

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

كلية الآداب والعلوم الإنسانية.
قسم التاريخ وعلم الآثار.

جامعة العقيد الحاج لخضر
- باتنة -

أثر فقهاء المالكية الاجتماعي والثقافي بإفريقية:

من ق (2-15-8/11-1م)

مذكرة ماجستير في التاريخ الإسلامي.

إشراف:

الأستاذ الدكتور إسماعيل سامعي

إعداد الطالب:

حفيظ كعوان

السنة الجامعية:

(1429 - 1430 هـ)

(2008 - 2009 م)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

كلية الآداب والعلوم الإنسانية.
قسم التاريخ وعلم الآثار.

جامعة العقيد الحاج لخضر
- باتنة -

أثر فقهاء الملكية الاجتماعي والثقافي بإفريقية:

من ق (2-5-15/8-11م)

مذكرة ماجستير في التاريخ الإسلامي.

إشراف:

الأستاذ الدكتور: إسماعيل سامعي

إعداد الطالب:

حفيظ كعوان

السنة الجامعية:

(1429 - 1430هـ)

(2008 - 2009م)

قال الله ا:

﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ
كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرٍ مِنْهُمْ
وَأَشَدَّ قُوَّةً وَءَأْتَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا اغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا
كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾

غافر [82]

مقدمة.

المقدمة:

توالت حملات الفاتحين المسلمين على إفريقية خلال القرن الأول الهجري/ السابع الميلادي، وكان من أسمى غاياتهم نشر الدعوة الإسلامية بين أهلها، فأبلوا في سبيل تحقيق ذلك بلاءً حسناً، وسعوا جادين من أجل فتح قلوبهم لتقبل دعوة الإسلام، وفي هذا المضمار تم إنشاء بعض المساجد والكتاتيب التي اتخذت كمنابر لنشر الثقافة العربية الإسلامية، وذلك انسجاماً مع طبيعة الفتح الإسلامي، الذي يعد في جوهره فتحاً عقدياً وعلمياً، ويقوم على تعاليم كتاب تضمن كافة مقومات الحياة، إلا أنه لم يتسن لهم تحقيق أغراضهم ولم تكلل مجهوداتهم بالنجاح، إلا بعد عناء طويل، نظراً لتعثر حركة الفتوح الإسلامية أحياناً، بفعل ما جد في المشرق من أحداث، واستمرار المعارك والثورات بإفريقية والمغرب إبان حملات الفتح، وظل الأمر على هذه الحالة إلى غاية أواخر القرن الأول الهجري/ السابع الميلادي ومطلع القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي، أي عقب استقرار الفتح الإسلامي بإفريقية والمغرب، وما تلا ذلك من تحول ديني لأهلها إلى الإسلام، ومنذ ذلك الحين وإلى غاية القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي شهدت إفريقية تغيرات وتطورات في شتى مجالات الحياة، فقد غدت قطراً لا يتجزأ من العالم الإسلامي، وشهدت انتعاشاً ملحوظاً في المجال الاقتصادي والثقافي، واستوطنتها عناصر سكانية جديدة بما تحمله معها من أفكار وعادات وتقاليد.

ونظراً لبعدها إفريقية النسبي عن مركز الخلافة، وطبيعة الوضع السياسي والاجتماعي الذي أصبح عليه البربر في هذه الفترة، فقد وجد فيها أصحاب الفرق والمعارضين في بلاد المشرق ملاذاً لهم للتواري عن أعين السلطة ومكاناً مناسباً لنشر أفكارهم وآرائهم، مستغلين في ذلك معارضة البربر لتجاوزات بعض الولاة وثوراتهم عليهم، كما بدأت المذاهب الفقهية بدورها تأخذ طريقها إلى هناك بفعل العلاقات الوثيقة بين إفريقية وبلاد المشرق، وحركة انتقال الأفراد بينهما، إلا أنه يلاحظ أن التأثيرات الحجازية والمصرية في هذا الإطار كانت أعظم شأناً من تأثير بلاد المشرق الأخرى، ومن تجليات ذلك انتشار المذهب المالكي منذ أواسط القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي بها، ويبدو أن ذلك يعود أساساً للمسار الذي اتخذته الرحلات المغربية، إذ إنها كانت في الغالب باتجاه بلاد الحجاز¹، كما أن طريق الرحلة من إفريقية إلى المدينة المنورة، كان محفوظاً باتباع المذهب المالكي، وخصوصاً مصر التي ظهر بها فقهاء من أشهر تلاميذ الإمام مالك، وعلى رأسهم عبد الرحمان بن

¹ - ابن خلدون: المقدمة، (بيروت: دار الكتب العلمية)، 356.

القاسم (132-191هـ/749-806م)¹، مما يسمح لهم لامحالة بتكوين علاقات مع المرتحلين، ويتيح لأهل إفريقية في الوقت ذاته فرصة تلقي العلم عنهم²، وهذا ما أسهم بشكل فعال في نقل آراء الإمام مالك إلى هناك. وأيا ما كان الأمر فإن أصحاب الفرق والمذاهب التي وجدت بإفريقية عملوا على إيجاد أكبر عدد ممكن من الأتباع، حتى يتمكنوا من تحقيق قاعدة اجتماعية، تكون معيناً لهم على تحقيق ما يصبون إليه من أهداف، فنشأ بينهم نزاع وتنافس حاد في هذا المجال، وعلى الرغم من أن ذلك اتخذ طابعاً سياسياً في بعض الأحيان، فقد كانت له آثار بارزة على الحياة الاجتماعية والثقافية، حيث تفاعل أبناء المجتمع الإفريقي مع هذه الآراء، كما شهدت الحياة الثقافية، تطوراً جلياً في مختلف الحواضر الإفريقية، وذلك بفضل ظهور نخبة من العلماء والمتكلمين والأدباء الذين كان لهم دور بارز في بلورة الثقافة العربية الإسلامية على صعيد العالم الإسلامي بشكل عام، وبإفريقية على وجه الخصوص بوسائل عدة كالتأليف، وعقد الحلقات الفقهية، والجلسات والندوات الفكرية التي كانت تضمها المساجد.

والمتمتع بالحركة الفكرية، يلاحظ أن تأثير هؤلاء العلماء في المجال الاجتماعي والثقافي لم يكن على قدر واحد بل كان بنسب متفاوتة، ويتجلى له ذلك بوضوح في الحضور المالكى المتميز في الأحداث الاجتماعية والثقافية، وهذا ما نسعى إلى إبرازه في هذه المذكرة الموسومة بـ «أثر فقهاء المالكية الاجتماعى والثقافى بإفريقية من القرن 2-5هـ/8-11م»، والتي تأتي كحلقة جديدة في سلسلة الأبحاث التي تناولت الحضور المالكى في بلاد المغرب الإسلامى في مختلف نواحي الحياة، والتركيز على إفريقية هنا راجع لمنهجية الموضوع وليس لأن مناطق المغرب الأخرى لم تشهد تلك الحركة، ولو بأقار متفاوتة، كما أن تخصيص البحث هنا بفقهاء المالكية لايعني أن بقية رجال المذاهب والفرق لم يكن لهم أثر يذكر في الحياة الاجتماعية والثقافية، وإنما

¹ - ع: يرازي: ع: ق: اس، ()، ي، (1981/1401)، عياض: ك، ()، ن 251/1، روت: دار فرحون: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: ان، ()، روت: دار Ahmed bekir: histoire de l'école malikite en orient jusqu'a la fin du moyen age, paris, p: 75-76. 239، (1996/1417)،

² - لذا لما أراد محمد بن سحنون الحج، وه: «: رابلس، ال، ر، ا الرواة، ثم تقدم المدينة، وهي عش مالك، ع، ودك...»، الكي: افهم ق: وش، ()، روت: رب لامي، (1994/1414)، 354/1، اض: تحقيق: محمد الطالبي، (تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، 1968/1388)، 93. ا: ماعيل: الأغلبية (184-296هـ) سياستهم الخارجية، (القاهرة: 87.

لما مثله هذا المذهب من أهمية خاصة في تاريخ إفريقية، وللدور الهام الذي قام به الفقهاء في التاريخ الإسلامي عموماً.

علماً أن هذا البحث جاء بتحريك جملة من **الدوافع والأسباب** التي أقتعني بتناول هذا الموضوع والتصدي لإشكاليته، ويمكن تلخيصها فيما يأتي:

- الميل الشخصي لدراسة الجوانب الحضارية في التاريخ الإسلامي، لأن ذلك يساعد على تقديم نظرة موضوعية ومتوازنة لحقيقة الأمة الإسلامية وإنجازاتها في شتى دروب الحياة.

- اطلاعي على بعض المصادر والمراجع في مرحلتي التدرج وما بعد التدرج، والتي وجدت فيها بعض المعلومات المتناثرة تتعلق بهذا الموضوع، ولمست من خلالها إمكانية معالجة موضوع هذه المذكرة.

- إن الدراسات المتخصصة في هذا الموضوع في علمي قليلة.

ولا ريب أن المتأمل في هذا الموضوع سوف تثار في ذهنه جملة من التساؤلات تندرج تحت **إشكالية** الرئيسية، ولاشك أن محاولة الإجابة عنها هي التي تحدد وتوضح الآثار الناتجة عن نشاط فقهاء المالكية في الحياة الاجتماعية والثقافية في بلاد إفريقية منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي وإلى غاية القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، وطبيعة تلك الآثار وانعكاساتها على الواقع الاجتماعي والحركة الثقافية، والتي يمكن تحديدها من خلال ما يأتي:

ما هي العوامل التي مكنت المذهب المالكي من الانتشار والسيادة في الوقت الذي أخذت فيه باقي الفرق والمذاهب في الانحسار؟ وكيف تمكن فقهاء المالكية من البروز والإسهام في صياغة الحياة الاجتماعية والثقافية، في ظل وجود العديد من رجال المذاهب والفرق الذين عرفوا بقوة نشاطهم في سبيل نشر أفكارهم ومذاهبهم؟ وما هي سمات الخطاب الفقهي الذي تبناه فقهاء المالكية أثناء ذلك؟ وهل كان لمواقفهم من مختلف الأحداث الاجتماعية والتطورات الثقافية انعكاسات على وضعهم الاجتماعي العام أم لا؟، وما طبيعة الآثار التي تركها فقهاء المالكية على الحياة الاجتماعية والثقافية بإفريقية؟ وهل كانت إيجابية أم سلبية؟، وما مدى إسهاماتهم في المجال الاجتماعي وعطاءاتهم التي قدموها في المجال الثقافي بمختلف أنواعه؟

ولعل الإجابة عن كل هذه التساؤلات مما يسهم في تحقيق ما نصبوا إليه من **أهداف** من خلال هذا البحث، والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي:

- إبراز دور فقهاء المالكية في صياغة الحياة الاجتماعية وبلورة الحركة الثقافية بإفريقية، وتحديد العوامل والظروف التي مكنتهم من ذلك في هذه الفترة.

- بيان آثار ذلك على الأوضاع الاجتماعية، وعلى الطابع العام للحركة الفكرية والثقافية، وعلى وضع هؤلاء الفقهاء أنفسهم.

- إثراء مكتبة الدراسات التاريخية المغربية في العصر الإسلامي، لاسيما في المجال الحضاري بتناول جوانب جديدة من تاريخ إفريقية، لم يتطرق إليها الباحثون من قبل بهذا الشكل.

وبغية تحقيق ذلك والإجابة عن كل مايتعلق بهذا الموضوع اعتمدت على **مناهج** متعددة، وفي مقدمتها المنهج التاريخي النقدي التحليلي، الذي يعتمد على جمع المادة ونقدها وتمحيصها، ثم تنسيقها، والذي يبدو مناسباً لمعالجة هذا الموضوع، كما اعتمدت على مناهج أخرى في تناول بعض القضايا والمسائل، كالمنهج الاستقرائي، والمنهج الإحصائي، والمنهج الوصفي، متوخياً في كل ذلك الوضوح والدقة الموضوعية.

كما تجدر الإشارة هنا إلى أنني واجهت خلال إعدادي لهذه المذكرة العديد من **الصعوبات**، ومن أبرزها:

1- قلة المادة العلمية التي يمكن الاستفادة منها في معالجة هذا الموضوع، ولاسيما في شقه الاجتماعي، نظراً لأن مؤرخي هذه الفترة لم يعتنوا بما كان يحدث من تطورات اجتماعية.

2- على الرغم من قلة المادة العلمية التي يمكن الاستفادة منها في دراسة هذا الموضوع، فهي متباينة بين جانب وآخر، وأيضاً بين فقهاء المالكية أنفسهم، مما يصعب عملية الفرز والانتقاء.

3- تركيز المصادر على تناول الأحداث التاريخية التي شهدتها مدينة القيروان والترجمة لرجال العلم بها، وإهمال ذلك عند الحديث عن باقي أنحاء إفريقية الأخرى.

4- صعوبة تحديد الفقهاء موضوع الدراسة عن غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى، أو الذين مكنتهم ملكتهم الفقهية من تجاوز الانتماء المذهبي إلى اتباع ما يقره الدليل، بفعل حركة الانتقال بين المذاهب، والترعة المذهبية التي طغت على كتب الطبقات، وتضارب آراء أصحابها أحياناً حول تحديد الحقل المعرفي أو الفكري الذي ينتمي إليه بعض العلماء.

ولا يفوتني هنا أن أقدم جزيل الشكر إلى أستاذي المشرف الأستاذ الدكتور: إسماعيل سامعي الذي أسهم في هندسة هذا العمل الفكري، ومنحني من وقته الثمين كثيراً منه، وتابع هذا البحث في أصعب مراحلها، ولم

يتوان في تقديم النصائح والتوجيهات المناسبة، ولم يفتأ يجدد في ذاتي الصبر والعزم على بذل المزيد من الجهد والعمل، خصوصا في بعض الفترات التي يَحْتَمِرني فيها اليأس والملل، الأمر الذي ساعدني على تجاوز العقبات التي كابدتها خلال إنجاز هذه المذكرة، فجزاه الله خيرا، وجعل كل ذلك في ميزان حسناته آمين.

ونظرا لطبيعة هذا الموضوع فإني عملت قدر الإمكان على أن تكون **المصادر والمراجع** المعتمدة فيه متنوعة ومتعددة، وذلك من أجل الإحاطة بالموضوع من جميع جوانبه، وإخراجه في شكل متكامل العناصر، إلا أنه يلاحظ أن هذه المصادر والمراجع بينها قدر مشترك من حيث المواضيع التي تناولتها وطرق معالجتها لها، لذا سوف نركز خلال عرضنا لأبرزها على الأهمية التي تميز كل مؤلف عن غيره، كما يتبين لنا من خلال ما يأتي:

- كتب الطبقات والتراجم:

وهذا النوع من المصادر يأتي في مقدمة المؤلفات التي أفاد منها البحث، نظرا لكونها تضمنت قدرا معتبرا من مادته، إذ إنها اهتمت بتناول حياة هؤلاء الفقهاء وأوردت نصوصا هامة تتعلق بمجهوداتهم في الميدان الاجتماعي ونشاطاتهم العلمية والفكرية، وأولها كتاب «**طبقات علماء إفريقية وتونس**» لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم (ت333هـ/944م)، وتكمن أهميته في أنه أول مصدر وصل إلينا في طبقات علماء إفريقية، وقد أفاد البحث على وجه الخصوص مما أورده من معلومات عن نشأة ظاهرة شرب النبيذ بإفريقية التي قاومها فقهاء المالكية بشدة لاسيما عن طريق المناظرات والتأليف، وقد نقل عنه من ترجموا لعلماء إفريقية من بعده، إلا أنه كثيرا ما يركز على الفقهاء الذين كان لهم ميل إلى الزهد، وثاني مصدر في هذا الإطار استفتت منه كتاب «**طبقات علماء إفريقية وقضاة قرطبة**» لأبي عبد الله محمد بن حارث بن أسد الحشني (ت361هـ/971م)، الذي امتاز صاحبه بسعة أفقه، ويتجلى ذلك في ترجمته لبعض فقهاء وعلماء الفرق والمذاهب المخالفة للمذهب المالكي كالأحناف مثل: عبد الله بن الأشج، والمعتزلة مثل: سليمان بن أبي عصفور المعروف بالفراء، مما أضفى عليه أهمية خاصة، في فهم طبيعة الصراع المذهبي وآثاره العلمية، وكتاب «**رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم**» لأبي بكر عبد الله بن محمد المالكي الذي عاش في القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، وقد نقل كثيرا عن سبقوه خصوصا أبو العرب، وقد أفاد البحث في إبراز وجهة النظر السننية حول الصراع المالكي الفاطمي ودواعيه، وبيان حركة الزهد والتعب التي كان أصحابها يقيمون في الحصون والأربطة، أما كتاب «**ترتيب المدارك**

وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك» للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (476-544هـ/1083-1149م)، فإنه وإن كان متأخرا نسبيا عن سابقه، إلا أنه يعد من أهم المصادر وأحسنها لاسيما من الناحية المنهجية، حيث إنه أفرد كتابه هذا للحدِيث عن فقهاء المذهب المالكي، كما أثنى البحث بمعلومات في بعض المسائل والقضايا لم يتطرق إليها غيره من أصحاب الطبقات والتراجم، كتلك التفصيلات التي أوردها حول مسألة الاستثناء في الإيمان التي أثارت جدلا واسعا بين فقهاء المالكية خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين/التاسع والعاشر الميلاديين، وكتاب «معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان» لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسيدي الدباغ (605-696هـ/1208-1196م)، والذي أكمله أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي (ت839هـ/1435م)، وهذا المصدر وإن كان بدوره في مرحلة متأخرة عن فترة بحثنا، إلا أنه اتسم بكونه تضمن شروحا لبعض الألفاظ والمصطلحات الهامة، وهذا ما أسهم في توضيح بعض القضايا، وذلك كتبنيه على أن المقصود بالكتب الواردة لدى أصحاب الطبقات عند حديثهم عن مؤلفات بعض فقهاء المالكية هو الأبواب الفقهية، كما أبرز أيضا التطورات التي طرأت على التصوف ابتداء من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي وآثار ذلك على الحياة الثقافية، إلا أنه خصصه لعلماء القيروان فقط دون سواهم من علماء باقي المدن الإفريقية الأخرى، كما اعتمدت أيضا على كتاب «الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب» للقاضي إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي (ت799هـ/1396م)، الذي أفادني خصوصا من خلال إشارته للفقهاء المستجابو الدعوة، الذين احتلوا مكانة خاصة بين أبناء مجتمعهم، إلا أنه يبدو أنه ينقل في الغالب عن القاضي عياض باختصار، كما استفدت من كتب الطبقات والتراجم الأندلسية، التي أفادت البحث ببعض المعلومات التي أوردها عن فقهاء المالكية الذين قضوا شطرا من حياتهم بالأندلس، وانتقلوا إلى إفريقية وأثروا في الحياة الثقافية بها، ومن أهمها كتاب «تاريخ رواة العلم بالأندلس» لأبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن الفرضي (ت403هـ/1012م)، الذي أمد البحث على وجه الخصوص بمعلومات عن أثر الفقيه والمقرئ المالكي محمد بن محمد بن خيرون في تطور علم القراءات بإفريقية، وبنص هام يتعلق باستمرار النشاط العلمي لفقهاء المالكية في العصر الفاطمي، وكتاب «التكملة لكتاب الصلاة» لمحمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الأبار (ت658هـ/1259م)، الذي أمدني بمعلومات عن مؤلفات الفقيه المالكي أبو بكر عتيق بن خلف التجيبي التاريخية، كما أفاد البحث من كتب الطبقات والتراجم المشرقية

ومن أهمها كتاب «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان» لأحمد محمد بن خلكان (ت681هـ/1282م)، الذي أفاد البحث على وجه الخصوص بما أورده من معلومات حول أثر أبو الحسن القابسي في تطور علم الحديث بإفريقية، وكتاب «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري» لعلي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت571هـ/1175م)، الذي أمد البحث بمعلومات قيمة حول أثر فقهاء المالكية في تطور علم الكلام بإفريقية من خلال تبيينهم للمذهب الأشعري، و«سير أعلام النبلاء» لأبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت714هـ/1314م)، الذي أفاد البحث بما أورده من معلومات حول أثر بعض فقهاء المالكية الثقافى بإفريقية، خصوصا منهم الذين رحلوا إلى بلاد المشرق كأبي عمران الفاسي، كما استفدت أيضا من كتاب «غاية النهاية في طبقات القراء» لشمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت832/1428) الذي أمد البحث بمعلومات حول أثر فقهاء المالكية في تطور علم القراءات بإفريقية.

- كتب الجغرافيا والرحلات:

أفادني هذا الصنف من المصادر كثيرا في تحديد بعض المدن، وبيان أهميتها وسماتها خصوصا منها التي عاش أو أقام بها عدد معتبر من فقهاء المالكية كتونس وطرابلس، هذا علاوة على أنها تضمنت معلومات هامة عن الجوانب الاجتماعية والثقافية، وأقدم مصدر من هذا النوع اعتمدت عليه كتاب «وصف إفريقيا الشمالية» لأحمد بن أبي يعقوب بن واضح اليعقوبي (ت284هـ/897م) الذي اقتبسه هنري بيرس من كتاب «البلدان» ونشره بالجزائر سنة1380هـ/1960م، ويبدو أن مؤلفه زار القيروان في العصر الأغلبى وقدم لنا معلومات هامة ودقيقة عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية بإفريقية أثرت البحث، ومنها على وجه الخصوص إشارته للتركيبة العرقية للسكان في مختلف المدن الإفريقية، وكتاب «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم»، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر المقدسي (ت387هـ/997م)، الذي يبدو أنه هو الآخر زار القيروان في القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، وقدم عن مختلف المدن الإفريقية معلومات دقيقة وعلى قدر كبير من الأهمية في المجال الثقافى والاجتماعى أفاد منها البحث، وذلك كتناوله لطبيعة العلاقة التي قامت بين الأحناف والمالكية بإفريقية، ويبدو أنه استفاد في ذلك من احتكاكه بشتى الفئات الاجتماعية، كالعلماء والتجار وغيرهم، وأيضا كتاب «صورة الأرض» لأبي القاسم محمد بن حوقل (ت380هـ/990م)، الذي استفدت منه في بيان المقدرات الاقتصادية للمدن الإفريقية في العصر الفاطمي، كمدينة سوسة وبونة، ومن كتب هذا الصنف من المصادر أيضا التي

استفدت منها كتاب «المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب» لأبي عبيد الله عبد الله بن عبد العزيز البكري القرطبي (ت487هـ/1094م)، الذي قدم فيه معلومات منظمة ومركزة على المدن الإفريقية، نقلا عن المؤرخين والجغرافيين الذين سبقوه كمحمد بن يوسف الوراق، والتي انفرد ببعضها، كتحديده الجغرافي لقريّة كامل، وأيضا «رحلة التجاني»، لعبد الله بن محمد التجاني (ت718هـ/1318م)، الذي اعتنى فيها بالترجمة للعلماء الذين برزوا في مختلف المدن الإفريقية، فأمدت البحث بمعلومات حول بعض فقهاء المالكية كدور الفقيه إسحاق بن المنمر في عمليات التقتيل التي طالت الشيعة في النصف الأول من القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، كما استفدت أيضا من كتاب «الروض المعطار» لمحمد بن عبد المنعم الحميري (ت727هـ/1326م) والذي أمدني ببعض المعلومات الجغرافية الدقيقة كإشارته إلى أن الموضوع الذي بنيت فيه المهدية كان يسمى جهة.

- كتب التاريخ:

وهذه المؤلفات أفادتني كثيرا في التعرف على الإطار السياسي لموضوع البحث، كما تضمنت تنفا عن الجانب الاجتماعي والثقافي، ومن أبرزها: الجزء الأول من كتاب «البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب» لأبي العباس أحمد بن عذارى المراكشي (ت بعد 712هـ/1312م)، الذي نشره ج.س. كولان وليفى بروفنسال، وقد أفاد البحث على وجه الخصوص ببعض المعلومات التي انفرد بها عن فقهاء المالكية كذكره لممتلكات أبي جعفر محمد بن خيرون بالقيروان، و«الكامل في التاريخ» لأبي الحسن عز الدين علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري الشيباني المعروف بابن الأثير (ت630هـ/1232م)، و«نهاية الأرب في فنون الأدب» لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت732هـ/1331م)، الذين أفاداني كثيرا في بيان عمليات التقتيل التي طالت الشيعة في أوائل القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي ودوافعها، والتي كان لفقهاء المالكية دور بارز فيها، و«العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر» لعبد الرحمان بن خلدون (ت732-808هـ/1332-1406م) الذي أفاد البحث في بيان عوامل انتشار المذهب المالكي وسيادته بإفريقية، وإبراز أثر فقهاء المالكية على حركة التعليم.

- كتب الموسوعات:

وأهم مصنف من هذا النوع من المصادر أفاد منه البحث هو كتاب «أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض» لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد التلمساني المقرئ (ت1041هـ/1631م)، الذي أمدني بقائمة هامة لمؤلفات الإمام محمد بن علي المازري.

- كتب الفقه وعلم الأصول:

سواء منها تلك التي وضعها فقهاء المالكية أم غيرهم من فقهاء المذاهب والفرق الأخرى، وفي مقدمتها «الموطأ» للإمام مالك بن أنس (93-179هـ/711-795م)، وأيضاً «المدونة الكبرى» للإمام سحنون (160-240هـ/776-854م)، وقد استفدت من هذين المصدرين على وجه الخصوص في التعرف على المنحى التشريعي في الفقه المالكي، كما أفاد البحث من مؤلفات ابن أبي زيد القيرواني خصوصاً كتابه «النوادر والزيادات» الذي بدت فيه البيئة الإفريقية حاضرة بجلاء، مما أضفى عليه أهمية خاصة بالنسبة لموضوعنا، وقد استفدت منه على وجه الخصوص في بيان مضمون بعض مؤلفات ابن أبي زيد القيرواني، وآثار فقهاء المالكية على تنظيم مختلف شؤون الحياة بالمدن، وأيضاً في بيان الأحكام النظرية الفقهية التي أقرها المذهب المالكي حول بعض القضايا والمسائل، وأيضاً كتابه «الرسالة»، الذي أفاد منه البحث في إبراز آثار فقهاء المالكية على حركة التعليم، وبيان مدى دور فقهاء المالكية في الحد من انتشار آراء أهل الفرق والمذاهب، كما استفدت من بعض الشروح التي وضعت عنه ككتاب «شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة» للقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي المالكي (ت422هـ/1032م)، وكتاب «الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني» لأحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفاوي الأزهري المالكي (1126هـ/1714م)، الذين أفاداني في فهم مدلولات بعض ما ورد في الرسالة، هذا إضافة إلى مؤلفات المذاهب السنية الأخرى، ومن أهمها كتاب «أدب القاضي والقضاء» لأبي المهلب هيثم بن سليمان القيسي (توفي حوالي سنة 275هـ/888م)، الذي ساعدني كثيراً على فهم المنحى التشريعي للأحناف، كما أفاد البحث في هذا الإطار من كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي، الذي أمدني بمعلومات قيمة عن المنحى التشريعي في المذهب الشافعي، والأصول المختلف فيها بين المذهبين المالكي والشافعي.

- كتب الإباضية والإسماعيلية:

ساعدني هذا الصنف من المصادر بشكل كبير في الوصول إلى أحكام واستنتاجات أكثر موضوعية، عن طريق الموازنة بينها وبين ما ورد في المصادر السنية حول بعض القضايا، ومن أهم المصادر الإباضية التي أفاد منها البحث كتاب «سير مشائخ المغرب» لأبي الربيع عبد السلام الوسياني (ت471هـ/1078م)، و«سير الأئمة وأخبارهم» لأبي زكرياء يحيى بن أبي بكر (ت471هـ/1078م)، و«طبقات المشائخ» لأبي العباس أحمد الدرجيني (توفي في منتصف القرن 7هـ/13م)، والتي ساعدتني على وجه الخصوص في معرفة نشاطات الإباضية خلال فترة البحث، أما المصادر الإسماعيلية فمن أهمها كتاب «المجالس والمسائرات» لأبي حنيفة النعمان بن

محمد بن منصور بن أحمد بن حيون (ت363هـ/973م)، الذي يعد لسان حال الدعوة العبيدية وفتيها الأول، وقد أفادني في معرفة تصرفات بعض الدعاة الذين بالغوا في تعظيم أئمتهم، والتي أثارت ردة فعل قوية ضدهم من قبل أهل السنة، وأيضا في بيان أثر الاختلاف الفكري بين الشيعة الإسماعيلية والمالكية على حركة التأليف لدى الإسماعيليين.

- كتب الحسبة:

أهم مصدر من هذا النوع من المصنفات أفاد منه البحث هو كتاب «النظر والأحكام في جميع أحوال السوق» لأبي زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكنايني الأندلسي (ت289هـ/901م)، حيث ساعدني كثيرا في إبراز أثر فقهاء المالكية في تنظيم الأسواق بإفريقية، وأيضا في بيان العوامل التي دفعت عبد الله بن أحمد بن طالب في فترة توليه القضاء إلى اتخاذ بعض الإجراءات الصارمة بشأن أهل الذمة.

- كتب الملل والنحل:

أمدتني هذه المصادر بمعلومات هامة عن المبادئ التي قامت عليها الفرق الإسلامية التي انتشرت بإفريقية، ومن أهمها كتاب «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت456هـ/1063م)، وكتاب «الملل والنحل» لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت548هـ/1153م).

- كتب الفهرسة:

يعد كتاب «فهرسة ابن خير» لأبي بكر بن خير الأشبيلي (ت575هـ/1179م)، أهم مصنف من هذا النوع من المصادر أفاد منه البحث، حيث أمدني بمعلومات هامة عن مؤلفات بعض فقهاء المالكية خلال حديثه عن المصنفات التي رواها عن شيوخه، وذلك كـ«نوازل» محمد بن سحنون، وأيضا عن بعض المؤلفات الهامة التي كانت متداولة بإفريقية، ومدى إقبال فقهاء المالكية عليها من خلال روايتهم لها، ومنها «تفسير يحيى بن سلام».

- كتب التربية والتعليم:

وأهم مصنفين من هذا النوع من المصادر اعتمدت عليهما هما: كتاب «آداب المعلمين» لمحمد بن سحنون (ت202-256هـ/769-817م)، وكتاب «الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين» لأبي الحسن بن علي بن محمد بن خلف المعافري القروي المعروف بابن القابسي (ت324-403هـ/935-1012م)، الذين أفاداني كثيرا في إبراز آثار فقهاء المالكية على حركة التعليم ومقرراته، وأيضا في بيان موقفهم من القراءات التي وجدت بإفريقية.

- كتب الفتاوى والنوازل:

يكتسي هذا النوع من المؤلفات أهمية كبرى في دراسة الجانب الحضاري، نظرا لما ورد فيها من معلومات قيمة تتعلق بذلك، كما أن أصحابها عمدوا إلى بيان طرق استنباط الفتاوى والأحكام الفقهية، مما يبرز لنا التطبيقات العملية لأصول المذهب المالكي، وبالتالي أفادت البحث في بيان مدى الحيوية التي اتسم بها الفقه المالكي، الأمر الذي أضفى عليها أهمية خاصة، ومن أهم المؤلفات من هذا الصنف من المصادر التي أفاد منها البحث كتاب «الأجوبة» لمحمد بن سحنون، الذي أفادني في بيان مدى مراعاة فقهاء المالكية للأعراف في تشريعاتهم المتعلقة بقضايا الأسرة، وأيضا «فتاوى ابن أبي زيد القيرواني» التي قام بجمعها الدكتور حميد محمد لحر، وقد استفدت منها على وجه الخصوص في القضايا المتعلقة بإسهامات فقهاء المالكية في تنظيم شؤون الحياة بالمدن، ومدى اعتمادهم على الحديث في فتاواهم، و«فتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي القيرواني» لأبي الحسن اللخمي علي بن محمد الربيعي (ت1085/478م) التي جمعها هي الأخرى حميد محمد لحر، والتي أمدت البحث بمعلومات هامة عن نشاطات فرقة الوهبة بإفريقية، و«فتاوى المازري» التي جمعها وحققها الدكتور الطاهر المعموري، التي أفادت البحث في بيان بعض ما انتاب الأسواق من تجاوزات كالغش وبيع الأموال المغصوبة، وأيضا أمدتني بمعلومات حول التجاوزات التي كانت تحدث بالحصون، كما استفدت كذلك من «فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام» لأبي القاسم بن أحمد البلوي البرزلي التونسي (740-842هـ/1340-1440م)، خصوصا فيما يتعلق بعلاقة فقهاء المالكية بأهل الفرق، وموقف ابن أبي زيد القيرواني من الكرامات التي أعلنها بعض الصوفية، وكتاب «المعيار المعرب والجامع المغرب من فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب» لأبي العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي التلمساني الونشريسي (ت914هـ/1508م)، الذي أفادني على وجه الخصوص في بيان مدى إسهامات فقهاء المالكية في تنظيم الحياة داخل المدن.

- المراجع والدراسات الحديثة:

ومن أهمها كتاب «المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري - الحادي عشر الميلادي»، لنجم الدين الهنتاتي، وهي دراسة قيمة اعتمد فيها مصادر متنوعة، إلا أنه ركز فيها على تطور المذهب من حيث انتشاره وتطوره الثقافي، كما أنها شملت كل مناطق الغرب الإسلامي أي إفريقية والمغرب الأوسط، والمغرب الأقصى والأندلس، وقد استفدت مما أورده من تحليلات تتعلق بعوامل انتشار

المذهب المالكي بإفريقية، ومدى أهمية بعض المصنفات سواء تلك التي وضعها فقهاء المالكية أو غيرهم من أصحاب الفرق والمذاهب، وذلك كمؤلفات الفقيه الشافعي محمد بن علي البجلي، وكتاب «الاتجاهات الثقافية في بلاد المغرب الإسلامي خلال القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي» للدكتور بشير رمضان التليسي، وقد تناول فيه بشيء من التحليل والتفصيل أبرز الاتجاهات الثقافية التي عرفت بها بلاد المغرب عموماً بما في ذلك الأندلس خلال القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي، كما تطرق فيه إلى مدى التطور الذي عرفت به العلوم والمعارف ببلاد المغرب في هذه الفترة، وقد أفاد البحث من المعلومات التي أوردها حول إسهامات علماء إفريقية في شتى الميادين العلمية، وفي مقدمتها علم الطب، وأيضاً كتاب «ملاك الأرض بإفريقية منذ الفتح العربي حتى أواسط القرن الرابع للإسلام» لمحمود أحمد أبو صوة، وهذه دراسة هامة أثرت بها الدراسات المتعلقة بتاريخ إفريقية الاقتصادي في العصر الوسيط، إلا أنه اقتصر فيها على الجانب الاقتصادي المتعلق بالنظام الزراعي منذ الفتوحات الأولى إلى منتصف القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي، وقد استفدت منه في بيان القاعدة المادية لفقهاء المالكية، وكتاب «التربية الإسلامية في القيروان في القرون الهجرية الثلاثة الأولى» لعبد الرحمان عثمان حجازي الذي أفادني في إبراز آثار فقهاء المالكية على حركة التعليم، وكتاب «الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزييرية» لعبد العزيز المجذوب، وهذه الدراسة وإن كانت خاصة بإفريقية إلا أنها ركزت على الصراع الذي نشأ بإفريقية بين أصحاب المذاهب والفرق التي انتشرت بها وتطوراته ومجالاته، وقد ساعدتني في فهم دوافع وعوامل الإنتاج المعرفي ذي الصبغة المذهبية، كما استفدت أيضاً من مؤلفات حسن حسني عبد الوهاب، وفي مقدمتها كتابه «ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية» من خلال ما ضمنه من استنتاجات هامة حول بعض المسائل المتعلقة بالحياة الاجتماعية والثقافية بإفريقية، كما أفاد البحث أيضاً من كتابه في التراجم «العمر في تراجم المؤلفين التونسيين»، الذي ترجم فيه لأشهر المؤلفين التونسيين عبر التاريخ بما في ذلك بعض فقهاء المالكية، وفي هذا الإطار أفاد البحث أيضاً من كتاب «شجرة النور الزكية في طبقات المالكية» لمحمد مخلوف، و«تراجم المؤلفين التونسيين» لمحمد محفوظ الذي خصصه للمؤلفين الذين عرفت بهم البلاد التونسية منذ الفتح الإسلامي حتى العصر الحديث، وأيضاً كتاب «الأعلام» لخير الدين الزركلي.

- المراجع الأجنبية: وهي على ضربين:

- المراجع الأجنبية العربية: ومن أبرز مراجع هذا الصنف التي أفاد منها البحث كتاب «الدولة الصنهاجية» للهادي روجي إدريس، وهي دراسة عامة للدولة الصنهاجية منذ قيامها إلى غاية سقوطها، وقد استفدت على

وجه الخصوص من الباب الذي خصصه للحديث عن الحياة الدينية، كما استفدت أيضا من كتاب « تاريخ الأدب العربي » لكارل بروكلمان، و«تاريخ التراث العربي» لفؤاد سيزكين، وهما من المؤلفات الحديثة في الفهرسة، وذلك من خلال ما أوردوه عن إسهامات بعض أعلام إفريقية في شتى أصناف العلوم.

- المراجع الأجنبية غير المعربة: ومن أهمها كتاب « la berbérie musulmane et l'orient au moyen age » لجورج مارسسي «Georges Marçais»، الذي أفادني ببعض المعلومات حول مختلف التغيرات والتطورات الاجتماعية التي أعقبت الفتح الإسلامي بإفريقية وبلاد المغرب، وكتاب « La berberie orientale sous la L. arlab (800-909),dynastie des Benou » لفوندر هايدين «Vonder Heyden»، الذي أفاد البحث من خلال ما أوردته من معلومات عن الحياة الدينية والفكرية بإفريقية خلال العصر الأغلي والتي شكل فقهاء المالكية أحد ركائزها.

- الرسائل الجامعية:

وتكمن أهميتها على وجه الخصوص في المساعدة على فهم طريقة معالجة الموضوع من الناحية المنهجية، وأيضا الإرشاد إلى المصادر والمراجع التي يمكن الاستفادة منها في معالجة موضوع البحث، ومن أهم الرسائل التي اعتمدت عليها ما يأتي:

- إسماعيل سامعي: «دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي من ق 2 إلى ق 5 هـ / ق 8 إلى ق 11 م»، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، جامعة الجزائر: معهد التاريخ، 1415 - 1994/1416 - 1995، والتي تناول فيها انتشار المذهب الحنفي في مختلف أنحاء المغرب الإسلامي، والأدوار التي اضطلع بها فقهاؤه في الميدان الاجتماعي والثقافي، وقد أفاد منها البحث في العنصر المتعلق بعلاقة الأحناف بفقهاء المالكية.

- دلال لواتي: «عامّة القيروان في العصر الأغلي (184-296هـ/800-908)» - رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي - قسنطينة: جامعة منتوري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ (1422-2001/1423)، والتي تناولت فيها الوضع العام لفئة العامة بمدينة القيروان منذ سنة 184هـ/800م حتى سنة 296هـ/908م، وقد أفادني في بيان القاعدة المادية لفقهاء المالكية، وأدوارهم الاجتماعية.

- مزيان وشن: «مدرسة عبد الله بن أبي زيد المالكية وأثرها العلمي بالمغرب الإسلامي القرن 4هـ/10م»، مذكرة ماجستير في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر: معهد التاريخ (1427-2006/1428)، التي تطرق

فيها للمدرسة العلمية التي أسسها ابن أبي زيد القيرواني، وتأثيراتها المختلفة في شتى أنحاء العالم الإسلامي، وقد أفاد منها البحث في بيان أثر ابن أبي زيد القيرواني العلمي والفكري لاسيما من خلال التأليف.

- المقالات والدوريات:

وأبرز سمة لهذا النوع من المراجع هو التركيز على مواضيع أو قضايا محددة وتناولها بالتحليل والتفصيل، وقد أفاد البحث من بعض المقالات التي نشرت في بعض المجلات الوطنية أو الدولية، سواء ما كان منها يتعلق بموضوع بحثنا بشكل مباشر، أو ببعض المسائل والقضايا التي تسهم في توضيحه، ومن أهمها:

- إسماعيل سامعي: «حركة التعليم في المغرب الإسلامي إبان القرنين 3-4 هـ/10-11م»، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، قسنطينة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية، العدد: 01، 2002/1423، وقد أفادتني في فهم بعض الجوانب المتعلقة بحركة التعليم ببلاد المغرب الإسلامي.

- نجم الدين الهنتاتي: «جوانب حضارية في تاريخ الغرب الإسلامي الوسيط من خلال كتب فقهاء المالكية»، مجلة التاريخ العربي¹، العدد: 24، شتاء 2000/1421، والتي استفدت منها في كيفية استقاء المادة التاريخية من الكتب الفقهية عموما وكتب النوازل خصوصا، وأيضا في إبراز دور فقهاء المالكية في تنظيم شؤون الحياة بالمدن.

- عبد المجيد بن حمدة: «مدارس الثقافة بالقيروان»، مجلة جامع الزيتونة، العدد: 3، 1994/1415، وقد استفدت منها من خلال تطرقه لبعض الجوانب ذات الصلة بالفرق والمذاهب بإفريقية.

- وسيلة بلعيد بن حمدة: «المناهج وطرق التعليم لدى المرين التونسيين» مجلة جامع الزيتونة، العدد: 3، 1994/1415، التي أفادت البحث من خلال تطرقها للأساليب والمناهج التي اتبعتها علماء إفريقية في التعليم، كما استفدت أيضا من مقالتها «الرحلة في طلب العلم»، المنشورة في العدد الثالث من مجلة سيرتا سنة 1980/1400، التي صدرت عن جامعة قسنطينة (معهد العلوم الاجتماعية)، وقد أفادتني في العنصر الخاص بأهمية الرحلة ودورها في التحصيل العلمي.

وقد قسمت بحثي هذا بناء على ما توفر لدي من معلومات، وبتوجيه من الأستاذ المشرف إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، وكل فصل إلى مجموعة من العناصر الرئيسية وأخرى فرعية، فتناولت في الفصل الأول

1 - ملاحظة:

المغاربة،

الحصول على أعدادها المطبوعة، لذا فقد اعتمدت على

تاريخ إصداره إلى سنة 2007م، إلا أن المقالات الواردة فيه بدون ترقيم للصفحات،

رقم عددها، وهي منشورة على شبكة الأنترنت بمركز ودود للمخطوطات (www.wadod.net).

آثار فقهاء المالكية على الصعيد الاجتماعي، وقمت بتقسيمه إلى أربعة عناصر رئيسية، فتحدثت في العنصر الأول منه عن التوزيع الجغرافي لفقهاء المالكية، ثم تطرقت في الثاني للانتماءات العرقية لفقهاء المالكية وموقفهم من التركيبة العرقية العامة للسكان، أما الثالث فعقدته لبيان المكانة الاجتماعية التي حظي بها فقهاء المالكية في المجتمع الإفريقي، والعوامل التي كانت وراء تبوئهم لها، ثم انتقلت في الأخير للحديث عن آثارهم في أبرز نواحي الحياة الاجتماعية، والمتمثلة في الأدوار التي اضطلعوا بها في مساعدة الفقراء والمحتاجين و تحرير الأرقاء والمحافظة على حقوقهم، وأيضا إسهاماتهم في ميدان صون الحياة العائلية والأسرية، ومحاربتهم لشتى الآفات الاجتماعية، ووقوفهم في وجه ذوي النفوذ ورفع المظالم، ودورهم في تنظيم شؤون الحياة بالمدن، عن طريق التشريع الفقهي والتغيير العملي.

أما **الفصل الثاني** فقد خصصته للحديث عن أثر فقهاء المالكية في التطور الفكري والنشاط العلمي من خلال عنايتهم بالتعليم، ودورهم في شتى ضروب المعرفة، وقسمته هو الآخر إلى أربعة عناصر رئيسية، فابتدأت بآثارهم على حركة التعليم، وقد خصصت له العنصر الأول، ثم تناولت في الثاني إسهاماتهم في شتى أنواع العلوم الشرعية كالفقه والحديث... الخ، أما الثالث فقد تحدثت فيه عن إسهاماتهم في شتى أنواع العلوم الإنسانية المتمثلة في العلوم اللغوية والأدبية، والجغرافيا والتاريخ، أما الرابع فقد تطرقت فيه إلى إسهاماتهم في العلوم العقلية والبحثية.

ثم انتقلت في **الفصل الأخير** للحديث عن طبيعة العلاقة التي قامت بين فقهاء المالكية وغيرهم من أصحاب المذاهب والفرق التي كان لها وجود ملموس بإفريقية، وأيضا بينهم وبين أهل الذمة، والآثار الاجتماعية الثقافية التي ترتبت عن ذلك، وقسمته إلى ثلاثة عناصر رئيسية، وقد تناولت في العنصر الأول علاقتهم بأصحاب المذاهب الفقهية وآثارها الاجتماعية والثقافية، ثم تطرقت في الثاني إلى علاقتهم بأصحاب الفرق العقديّة وآثارها الاجتماعية والثقافية، وأخيرا تناولت علاقتهم بأهل الذمة، ومدى الآثار الناجمة عن ذلك على الصعيد الاجتماعي والثقافي.

وعقب كل ذلك وضعت **خاتمة** ضمنتها ما توصلت إليه من استنتاجات.

وأخيرا آمل أن أكون قد وفقت في الإجابة على جميع التساؤلات المتعلقة بهذا البحث بوضوح وجلاء، وأن يكون لبنة ولو متواضعة في مجال الدراسات المتعلقة بالدور الحضاري لرجال المذهب المالكي في مختلف الفترات التاريخية، خصوصا في بلاد المغرب الإسلامي، وأن يشكل حافزا لمزيد من البحوث المتعلقة بهذا الموضوع، والله الموفق والمستعان.

الفصل الأول :

أثر فقهاء المالكية الاجتماعي.

- الفصل الأول:

أثر فقهاء المالكية الاجتماعي.

أولاً: التوزيع الجغرافي لفقهاء المالكية.

أ) وجودهم في المدن.

ب) وجودهم في القرى والأرياف والبادية.

ثانياً: فقهاء المالكية والتركيبية العنصرية بإفريقية.

أ) انتماءهم العنصرية.

ب) موقفهم من التركيبية العنصرية.

ثالثاً: مكانة فقهاء المالكية الاجتماعية والعوامل المحددة لها.

أ) مكانتهم الاجتماعية.

ب) العوامل المحددة لها.

رابعاً: دورهم في الحياة العامة.

أ) مساعدة الفقراء والمحتاجين والإسهام في تحرير الأرقاء.

ب) صون الحياة الأسرية وتنظيمها.

ج) محاربة الآفات الاجتماعية ورد المظالم.

د) تنظيم شؤون الحياة بالمدن.

أثر فقهاء المالكية الاجتماعي.

- توطئة:

كان لاستقرار الفتح الإسلامي بإفريقية نتائج بالغة الأهمية على الصعيد الاجتماعي, وظهر ذلك جليا في بنية المجتمع الإفريقي منذ القرن الثاني الهجري/السابع الميلادي, ثم أعقب كل ذلك عدة تحولات وتغيرات بها في شتى مجالات الحياة, خصوصا بعد تلك التطورات السياسية التي حصلت بها آنذاك, وقد تفاعل أبنائها من شتى الفئات مع هذه الظروف الجديدة, وفي مقدمتهم فقهاء المالكية, نظرا لكون المذهب المالكي ممثلا أساسا بفقهاءه, كان قد ظهر بإفريقية منذ أواسط القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي, وأخذ في الانتشار هناك بشكل تدريجي, إلى أن ساد بها بعد أن تقلدته شريحة واسعة من أبنائها, خصوصا بعد النصف الثاني من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي¹, ومن أهم العوامل التي أسهمت في سيادته هناك شخصية الإمام مالك المؤثرة², وطبيعة المذهب المالكي الذي يقوم على عدة أصول نقلية وعقلية³ تمتاز في نسقها العام بالسعة والمرونة, الأمر الذي يمكنه من مواكبة التطورات الجديدة, واحتواء المستجدات واستيعابها في شتى مجالات الحياة⁴, كما أن اعتداده بالعرف في التشريع يساعد على تقبله بين الناس, لأن ذلك يحول دون التصادم ببعض العادات المتأصلة فيهم⁵, ومن سماته أيضا الإلتزام بالنص والأثر, والاقتصاد في العمل بالقياس ما أمكن, وهذا راجع لوفرة بضاعة المدنيين في الحديث, وكون الحياة بالمدينة كان يغلب عليها طابع البساطة, وقلة النوازل والمسائل الجديدة في المجال الاجتماعي والاقتصادي, مما يجعل السنن والآثار المعروفة بالمدينة تكاد تكفي بنصها تقريبا للإفتاء بها فيما

¹ - المالكي: الرياض, 178-176/1, 204-203/2, عياض: تراجم, 40-50, 135, 420, ونس: رب
ي, (روت: ع),
180/1, يط: لامية, (ي, روت: ة, 172, 2000/1421), دين
اتي: ري- يلادي, ونس:
منشورات تبر الزمان, 1425/2004), 37, 38, 53, 124/123.
² - الترمذي: سنن الترمذي, تحقيق: أحمد شاکر وآخرون, (بيروت: دار إحياء التراث العربي), 47/5, المستدرك
على الصحيحين, (الطبعة الأولى, روت: ة, 168/1, 1990/1411), اض: ب
المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك, تحقيق: أحمد بكير محمود, (بيروت: دار الحياة), 82-83.
³ - ي: اب, نة, اع, اس, حابي, ة, ان,
والمصلحة المرسله, والعرف, وسد الذرائع, والاستصحاب, وقاعدة مراعاة الخلاف, محمد عبد الغني الباجقني:
أصول الفقه المالكي, (الطبعة الثالثة, بيروت: دار لبنان, 1986/1406).
⁴ - ي: الكي... اذا, اط:
لامية, 2003/1424), 39, ادو:
المذهب المالكي في الغرب الإسلامي, (قسنطينة: دار الفجر, 2008/1430), 53-54.
⁵ - دي:
رب, (رب: م
المحمدية, 1984/1404), 119.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

يقع من أحداث¹، وأهل إفريقية كانوا أقرب إلى أهل الحجاز أكثر من قريهم من أهل العراق من حيث المستوى الحضاري، مما جعلهم يميلون إلى أهل الحجاز²، هذا فضلا عن العوامل السياسية التي أسهمت في توطيد هذا المذهب بإفريقية، فبالإضافة إلى التجربة الرديئة لأهلها مع الخوارج بفعل ما أحدثوه بها من اضطرابات سياسية، خصوصا خلال القرن الثاني الهجري/ السابع الميلادي، واتجاه أبنائها للأخذ بالمذهب المالكي كبديل مناسب للفكر الخارجي، على اعتبار كونه من أشد المذاهب معارضة لهذا الفكر³، فإن هذا المذهب تلقى بها في فترات مختلفة دعما سياسيا هاما كانت له نتائج إيجابية على مستقبله هناك، ويتمثل على وجه الخصوص في الدعم السياسي لهذا المذهب من قبل الدولة الأموية بالأندلس⁴، ثم التبري الرسمي له من قبل الأمير الصنهاجي المعز بن باديس (406-454هـ/ 1015-1062م)⁵، هذا علاوة على أن رجاله بإفريقية عرفوا بورعهم وزهدهم وقوهم العلمية⁶، الأمر الذي جعل كل من الدولة والمجتمع في حاجة إلى خدماتهم في شتى المجالات التي برزوا فيها، فاضطلعوا بالتشريع الفقهي والفتيا، وتبوأوا بعض الخطط والمناصب الهامة، الأمر الذي جعلهم في احتكاك مباشر مع أبناء المجتمع الإفريقي، وأمام بعض القضايا والمسائل سواء أكانت اعتيادية أم طارئة في شتى دروب الحياة، والناجمة أساسا عن الوضع الجديد الذي أضحت عليه بلاد إفريقية، وسوف يكون لهم بذلك بطبيعة الحال تأثير في الأوضاع الاجتماعية، وهذا ما نسعى إلى بيانه وتوضيحه في هذا الفصل.

- 1 - ر: ذوب: رة، (ونس: ر، 1975/1395)، 39، أحمد أمين: ضحى الإسلام، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب العربي، 2005/1425)، 376-377.
- 2 - ابن خلدون: المقدمة، 356، محمد أبو زهرة: (القاهرة: دار الفكر العربي)، 360-363.
- 3 - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1999/1420)، 540/14-541، الرقيق: تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: عبد الله علي الزيدان وعزالدين عمر موسى، (الطبعة الأولى، بيروت: لامي، 1990/1411)، 103-110، ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1971/1391)، 192/4-193،
- 4 - الكي: اض، 493/1، ي: رب، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار الفجر، 1999/1420)، 135، علي مكي: «دلس»، (مدريد: مطبعة المعهد المصري، 1954/1373)، 120-122.
- 5 - أنظر: ابن عذاري: رة، 377/1-378، ر: ربيخ، (ان - الأردن:- رة، 1438)، رة، (روت: العبر، 159/6، المؤلف نفسه: المقدمة، 22، ابن أبي دينار: ونس، (ي، ونس: ية، 1869/1286)، 81، زي: وا، (الطبعة: رة، 322/2، اهرة: المقريزية، (رة، 405، ور: ا: (الطبعة الأولى، بيروت: دار القادري، 1990 / 1411)، 64.
- 6 - اض: دارك، 10/1-11، دي: منشورات عكاظ)، 38.

أولاً: التوزيع الجغرافي لفقهاء المالكية:

لا ريب أن للتوزيع الجغرافي دور في عملية التأثير الاجتماعي، لاسيما وأن المعرفة التي يحصلها الفقيه تضعه دوماً في موقع الموجه لأبناء مجتمعه ومرجعهم الرئيس في حل القضايا والمسائل التي تعترضهم في حياتهم اليومية على اختلاف مجالاتها، وهذا ما يجعله في أغلب الأحيان يقوم بوظائف اجتماعية متنوعة وهامة في الأماكن التي يقيم أو يحل بها، لذا فإنه بقدر ما يكون توزيع فقهاء المالكية الجغرافي واسعاً ووجودهم كثيفاً يكون تأثيرهم الاجتماعي أقوى وأوسع، أما إذا كان وجودهم ضئيلاً أو منعدماً، فإن ذلك يلقي بظلاله على تساؤل نفوذهم وانحسار تأثيرهم في شتى المجالات، وفي سبيل الوقوف على هذا الأمر تناولنا هنا التوزيع الجغرافي لهؤلاء الفقهاء.

(أ) وجودهم في المدن:

بالرغم من أن كتب الطبقات والتراجم لاتولي عناية كبيرة بهذا الجانب مما يجعل وضع إحصاءات دقيقة لذلك من الصعوبة بمكان، إلا أنها أوردت إشارات قليلة حول مواطن بعض الفقهاء، و تنقلاتهم بين مختلف الحواضر الإفريقية، وهي على ضآلتها تكتسي أهمية بالغة بالنسبة لنا وعلينا الاسترشاد بها حتى لا نقع في أي ضرب من ضروب التخمين أو التعسف في التحليل، وإذا استثنينا القيروان التي كانت موطناً لعدد كبير منهم¹ باعتبارها عاصمة الإقليم السياسية والثقافية، فإننا نلاحظ أن الوجود المالكي قد تركز وبقوة في المدن الآتية:

- تونس: ومن الذين أقاموا بها: أبو مسعود العباس وقيل: عبد الرحيم بن أشرس²، وزيد بن بشر بن زيد بن عبد الرحمان (ت240هـ/854م)³، وأبو سمرة أو أبو زيد شجرة بن عيسى المعافري⁴، وموسى السبخي (قتل سنة281هـ/894م)⁵، وأبو عبد الرحمان عبد الله بن غافق (184-275هـ/800-888 أو 890م)، وأحمد بن زيدون⁶، وأبو البشر مطر بن سيار⁷، وأبو علي حسين بن محمود⁸، وأبو محمد محرز بن خلف بن أبي رزين⁹.

- سوسة: ومن الذين استوطنوها: محمد بن أبي رزين (ت255هـ/868م)¹⁰، وأبو الأحوص أحمد بن عبد الله

1 - أنظر: الملحق (01) و(02).

2 - رب: ات، 223، يرازي: ات، 157، اض: راجم، 26، ون: ة

أعيان المذهب، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1996/1417)، 250.

3 - نفسه، 226، الشيرازي: طبقات، 157، عياض: تراجم، 147-151.

4 - عياض: تراجم، 152، ابن فرحون: الديباج، 208.

5 - نفسه، 206.

6 - نفسه، 309.

7 - نفسه، 416.

8 - عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، (بيروت: دار الكتب العلمية)، 286/2.

9 - نفسه، 287/2.

10 - أبو العرب: طبقات، 204، عياض: تراجم، 155-156.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

(ت284هـ/897م)¹ , وأبو حفص عمر بن يوسف بن عمر بن عيسى (ت289هـ/901م)² , وأبو عبد الله محمد بن أبي حميد (ت292 أو 293 أو 294هـ/904 أو 905 أو 906م)³ , وأبو عبد الله محمد بن بسطام بن رجاء الضبي السوسي (ت393هـ/925م)⁴ , وأبو محمد عبد الحميد بن محمد المغربي المعروف بابن الصائغ (ت486هـ/1093م)⁵ .

- **قفصة:** ومن أبناء هذه المدينة الحارث بن أسد⁶ , ومحمد بن تميم العنبري (ت260هـ/873م)⁷ , وحديس بن إبراهيم بن أبي صخر (ت279هـ/892م)⁸ .

- **طرابلس:** ومن الذين استوطنوها: أبو عبد الله محمد بن معاوية⁹ , وأبو الحسن علي بن محمد المعروف بابن الهمر¹⁰ .

- **بلاد الجريد:** أقام بها هي الأخرى بعض الفقهاء لكن بنسبة أقل, ومنهم: أحمد بن يلول أو ملول (ت262هـ/875م)¹¹ , وخالد بن نصر (توفي حوالي 270هـ/883م)¹² , وأبو زيد عبد الرحمان بن محمد بن عبد الرحمان الكناني (ت280هـ/893م)¹³ , وأبو خالد يزيد بن خالد (ت286هـ/899م)¹⁴ .

كما تجدر الإشارة إلى أن بعض الفقهاء لم يستقر بهم المقام طوال حياتهم في مكان محدد بل ظلوا ينتقلون من مدينة إلى أخرى, ومن هؤلاء: أبو الحسن علي بن زياد (ت183هـ/799م) الذي ولد بطرابلس ثم انتقل إلى تونس¹⁵ , وأبو علي الحسن بن إسماعيل القرشاني (ت262 أو 263هـ/875 أو 876م) كان من رجال قسطنطينية, ثم سكن القيروان¹⁶ , ويحيى بن عمر بن يوسف بن عامر أصله من الأندلس واستوطن القيروان, ثم استوطن

1 - المالكي: الرياض, 482/1, عياض: تراجم, 303-300, ابن عذارى: البيان, 130/1.

2 - عياض: تراجم, 299.

3 - المالكي: الرياض, 6-5/2, عياض: تراجم, 332, الدباغ: معالم, 254-250/2, ابن عذارى: البيان, 142/1.

4 - الخشني: طبقات, 221, المالكي: الرياض, 181/2, عياض: تراجم, 384, ذارى: ان, 190/1, ون: الديباج, 342.

5 - الدباغ: معالم, 200/3, عياض: المدارك, 342/2.

6 - المالكي: الرياض, 291/1, عياض: تراجم, 83.

7 - عياض: تراجم, 157.

8 - ويذكر ابن فرحون أن وفاته كانت سنة 299هـ/911م, عياض: تراجم, 293-294, ابن فرحون: الديباج, 178.

9 - عياض: تراجم, 83.

10 - عياض: المدارك, 290/2.

11 - عياض: تراجم, 202-203, ابن فرحون: الديباج, 95.

12 - نفسه, 335.

13 - نفسه, 335.

14 - نفسه, 332.

15 - أبو العرب: طبقات, 223-220, المالكي: الرياض, 234/1, عياض: تراجم, 21, ابن فرحون: الديباج, 292.

16 - عياض: تراجم, 203-204.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

الزراعي والفلاحي, فمدينة تونس التي بنى بها حسان بن النعمان دارا للصناعة, وجعلت فيها المراكب الكثيرة, عن طريق الأخشاب التي جلبها إليها البربر, عرفت بكثرة الأسواق والمتاجر والغلات من الحبوب ومختلف أنواع الفواكه والأسمك, ثم أخذت أهميتها تزداد شيئاً فشيئاً إلى أن أضحت منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي ثاني مدينة إفريقية من حيث أهميتها السياسية والثقافية¹, وذلك بعد القيروان, ومدينة سوسة تقع على ساحل البحر, ويحيط بها من ثلاث جهات: الشمال و الجنوب والشرق, وبداخلها محرس كبير يعرف بمحرس الرباط, يأوي إليه الأخيـار والصالحون, أما بخارجها فتنتشر عدة محارس وأربطة, ومن أشهرها: محرس المنستير, الذي كان يقيم به الكثير من المرابطين والصالحين, وكذلك بعض النساء المرابطات², ونظرا لكثرة من فيها من المرابطين والمتعبدين, فإن الأمراء والحكام كانوا يتحاشون إقامة الملاهي, وإظهار المنكرات بها, كما كانت ذات أهمية دفاعية كبرى وذلك بحكم موقعها المتميز, وفي ذلك يقول عمرو السوسي: « سوسة طرسوس³ المغرب»⁴, فضلا عن أهميتها الدفاعية, فإن أراضيها كانت تتسم بالخصوبة وكثرة الغلات, وفي ذلك يقول ابن حوقل هي « مدينة طيبة رفهة خصبة... ولها أسواق حسنة وفنادق وحمامات طيبة... وكانت لها ضياع جمّة, ووجوه من الجباية غزيرة وغلات واسعة»⁵, وبلاد قسطنطينية كانت تضم أربعة مدن, وهي: توزر, وهي أكبر هذه المدن جميعا, والحامة وتقيوس ونفطة, وكانت حول هذه المدن أربعة سباح, وعرفت لاسيما منها توزر بكثرة النخيل والزيتون⁶, وطرابلس كانت بها أسواق كثيرة السلع, وأيضا العديد من الأربطة يأوي إليها الصالحون, ومن أشهرها مسجد الشعاب⁷, وأكثر أهلها تجار, وعرفوا بحسن معاملتهم التجارية⁸, وقفصة اشتهرت على وجه الخصوص بجودة الفستق, وكان يصدر منها إلى مختلف أنحاء إفريقية, وباقي بلاد المغرب

- 1 - البكري: المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب, (بغداد: مكتبة المثنى), 38, ار: ة يراء, ق: ين مؤنس, (الطبعة الأولى, القاهرة: الشركة العربية للطباعة والنشر, 1963/1383), 77/1.
- 2 - المالكي: الرياض, 415/1, البكري: المغرب, 34-35.
- 3 - طرسوس: هي مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم, وهي حاليا تقع جنوب وسط تركيا, على بعد 10 م ن ساحل الأناضول الجنوبي, مها أو « و» ة, ور القديمة باسم «سيدنوس», وقد افتتحها المسلمون سنة 25هـ/626م, أنظر: وي: دان, ق: د دي, روت دار ال ة), 32-31/4, ة الله, لامي, ة الأولى, القاهرة: مكتبة النهضة المصرية, 1976/1395), 495/4.
- 4 - المالكي: الرياض, 486/1.
- 5 - ابن حوقل: صورة الأرض, (بيروت: مكتبة الحياة, 1979/1400), 74.
- 6 - وبى: رب, ة مالية) ر: ر,
- 7 - نفسه, 6-7.
- 8 - مؤلف مجهول: الاستبصار في عجائب الأمصار, نشر: د,) ء: ة, 110, (1985/1406.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

والأندلس, وحولها أكثر من مائتي قصر عامرة¹, ولاشك أن هذا سوف يعود على قاطني هذه المدن بالرخاء والرفه الاقتصادي, ويؤهلها لأن تلعب دورا أساسيا في عملية الانتعاش الاقتصادي بإفريقية, كما أتاح لفقهاء المالكية فرصة المشاركة في الحياة الاقتصادية والتأثير عليها, سواء أكان ذلك عمليا أو نظريا, أي من خلال التشريع للأحكام والضوابط المتعلقة بها, ويسمح لهم في الوقت ذاته بنشر مذهبهم من خلال الأربطة والحصون, وتكوين روابط متينة مع الذين يؤون إليها وكسب مودتهم, لذا فلا عجب إذا وجدنا أن أحد هذه الحصون كان يطلق عليه دار الإمام مالك, وذلك لكثرة من فيه من أتباع المذهب المالكي², ولا ريب أن هذا الأمر سوف يساعد على ترسيخ المذهب المالكي في الأوساط الاجتماعية, خصوصا وأن العباد كانوا يجسدون الصورة المثالية للإسلام.

ب) وجودهم في القرى والأرياف والبوادي:

يبدو أن فقهاء المالكية أدركوا أهمية فرض رقابتهم حتى خارج المدن الكبرى, وفي هذا الإطار قام الإمام سحنون أثناء توليه للقضاء بتعيين أمناء على البوادي³, وقد تمسك قضاة المالكية من بعده بهذا الإجراء⁴, إلا أنه رغم ذلك فقد ظل الوجود المالكي بالبوادي والأرياف⁵, والقرى⁶ ضئيلا مقارنة بوجودهم في المدن,

¹ - البكري: المغرب, 47, مؤلف مجهول: الاستبصار, 154.

² - عياض: تراجم, 294.

³ - :ة, ا, رة, و, ا

ان ال رب, (اهرة: ارف), 67/14, دان: (لامي,) افة, ور: الهلال, (1958/1378), 14/4, محمد عابد الجابري: العصبية والدولة, (ة, روت: اهرة: دار العربية, 1994/1415), 286.

⁴ - عياض: تراجم, 105, الدباغ: معالم, 88.

⁵ - الريف: كل أرض فيها زرع, أو نخل, وخصب, وقيل: الريف كل ما قارب الماء من الأرض, الرازي: مختار الصحاح, تحقيق: لجنة من علماء العربية, (بيروت: دار الفكر, 1981/1401), 266, الزمخشري: جديدة, بيروت: دار الكتب العلمية, 1996/1417), 71/2.

⁶ - فيها لغتان: القرية, والقرية وهي لغة يمانية, والمساكن والأبنية والضياح, ط, امع, ذوال...ة...]

البقرة(58), وفي حديث الرسول ﷺ المتفق عليه: « رى» لم, ول, ومعنى أكلها القرى ما يفتح على أيدي أهلها من المدن, المؤسسات السياسية والإدارية الهامة, ويقوم الإنتاج فيها على الغراسة والزراعة السنوية, بين صنفين من القرى, وهما: - قرى عامة: ددا

من المشايخ, كما هو الحال مثلا بالنسبة لقرى جبال نفوسة, ووسلات, والأوراس.

- قرى خاصة: وهي التي تخضع لسلطة كبار الملاك, ويقوم بالعمل فيها لصالحهم عدد معتبر من العمال, نف

محمد بن مسروق, البخاري: صحيح البخاري, تحقيق: مصطفى ديب البغا, (الطبعة الثالثة, بيروت: دار ابن كثير - اقي, (روت: لم, ق: لم, 662/2, (1987/1407), د

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

وذلك لكون هذه الأخيرة هي الفضاء الطبيعي والمناسب للنشاط العلمي والإنتاج المعرفي¹, فطوال فترة الدراسة لا نجد إلا عددا قليلا منهم ينتسبون إلى بعض القرى, ومنهم:

- أبو عبد الملك الملتشوني: وكان معاصرا لسحنون, وكذلك ابنه إسحاق, وهذان العالمان ينسبان إلى «ملتشون», وهي قرية من قرى بسكرة².

2- أبو الفضل عباس بن عيسى الممسي (ت333هـ/944م): وينسب إلى قرية ممس, التي كانت تعرف بساقية ممس, وهي قرية عامرة تقع بين القيروان وسببية, وتبعد عن القيروان بحوالي خمسين كيلومترا.³

3- أبو العباس عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن إسحاق المعروف بالإيباني (ت352هـ/963م): نسبة لقرية إيبانة⁴, وهي قرية صغيرة تقع جنوب مدينة تونس بسهل مرناق, وتبعد عنها بحوالي عشرة كيلومتر⁵, وقيل: خمسة كيلومتر⁶, وقد اندثرت خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين/الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين.⁷

4- أبو إسحاق الجبنياني (309-399هـ/921-1008م): نسبة لقرية جبنيانة قرب سفاقص.⁸

5- أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المعروف بالليدي (360-440هـ/970-1048م): نسبة لقرية لييدة بالساحل.⁹

6- أبو محمد يونس بن محمد الورداني: نسبة إلى قرية قصور الوردانيين بطرابلس.¹⁰

2/1006, الرازي: مختار الصحاح, 223, ابن منظور: لسان العرب, 177/15, المالكي: الرياض, 193/1, دباج: الم, 329/1, القرطبي: رآن, ي, اهرة: فا, 2005/1425, 330/1, ن:

المجالات, (الطبعة الأولى, بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة, 2004/1425), 18-19. /- XV-VII م, ي الك
1 - ابري: ي, (ة, روت: ة,

1999/1420), 289.

2 - كان معاصرا للإمام سحنون, أبو العرب: طبقات, 180, المالكي: الرياض, 401/1, البكري: المغرب, 52.

3 - المالكي: الرياض, 292/2, عياض: المدارك, 26/2, دباج: معالم, 27/3, البكري: المغرب, 146, ابن فرحون: الديباج, 310, محمد محفوظ: تراجم المؤلفين التونسيين, (الطبعة الأولى, بيروت دار الغرب الإسلامي, 1982/1403), 381/4.

4 - عياض: المدارك, 51-48/2, ابن فرحون: الديباج, 220, مخلوف: شجرة النور, 85/1.

5 - محمد محفوظ: المرجع نفسه, 35/1.

6 - محمد الطالب: الدولة الأغلبية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1995/ 1415), 309.

7 - محمد حسن: المرجع السابق, 171.

8 - عياض: المدارك, 150-145/2, الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار, ق: اس, (روت: ة لبنان, 1975/1395), 781.

9 - 284-283/2, ري: ار, 508, ون: ديباج, 248, وف: ور, 109/1, راج: ل السن, ية, ق: ة, (ي, روت: رب

الإسلامي, 1985/1406), 325./1

10 - المالكي: الرياض, 45/2, التجاني: الرحلة, 56, السراج: الحلل السندسية, 306-305/1.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

كما يبدو أن عددا لا بأس به من فقهاء المالكية كانوا يقيمون ببلاد الساحل¹، التي كانت تضم العديد من القرى، فقد نقل القاضي عياض عن أبي إسحاق الجبني قوله: «لقد رأيت هذا الساحل، وما منه قرية إلا بها رجل من أهل العلم والقرآن، أو رجل صالح يزار»²، ومن الفقهاء الذين كانوا ينتسبون إليها أو استوطنوها: محمد بن عبد الرحيم بن علي بن عبد ربه (ت346هـ/957م)³، ومسرة بن مسلم بن ربيعة الحضرمي (ت393هـ/1002م)⁴، وعلي بن أحمد المعافري (ت395هـ/1004م)⁵، وأبو عبد الله حمود بن سهلون⁶.

كما تجدر الإشارة إلى أن بعض فقهاء المالكية كانوا يخرجون أحيانا إلى البوادي⁷، وفي مقابل ذلك كان بعض أهل البوادي يقدمون على فقهاء المالكية في بعض الأحيان لاستفتائهم عن نوازهم⁸، لكن رغم ذلك يبدو أن التأثير المالكي خارج الحواضر ظل ضئيلا، ولعل مما يعضد ذلك ما ذكره المالكي من أن رجلا قدم من البادية على سحنون، وأخبره بأن مسجدهم تقتل فيه الحبال، وبأنه لم يجد سبيلا لمنع من يقومون بذلك، فتبسم سحنون ثم قال له: «يا شيخ ابن سبعين سنة ولا تعرف ما تصنع بهم، أنا أخبرك تأخذ الحبل من يده فتشنيه على أربعة وتضرب به رأسه، وتخرجه من المسجد، فإن المساجد لم تب تفتل الحبال»⁹، فمن خلال هذا نستنتج أن فقهاء المالكية لم تكن لديهم معلومات وافية عما كان يجري في البادية من تصرفات، وبأنه كانت هناك بعض السلوكات لم يكن فقهاء المالكية ليرضوا عنها لو كانت بالقرب منهم.

كما يبدو أن هذا التوزيع غير المتوازن لفقهاء المالكية بإفريقية أتاح لبعض الحركات المخالفة لهم نشر دعوتهم في الأماكن التي كان بها الوجود المالكي ضئيلا أو منعدما، كما هو الحال في المناطق التي كانت تقطنها قبيلة كتامة¹⁰ التي قامت على أكتافها الدولة الفاطمية، وأيضا بلاد

1 - بلاد الساحل: هي عبارة عن قرى متصلة ببعضها البعض لاتفصل بينها سوى أشجار الزيتون والكروم، وتمتد من شمال سوسة إلى غاية ناحية صفاقس،

فاقص، وبني: مالكية، 10-

11، محمد حسن: المرجع السابق، 123-124.

2 - عياض: المدارك، 146/2.

3 - نفسه، 52/2.

4 - نفسه، 170-169/2، مخلوف: شجرة النور، 97/1.

5 - نفسه، 171/2.

6 - نفسه، 396.

7 - المالكي: الرياض، 492/1.

8 - الدباغ: معالم، 91/3.

9 - المالكي: الرياض، 369/1.

10 - تمتد المنطقة ا

رز (ة)

و

ا

د،

رقية،

إلى ما وراء مرسى تدلس في أرض زواوة،

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

الجريد التي واصل فيها الإباضية مختلف نشاطهم¹، وهذا لا ريب مما يجد من التأثير المالكي في هذه الأثناء.

ثانيا: فقهاء المالكية والتركيبية العنصرية بإفريقية:

يبدو أن الانتماء العرقي أو القبلي يكتسي أهمية خاصة في عملية التأثير الاجتماعي في هذه الفترة، خصوصا وأن القبيلة في بلاد المغرب الإسلامي قاطبة شكلت وحدة سياسية واقتصادية واجتماعية متينة ومتماسكة²، الأمر الذي مكنها من القيام بدور هام في شتى الأحداث التي شهدتها المنطقة، كما أقامت بإفريقية عناصر سكانية من أعراق متعددة كان لها هي الأخرى دور في مختلف التغيرات والتطورات التي حصلت بها آنذاك، لذا فلا شك أن تعدد وتنوع الانتماء العرقي أو القبلي لفقهاء المالكية سوف يكون له دور إيجابي في زيادة مستوى نفوذهم الاجتماعي، ويجعلهم أكثر تعبيرا عن هوية المجتمع الإفريقي وتمثيلا له، ويسهم في توسيع نطاق شبكة علاقاتهم الاجتماعية وتوطيدها، وهذا ما دفعنا هنا إلى تناول مختلف الانتماءات العرقية والقبلية لهؤلاء الفقهاء وموقفهم من شتى الانتماءات العنصرية للسكان الذين استوطنوا إفريقية.

أ) انتماءاتهم العنصرية:

كانت التركيبة العنصرية للمجتمع الإفريقي متعددة، فقد عاش على أرض إفريقية عدة أجناس، وفي مقدمتهم البربر³، والعرب⁴، إلى جانب أقليات أخرى من الروم،

الناحية الغربية فحدها من نقطة ما على الساحل بالقرب من دلس، داخل مجالات قبيلة كتامة، موسى لقبال:

الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، (1979/1400)، 99-98.

1 - ه: ي، ()، ي، ونس: لامة، 1396/ (1996).

2 - ر: «يهم [ر] ي» ل: ورة الأرض، 97، ف: ونهم، «الفونهم»، رين (9-10م)، ر: وان

الأوضاع الاقتصادية المطبوعات الجامعية)، 252-250.

3 - عن البربر وأهمية الدور الذي لعبته بعض قبائلهم ككتامة وصنهاجة في تاريخ إفريقية، أنظر: ابن حزم: العرب، تحقيق: ليفي بروفنسال، (القاهرة: دار المعارف)، 461-463، ابن أبي أصيبعة: عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الثقافة، 1981/1401)، 59/3، ي: ما، ()، ر:

ة)، 124، ب: اريخ يطر) ال

الأعلام)، تحقيق: اني، ()، اء: اب، 1964/1384، 63-62 ن الأثير: اريخ، ()، ان - الأردن:-، (ة)، 1268، دون: ر، 155-90-89/6 عد

زغلول عبد الحميد: ي، ()، كندرية: ارف، 2003/1424، 94/93/1، د داداه: ابع - ي- (ة)

الأولى، بيروت: دار الكتاب العربي، 1977/1398، 56،

Georges Marçais: la berbérie musulmane et l'orient au moyen age, Paris 1946, P: 71

4 - عن الوجود العربي بإفريقية أنظر: اليعقوبي: وصف إفريقية الشمالية، 4-11، حسن حسني عبد الوهاب: ورقات عن

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي "

والأفارقة¹، والفرس²، والصقالبة³، وكان فقهاء المالكية كما هو الحال لبقية السكان ينتمون إلى عناصر مختلفة، ومن أهم الأعراق التي كانوا ينتمون إليها⁴:

- العرب: وقد كان جل فقهاء المالكية ينتمون إليهم، كأبي عبد الرحمان عبد الله بن عمر بن غانم بن شرحبيل بن ثوبان الرعيبي(128-190هـ/745-805م)⁵، وعبد الله بن أبي حسان اليحصبي(140-226هـ/757-840م)⁶، وأبي محمد عون بن يوسف الخزاعي⁷، وأبي سليمان ربيع بن عطاء الله القطان القرشي(قتل سنة334هـ/945م)⁶، وأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام التميمي(ت333هـ/944م)⁷، وأبي إسحاق الجبنياني من بكر بن وائل(309-399هـ/921-1008م)⁸، وأبي القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري التميمي(ت460أو462هـ/1067أو1069م)⁹، وأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري التميمي(ت536هـ/1141م)¹⁰، ويبدو أن ذلك أمرا طبيعيا، نظرا لأن العرب هم حاملوا لواء الدعوة الجديدة.

الحضارة العربية بإفريقية التونسية، (تونس: دار المنار، 1964/1384)، 382/2، هشام جعيط: لامي
- القرن الأول والثاني الهجريين/ السابع والثامن الميلاديين، (روت: ، 152، 2004/1425)،
عبد الله العروي: مجمل تاريخ المغرب، (الطبعة الثانية، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2000/1421)، 34/2.

1- الإدريسي: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، (روت: ، 1983/1404)، 278/1، م:
ين، بين، حية، ون م:
ال: روت: ، 1983/1404، 278/1، م:
Georges Marçais: op.cit, P: 71

2- يبدو أن الذين ينتمون إلى هذا العنصر قدموا إلى إفريقية مع ولاة بني العباس، اليقوبي: وصف إفريقيا الشمالية، 4-11،
الم: ر:
ة، (روت: ، 1981/1402)، 415/2.

3- الصقالبة:
اتيكبي،
ين،
ف،
رنج،
ة،
ر:
عادة،
اب

وكانوا في الغالب مجوس وبعضهم نصارى،
لغارات قبائل الهون والسكسون الذين كانوا يعتبرونهم عبيدا وأرقاء في أسواق الأندلس،
بجاعة بالأندلس أهلها يهود فيخصونم،
أو من خلال شرائهم من أسواق الرقيق بالأندلس، ابن فضلان: رسالة ابن فضلان، تحقيق: دهان، (ق: ،
الهاشمية، 1960/1379)، 16، المقدسي:
القصود والامم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم ومن أول من تكلم بالعربية من الأمم، (اهرة: ،
1931/1350)، 35، وي:
التاريخية، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996/1416)، 292،

4- انظر: الملحق(02)
5- أبو العرب: طبقات، 116، المالكي: الرياض، 215/1، عياض: تراجم، 8-21، الدباغ: معالم، 288/1-289-312.
6- نفسه، 155-170، المالكي: الرياض، 284/1، الدباغ: معالم، 58-62، ابن فرحون: الديباج، 217.
7- نفسه، 188، المالكي: الرياض، 385/1، عياض: تراجم، 137-140، الدباغ: معالم، 72-76.
6- الخشني: طبقات، 234، المالكي: الرياض، 323/2، عياض: المدارك، 33-38، الدباغ: معالم، 30/3.
7- نفسه، 226، المالكي: الرياض، 306-307/2، عياض: المدارك، 40-41، الدباغ: معالم، 35-38.
8- عياض: المدارك، 145-157، ابن فرحون: الديباج، 142.
9- نفسه، 326/2، الدباغ: معالم، 181-184/3، ابن فرحون: الديباج، 259.
10- ابن فرحون: الديباج، 259.

اب
عادة،
ر:
ة،
رنج،
ف،
ين،
اتيكبي،
4- انظر: الملحق(02)
5- أبو العرب: طبقات، 116، المالكي: الرياض، 215/1، عياض: تراجم، 8-21، الدباغ: معالم، 288/1-289-312.
6- نفسه، 155-170، المالكي: الرياض، 284/1، الدباغ: معالم، 58-62، ابن فرحون: الديباج، 217.
7- نفسه، 188، المالكي: الرياض، 385/1، عياض: تراجم، 137-140، الدباغ: معالم، 72-76.
6- الخشني: طبقات، 234، المالكي: الرياض، 323/2، عياض: المدارك، 33-38، الدباغ: معالم، 30/3.
7- نفسه، 226، المالكي: الرياض، 306-307/2، عياض: المدارك، 40-41، الدباغ: معالم، 35-38.
8- عياض: المدارك، 145-157، ابن فرحون: الديباج، 142.
9- نفسه، 326/2، الدباغ: معالم، 181-184/3، ابن فرحون: الديباج، 259.
10- ابن فرحون: الديباج، 259.

E.lévi-provençal: l'espagne musulmane au x^eme siècle , Paris,1932, P: 29.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

- البربر: ومن الفقهاء الذين كانوا ينتمون إلى هذا العنصر: أبو عبد الله محمد بن محبوب الزناقي (ت307 أو 308هـ/919 أو 920م)¹, وأبو عبد الله بن غلبون الصنهاجي (ت329هـ/940)², وأبو عبد الرحمان بكر بن حماد بن سمك بن إسماعيل الزناقي (ت200 أو 201-296هـ/814 أو 815-908م)³, وأبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني النفاوي⁴, وأبو عبد الله محمد بن سفيان الهواري (ت408 أو 415هـ/1017-1024م)⁵, وأبو الحسن علي بن أحمد اللواتي (ت437هـ/1045م)⁶, وأبو جعفر أحمد بن نصر بن زياد الهواري من قبيلة هواره⁷, وأبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حاج الفاسي الغفجومي (ت363 أو 365 أو 368-430هـ/973 أو 975 أو 978-1038م)⁸, وهذا العدد لا يرب أنه ضئيل جدا، خصوصا إذا علمنا أن البربر كما ذكرنا آنفا هم السكان الأصليين لإفريقية، الذين كانوا يمثلون الأغلبية بها، ويبدو أن ذلك يعود إلى عاملين رئيسيين، وهما:
أ- انضمام عدد معتبر من البربر إلى الحركات الخارجية⁹, خصوصا في عصر الولاة¹⁰.

1 - عياض: تراجم، 401-402.

2 - عياض: المدارك، 47/2-48.

3 - يلاحظ أن المصادر لا تشير إلى كون بكر بن حماد كان فقيها، باستثناء ابن ناجي في تعليقه على المعالم،
الصفة، ويبدو أنه كان مصيبا في ذلك بالنظر إلى كون بكر بن حماد سمع من كبار الفقهاء كالإمام سحنون، وعون بن يوسف الخزاعي، وأيضا تزلج معظم أدياء هذه الفترة من الفقه،
يا،
المالكي.

القيروان، أبو العرب: طبقات، 189، المالكي: الرياض، 387/1، 21/2-26، عياض: تراجم، 137، دباغ: الم، 281/2-285،
ذاري: مان، 153/1-154، ماروني:

الصلبي، (عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، 1987/1407)، 114/2-118.

4 - عياض: المدارك، 144-141/2، الدباغ: معالم، 109/3، ابن فرحون: الديباج، 222.

5 - نفسه، 286/2، الدباغ: معالم، 156/3، ابن فرحون: الديباج، 366-367.

6 - نفسه، 228/2، الدباغ: معالم، 171/3.

7 - عياض: تراجم، 366، الدباغ: معالم، 6/3، ابن فرحون: الديباج، 91، ابن عذارى: البيان، 194/1.

8 - عياض: المدارك، 283-280/2، الدباغ: معالم، 159/3، ابن فرحون: الديباج، 422-423.

9 - ر: م: دلس، (روت: اب ا لاني، 1964/1384)، 87-88 ري:

تاريخ الأمم والملوك، (روت: ادر، 2003/1424)، 760/4، ي: 760/4،

والمغرب، 64-73-110، ابن عذارى: البيان، 52/1، ابن الأثير: الكامل، 690، ري: 690،

لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: أحمد الناصري، (اء- رب-: دة، 2001/1422)،

1971-198، رزاق: ري، (ة

الثانية، الدار البيضاء: دار الثقافة، 1985/1406)، 140.

10 - يطلق المؤرخون مصطلح «عصر الولاة»

العصر يختلف من بلد إسلامي إلى آ

موسى بن نصير (86-96هـ/705-715م) إلى غاية قيام الدولة الأغلبية بها سنة 184هـ/800م،
على حكم

لامي
ذا
رة
والي
ا
ق،
د

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

ب- الإحاطة بالعلوم الشرعية أو البروز فيها متوقف على امتلاك ناصية اللغة، وهذا لا يرب يتطلب وقتا طويلا نسبيا.

- الفرس: ومن الذين ينتمون إلى هذا العنصر: أبو محمد عبد الله بن فروخ الفارسي (115-175 أو 176هـ/733-791 أو 792م)¹، وعبد الله بن أبي زكرياء يحيى بن سليمان الحفري²، ومحمد بن أبي الهيثم خالد بن يزيد اللؤلؤي (توفي بعد 290هـ/902)³.

كما تجدر الإشارة إلى أن كتب الطبقات والتراجم تذكر بأن بعض فقهاء المالكية أصلهم من العجم من دون تحديد لانتمائهم العنصري الحقيقي، ومن هؤلاء: أبو محمد عبد الله بن سهل القبرياني (172-248 أو 249هـ/788-862 أو 249م)⁴، وأبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير (202-260 أو 261هـ/817-873 أو 874م)⁵، ومحمد بن زرقون بن أبي مريم المعروف بابن الطيارة⁶، وعيسى بن مسكين بن حديج بن محمد الإفريقي (214-295هـ/829-907م)⁷، وأبو الأسود موسى بن عبد الرحمان بن حبيب المعروف بالقطان⁸، وهؤلاء هم الذين ينتمون إلى العناصر غير العربية من البربر والفرس وبقايا الروم⁹.

هذه هي أبرز الانتماءات العنصرية لفقهاء المالكية، ويبدو أنها بحكم تنوعها كانت مفيدة جدا في تكوين روابط وعلاقات مع مختلف القبائل، التي استوطنت إفريقية.

ب) موقفهم من التركيبة العنصرية:

يبدو أن فقهاء المالكية أو على الأقل بعضهم لم يكونوا في منأى عن الصراع القبلي العربي، فلما أصلح زيادة الله بن الأغلب جامع القيروان قال للفقهاء المالكية عبد الله بن أبي حسان اليحصبي: «مونا آثاركم من

الحكم: فتوح، 86 وما بعدها، الرقيق القيرواني: رب، ذارى: مان، 1/92/47، ونس: معالم تاريخ المغرب والأندلس، (الطبعة السابعة، القاهرة: دار الرشد، 2004/1424)، 65، ي: اهر الكبرى في عصر الولاة ببلاد المغرب والأندلس، (تونس: دار المعارف، 1991/1412)، 24.

¹ - أبو العرب: طبقات، 107، المالكي: الرياض، 176/1 - 178، عياض: تراجم، 40-50، الدباغ: معالم، 238، 248، محمد محفوظ: المرجع السابق، 250/5.

² - عياض: تراجم، 330.

³ - نفسه، 326.

⁴ - نفسه، 157، الدباغ: معالم، 112/2.

⁵ - ني: بات، 182، الكي: اض، 459/1، اض: راجم، 189-196، دباغ: الم، 137/2 - 144، ن فرحون: الديباج، 335-336.

⁶ - نفسه، 209، عياض: تراجم، 314.

⁷ - عياض: تراجم، 232-252، ابن فرحون: الديباج، 335-336، ابن عذارى: البيان، 145/1.

⁸ - الخشني: طبقات، 211، عياض: تراجم، 363، الدباغ: معالم، 335/2، ابن فرحون: الديباج، 421، ابن عذارى: البيان، 181/1.

⁹ - اليعقوبي: وصف إفريقية الشمالية، 9-11، Georges Marçais: op.cit.p:68.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

الجامع» فقال له ابن أبي حسان: «الأصل لنا [أي نحن الربيعيين] والفرع لكم [أي أئمة المضرين]»¹، كما حكم عبد الله بن أحمد بن طالب بن علي بن عبد الله محمد بن العباس بن الوليد الذهلي، وعلى أخيه الملقب بـ«شريشر» بأتهما موالي لامرأة من العجم، ويذكر القاضي عياض أن ذلك من قبيل الكذب، وأن ابن طالب إنما حكم عليهما بذلك لانتمائهما إلى قبيلة هذيل²، أما عن علاقتهم بأكبر مجموعة عرقية في تلك الفترة وهم البربر فإننا نلمس ذلك بوضوح عند البهلول بن راشد الذي صنع يوما طعاما وأحضر له جماعة من أصحابه، ولما سألوه عن سبب ذلك، قال: «كنت خائفا أن أكون من البربر لما جاء فيهم من الحديث، فلما أخبرت بأني لست منهم، أحدثت هذا الطعام شكرا لله **U**»³، والعايد أبو إبراهيم بن العربي (ت333 هـ/944م)، خرج قاصدا الحج ولما وصل إلى برقة - ومنها أصله - سأل عن نسبه بها، فأخبر بأنه من العجم، فكتب إلى بعض إخوانه كتابا ورد فيه «قد كنت انتسب عندكم إلى البربر، فتقصيت في بلدي عن نسبي، فإذا بي من العجم، فحمد الله تعالى إليكم، الذي لم يجعلني من البربر»⁴، ونستنتج من هذا أن الانتساب إلى العجم في هذه الفترة بإفريقية، كان أفضل من الانتساب إلى العنصر البربري.

كما يؤكد لنا موقفا البهلول بن راشد وأبو إبراهيم بن العربي أنهما لم يكونا يعرفان نسبهما الصحيح معرفة قاطعة على الرغم من ولاء الأول لرعين، وأن نفورهما من النسب البربري كما ورد التصريح بذلك في قول البهلول بن راشد كان نابعا مما نسب إلى البربر في بعض الأحاديث المتعلقة التي وضعت في ذمهم⁵، ومن هذه الأحاديث:

1- ماروي عن عثمان بن عفان **t** أن رسول الله **e** قال: «قسم الله الحث على سبعين جزءا، فجعل في البربر تسعة وستين جزءا، والثقلين جزءا واحدا».

2- ما روي عن أحد شيوخ الإسكندرية من أن سليمان بن داود - عليهما السلام - أرسل بربريا مع شيطان في حاجة، فرجع الشيطان يتعود بالله **U** من البربري⁶.

¹ - كما قال له في إحدى الأيام أيضا: «عاد المسجد مضريا، لأن مختطه عقبة القرشي، وزيادة الله تميمي، وهما مضريان»، فقال له ابن أبي حسان: «أجل عثوت أحلاسها»، إشارة منه إلى من جده قبله من الربيعيين وهما حسان بن النعمان الغساني، وي زيد بن حاتم الأزدي، عياض: تراجم، 75.

² - عياض: المدارك، 47/2.

³ - أبو العرب: طبقات، 134، المالكي: الرياض، 209/1-210.

⁴ - المالكي: الرياض، 354/2.

⁵ - نفسه، 200/1-210. محمد طه الحاجري: دراسات وصور من تاريخ الحياة الأدبية في المغرب العربي، (بيروت: دار النهضة العربية، 1983/1403)، 68.

⁶ - المالكي: الرياض، 354/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

3- ذكر أحمد بن محمد الهمداني¹ في كتابه مرفوعا إلى مالك بن أنس، قال جئت إلى النبي ﷺ ومعني وصيف بربري، فقال: «يا أنس ما جنس هذا الغلام؟ فقلت: بربري يا رسول الله، فقال: بعه ولو بدينار، فقلت: ولم يارسول الله؟، فقال: إنهم بعث الله إليهم نبيا، فذبحوه وطبخوه وأكلوا لحمه، وبعثوا من المرق إلى النساء، فلم يحتسوه، فقال الله تعالى: لا اتخذت منهم نبيا، ولا فيهم رسولا».

4- ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما تحت أديم السماء، ولا على الأرض خلق شر من البربر، ولئن أتصدق بعلاقة سوطي في سبيل الله أحب إلي، أن اعتق رقبة رجل بربري»².

واضح من هذه الأحاديث غير المشكوك في بطلانها، أنها تهدف إلى الحط من شأن البربر، لذا فإننا لانستبعد أن يكون للسلطة الحاكمة والموالين لها من العرب دور في نشرها، لاسيما في القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي، أي في الفترة التي انضم فيها أغلب البربر إلى الحركات الخارجية، فقد ذكر أبو العرب أن الأمير إبراهيم بن الأغلب (184-196هـ/800-811م)³ عرض صلة على العابد عبد الخالق بن عبد الجبار السري بلغت خمسمائة دينار، إلا أن هذا الأخير رفضها، فقال له الأمير: أفسدكم البربري، والله لو أدركته، لجعلته يرقص خلفي، ويقصد بالبربري هنا البهلول بن راشد⁴.

وأيا ما كان الأمر، فإن هذه الأحاديث سوف ترسم لاحالة صورة قائمة في الأذهان عن البربر، إذا وجدت من يروج لها، ويبدو أن هذا هو الذي حدث في الواقع، حيث أضحي العنصر البربري موضع استهجان حتى لدى بعض ممثلي النخبة في المجتمع، إلا أن ذلك لم يؤد إلى ظهور الشعوبية، على غرار بعض الأقطار الإسلامية الأخرى كبلاد المشرق والأندلس⁵، ويبدو أن ذلك يعود أساسا إلى أن البربر لم يتهجموا

1 - هو أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن الفقيه الهمداني ولد بمدينة همدان، كتابه «البلدان» وضعه عقب وفاة الخليفة العباسي المعتضد بعد هذا التاريخ، فيه من حشو واستطراد، واقتصراره على ذكر المدائن العظمى وعدم التزامه بترتيب الكور والأجناد، اب «ر

ين»، ي: ي، اليم (ارات)، ق: لازي، طليمات، (دمشق: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1980/1401)، 76-75/1، ابن النديم: الفهرست، (روت: ة، 1978/1398)، 219/1، كارل بروكلمان: تاريخ الأدب العربي، ة: ار، (ة، اهرة: دار المعارف)، 239/238/4، كراتشكوفسكي: لينينغراد، (1957/1377)، 164-162/1.

2 - الحموي: معجم البلدان، 439/1.

3 - الرقيق: تاريخ إفريقية والمغرب، 185-186، ابن الأثير: الكامل، 872-873، ابن عذارى: البيان، 92/1، ابن خلدون: العبر، 196/4، النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، (القاهرة: المكتبة العربية، 1983/1403)، 102-101/24.

4 - أبو العرب: طبقات، 143-144، المالكي: الرياض، 329-328/1، الدباغ: معالم، 28/2.

5 - أحمد أمين: لام، 61-42، وزي: ا، تاريخ، (ة، داد: ة، 1985/1406)، 186-133، البي: ابق، 23، ي

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

على العرب بفعل هذه المواقف, لإدراكهم بأن التجاوزات التي طالتهم من طرف بعض الولاة, لا تمثل الإسلام ولا العرب عامة, وإنما هي تصرفات خاصة ببعض الأمراء والحكام وأعوامهم¹.

وهكذا يمكننا القول أن فقهاء المالكية تعددت انتماءاتهم العنصرية, وشملت جل الأعراق والأجناس والقبائل, ويبدو أن ذلك ساعدهم على تنامي نفوذهم الاجتماعي من خلال توطد واتساع شبكة علاقاتهم الاجتماعية, أما مواقفهم من بعض العناصر, فيمكننا القول أنها لم تترتب عنها نتائج سلبية على الانسجام الاجتماعي العام, وذلك لمحدوديتها, وأيضاً ارتباطها إلى حد كبير بالعامل المذهبي, لا بالجانب العنصري, كما هو الحال بالنسبة لموقفهم من البربر الذين أضحو ممثلين للمذهب الخارجي في هذه الفترة.

ثالثاً: مكانة فقهاء المالكية الاجتماعية والعوامل المحددة لها:

مما لا شك فيه أن المكانة الاجتماعية من أهم العوامل المساعدة على التأثير في الناس وتوجيههم, كما توحى في الوقت نفسه على مدى قوة السلطة المعنوية التي يتمتع بها صاحبها أو الفئة التي تحوزها, ويبدو أن فقهاء المالكية كانوا من أبرز الفئات الاجتماعية التي حصلت لها مكانة خاصة بإفريقية, بفعل عدة عوامل, كما يتضح لنا مما يأتي:

أ) مكانتهم الاجتماعية:

تبوأ فقهاء المالكية منزلة مرموقة في المجتمع الإفريقي, حيث تمتعوا بنفوذ قوي في الأوساط الاجتماعية, وقد أفصحت لنا كتب التراجم والطبقات أحياناً بشكل صريح عن مقام بعض هؤلاء الفقهاء بين أبناء مجتمعاتهم, ومنهم: أبو عبد الرحمان عبد الله بن غافق التونسي (184-275 أو 277 هـ/800-888 أو 890 م) الذي «كانت له طاعة بتونس, لا يتقدمه أحد منهم» [أي من أهل تونس] في وقته, ولا يخالف أمره², وأبو الحسن علي بن تمام المعروف بابن بنت المهدي الذي عرف بكثرة

¹ - يقول ابن الأثير في هذا الصدد: «ثم لم يزل أهل إفريقية من أطوع أهل ا حتى دب إليهم أهل العراق و استنثاروهم فشقوا العصا, و فرقوا بينهم إلى اليوم, و كانوا يقولون: العمال, فقالوا لهم: إنما يعمل هؤلاء بأمر أولئك, فقالوا: هشام فلم يؤذن لهم, فدخلوا على الأبرش, فقالوا: أبلغ أمير المؤمنين أن أميرنا يغزو بنا و بجنده فإذا غنمنا نفلهم, و يقول: هذا أخلص لجهادنا, و إذا حاصرنا مدينة قدمنا وأخرهم, ويقول: ماشيتنا فج

إنهم سامونا أن يأخذوا كل جميلة من بناتنا, فقلنا: أمير المؤمنين هذا أم لا؟, فطال عليهم المقام و نفدت نفقاتهم, فكتبوا أسماءهم و دفعوها إلى وزرائه وقالوا: المؤمنين فأخبروه,

عن النفر فعرف أسماءهم, فإذا هم الذين صنعوا ذلك», ابن الأثير: الكامل, 373-374.

² - عياض: تراجم, 309.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

أتباعه¹، و أبو بكر أحمد بن عبد الرحمان بن عبد الله الخولاني (ت 432 أو 435 هـ / 1040 أو 1043 م)²، وأبو عمران الفاسي كانا مطاعين من قبل العامة³، ويكفي للوقوف على مدى الاحترام والتقدير، الذي كان يكتنه أهل إفريقية لهم، تلك الوفود الحاشدة التي كانت تحضر جنازتهم، والحزن الذي كان يحيم عليهم عند فقدان أحدهم، والمرثي التي تقال عقب ذلك، فمثلا لما توفي محمد بن سحنون (202 - 256 هـ / 769 - 817 م) «ضربت الأخبية حول قبره، وأقام الناس فيها شهورا كثيرة، حتى قامت الأسواق، والبيع والشراء، حول قبره من كثرة الناس»⁴، ولما توفي عيسى بن مسكين (214 - 295 هـ / 829 - 907 م) بالساحل وبلغت وفاته القيروان، قال أحد القيروانيين: «ذلك رجل حزنت لموته إفريقية»⁵، ولما توفي الإمام سحنون، رثاه أبو الوليد عبد الملك بن قطن المهري اللغوي (ت 253 أو 256 هـ / 867 أو 869 م)⁶، بقوله (البيسط):

وَلَيْ - لَعْمَرِي! - بِأَرْضِ الْمَعْرِبِ قَاطِبَةً مَيِّتٌ لَهُ الْبَدْوُ، وَالْحُضَارِ قَدْ خَشَعَا
فَاذْهَبْ فَمَقِيدًا حَبَاكَ اللَّهُ جَنَّتَهُ وَاحْصُدْ مِنَ الْخَيْرِ مَا قَدْ كُنْتَ مُزْدَرِعًا⁷.

وعند وفاة ابن أبي زيد القيرواني رثاه كثير من الشعراء، ومنها قول أبي زكرياء يحيى الشقراطي⁸ (البيسط):

نَاعَ نَعْيِي ابْنَ أَبِي زَيْدٍ فَقُلْتُ لَهُ أَشْمَسْنَا كَسَفَتْ أَمْ بَدْرُنَا أَفْلا.
رَزِيَّةٌ عَظُمَتْ أَثْرَاحُهَا: أَفْلا أَبْكِي؟ وَهَلْ سَلْوَةٌ وَالْبَدْرُ قَدْ أَفْلا؟
رُجَّتْ لِمَوْقِعِهَا الْأَرْجَاءِ وَارْتَجَفَتْ وَزُلْزِلَتْ لِضَجِجِ بِالْعَوِيلِ عَلا.
وَكَيفَ لَا وَوَلِيُّ اللَّهِ حَلٌّ بِهِ قُطِبُ الْمَشَائِخِ نُورٌ لِلْهُدَى أَكْتَمَلا⁹.

1 - عياض: المدارك، 325/2.

2 - نفسه، 279/2، الدباغ: معالم، 165/3، 169، ابن فرحون: الديباج، 101.

3 - نفسه، 279/2، الدباغ: معالم، 168/2.

4 - المالكي: الرياض، 455/1، عياض: تراجم، 187، الدباغ: معالم، 136/2، محمد محفوظ: المرجع السابق، 22/1-23.

5 - عياض: تراجم، 252-253.

6 - دي: ويين، ق: راهيم، (ة، اهرة: دار

المعارف)، 229-232، المالكي: الرياض، 403/1، الفيروز أبادي: البلغة في تاريخ أئمة النحو واللغة، تحقيق: محمد

المصري، (الطبعة الأولى، الكويت: جمعية إحياء التراث الإسلامي، 1407/1986)، 137/1.

7 - عياض: تراجم، 136.

8 - هو أبو زكرياء يحيى بن علي الشقراطي التوزري (ت 429 هـ / 1036 م): ن « قراطس»

وولد بمدينة توزر، وتلقى العلم بالقيروان عن أعلامها في عصره،

هناك أيضا ببعض الأدباء والشعراء،

هناك، ومن مؤلفاته: «أرجوزة في مناسك الحج»، و«

اجر»، و«

يوخه»، و«

خير الدين الزركلي: الأعلام، (ة، روت: بين، 1401/1980)، 157/4،

معجم المؤلفين، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414/1993)، 106-105/4، وظ: ابق،

207/3.

9 - الدباغ: معالم، 118/3.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

ولما توفي أبو إسحاق التونسي رثاه أبو علي الحسن بن رشيق المسيلي القيرواني (توفي حوالي سنة 463هـ/1071م)¹، بقوله (الكامل):

يَا لِرَزِيَّةٍ فِي أَبِي إِسْحَاقَ
فَالْيَوْمَ أَغْلَقَ كُلُّ فَهْمٍ بَابَهُ
مَالِ الْقَيْرَوَانِ أَذْقَتْ تَكْلِكَ وَحَدَهَا
قَدْ ذَاقَ تُكْلِكَ سَائِرَ الْأَفَاقِ²
ذَهَبَ الزَّمَانُ بِأَنْفُسِ الْأَعْلَاقِ
لَمَّا فَقَدْنَا فَاتِحَ الْأَعْلَاقِ.

إلا أنه يلاحظ أن فقهاء المالكية لم يكونوا على قدر واحد من المكانة، بل كانت مكانتهم الاجتماعية متفاوتة، ويمكن القول من خلال ما ورد إلينا في كتب الطبقات والتراجم، أن عددا منهم كان يحظى بالاحترام والتقدير من قبل أغلب الفئات الاجتماعية، كيجي بن عمر³، ومحمد بن سحنون⁴، في حين كان البعض منهم يحظى باحترام فئات محددة أو خاصة، كأبي علي بن خلدون، الذي كانت له مكانة مرموقة بين معاصريه من الفقهاء والعامه⁵، وأحيانا نجد النص على أن بعض الفقهاء كانوا من ذوي الخير والوجاهة والظهور، من دون تعليل لذلك، ومن هؤلاء: أبو زيد قاسم بن صاعد التميمي (ت284هـ/895م)⁶، وأبو عبد الله بن أحمد الأيباني⁷، وهذا ما يدفعنا إلى محاولة تسليط الضوء عن العوامل التي تحكمت في هذا الأمر.

ب) العوامل المحددة لها:

لا ريب أن من مصادر هذه المكانة هو ما حازوه من علم شرعي، وارتباطهم الشديد بأفراد مجتمعاتهم، شأنهم في ذلك شأن علماء الإسلام في كل الأزمنة⁸، وخصوصا الفقهاء منهم الذين تبوأوا مكانة خاصة في التاريخ الإسلامي، وشكلوا سلطة ضاهت السلطة السياسية أحيانا، وذلك نظرا لما تمتعوا به من نفوذ اجتماعي ذا طابع روحي قائم أساسا على الاختيار والإقناع، الأمر الذي جعلهم أشد تأثيرا في نفوس أفراد الأمة من تأثير

1 - أنظر عنه: يق: 4، ق: د، ()، بيروت: دار الجيل، (1981/1401)، 14-10، ابن خلكان: 89-85/2، (1968/1388)، 89-85/2، ()، (1991/1411)، 493-487/1، رابح بونار: المغرب العربي تاريخه وثقافته، (الجزائر: دار الهدى)، 219-211، محمد محفوظ: المرجع السابق، 355-350/2، ان: ي: تاريخ الجزائر العام، (الطبعة السابعة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994/1415)، 272-271/1.
2 - عياض: المدارك، 325/2.
3 - عياض: تراجم، 263، الدباغ: معالم، 236/2.
4 - نفسه، 178، ابن فرحون: الديباج، 334.
5 - عياض: المدارك، 229/2، الدباغ: معالم، 151/3.
6 - عياض: تراجم، 334.
7 - عياض: المدارك، 48/2، ابن فرحون: الديباج، 211.
8 - دين: لمين... ع. ()، ي: روت: دار المناهل، (1992/1412)، 23.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

لم تعن كتب الطبقات والتراجم كثيرا ببيان الوضع المادي الذي كان عليه فقهاء المالكية، حيث لم تورث لنا سوى بعض المعلومات المتعلقة بذلك، والتي وردت في سياق التنويه ببعض فضائلهم، كالتواضع وكثرة الصدقة وفعل المعروف... الخ، وبناء على هذه المعلومات يمكن التمييز بين فئات عديدة من الفقهاء، من حيث أوضاعهم المادية، وذلك كالآتي:

- **ملاك الأراضي والعقارات:** بادئ ذي بدء لابد من الإشارة إلى أن الملكيات الزراعية بإفريقية لم تكن حكرًا على الأسر الحاكمة فحسب، بل نال أفراد من فئات أخرى حظهم من ذلك¹، ومن أبرزهم فقهاء المالكية كالإمام سحنون الذي كان يمتلك منزلا بالساحل يسمع فيه العلم²، وضيعة بالبادية³، واثنان عشرة ألف شجرة زيتون⁴، أما بخصوص مبيعاته منه فيذكر المالكي أن سحنون «باع مرة زيتونا له بنحو ثمانمائة دينار»⁵، في حين يذكر القاضي عياض أن قيمة مبيعاته منه بلغت في إحدى المرات ثلاثمائة دينار⁶، كما يذكر في موضع آخر أن غلته السنوية كانت تبلغ خمسمائة دينار، ويبدو أن هذا التضارب في تقدير مبيعاته من الزيتون يرجع إلى اختلاف كمية الإنتاج من سنة إلى أخرى، تبعا للظروف الطبيعية المتحركة في الإنتاج، وأن ما ذكره القاضي عياض من أن غلته السنوية كانت تبلغ خمسمائة دينار⁷، يمثل مدخوله المتوسط، ومن بين الملاك أيضا عبد الرحيم بن عبد ربه (ت246 أو 247هـ/860 أو 861م)، الذي كانت له ضيعة واسعة⁸، وسبعة عشر ألف شجرة زيتون⁹، وهو الذي بنى قصر زياد، وانفق فيه اثني عشرة ألف دينار¹⁰، ووهب اثني عشرة جملا محملة بالأموال، لبناء صومعته¹¹، وابن بطريفة (قتل سنة 303 أو 304 أو 305هـ/915 أو 916 أو 917م) قاضي طرابلس كان له حائط بالقيروان¹²، وأبو الحسن الكانسي كانت له رباغ عدة، وورث من أبيه مالا وضيعة¹³، كما كانت لدى

لام، () -ا- -ا: ورات

1 - محمود أحمد أبو صوة:

ELGA, 2001/1422, 89.

2 - المالكي: الرياض، 359/1.

3 - نفسه، 492/2.

4 - عياض: تراجم، 163.

5 - المالكي: الرياض، 362/1.

6 - عياض: تراجم، 130.

7 - نفسه، 128.

8 - نفسه، 163.

9 - الكي: ارض، 423/1، بين: ف:

افتراءات دعاة الفاطميين، (الطبعة الأولى، البتراء- الأردن:- دار عمار، 1997/1417)، 46.

10 - عياض: تراجم، 163، دلال لواتي: ف (184-296 /-800-908)، نطينة: ة

منتوري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ (1422-2001/1423)، 83.

11 - المالكي: الرياض، 422/1.

12 - عياض: تراجم، 374-376، 415، الدباغ: معالم، 330/2-333.

13 - المالكي: الرياض، 162/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

بعضهم منازل خاصة، ومنهم: عبد الله بن عمر بن غانم (128-190هـ/745-805م)، الذي كان يملك مئزلا بالريدان¹، وعبد الله بن أبي حسان اليحصي (ت226 أو 227هـ / 840-841م)²، وعلي بن مسلم البكري الذي كان معاصرا لسحنون³، وهذه المنازل عبارة عن مجموعة من القرى بما أراضي زراعية ورعوية، هذا إضافة إلى أن القصور التي كان يقيم بها بعضهم، كانت تضم إلى جانبها أراضي زراعية⁴، كما يبدو أن ملكيات عدد لا بأس به من فقهاء المالكية وأتباعهم تركزت ببلاد الساحل التي اشتهرت على وجه الخصوص بغراسة الزيتون، فعلى حد قول أبي إسحاق السبائي لم تخل قرية من قرى الساحل من «رجل من أهل العلم والقرآن، أو رجل صالح يزار»⁵، كما يذكر المالكي أن محمد بن سحنون طلب من ثلاثين رجلا من أصحابه المياسير بالساحل أن يوجه كل واحد منهم إليه بجارية، وذلك من أجل منحها لأحد الأحناف بعد انتقاله للمذهب المالكي، فلبوا طلبه خلال مدة قصيرة⁶، وهذه الإشارات نستشف منها وجود فئة ذات شأن من ملاك الأراضي من المالكية، ولعل هذا كان أحد العوامل التي جعلت الحكام يلزمونهم أحيانا بقبول بعض المناصب بهدف الاستفادة منهم في التخفيف من حدة الأزمات الاقتصادية أيام القحط والأوبئة، ففي سنة 266هـ/879م شهدت إفريقية قحطا عظيما وغلاء مفرطا⁷، وبعدها بسنة واحدة فقط - أي سنة 267هـ/878م - نلاحظ أن الأمير الأغلي محمد بن أحمد بن الأغلب (250-261هـ/864-874م) يلزم ابن طالب بتولي منصب القضاء للمرة الثانية، ويهدده بالقتل إن أبي ذلك، وبعد توليته يذكر القاضي عياض أن السعر رخص والوباء ارتفع في أيامه⁸، مما يوحي بأن أفراد هذه الفئة كان لهم دور في ذلك من خلال التبرع ببعض ممتلكاتهم من المحاصيل الزراعية أو عرضها للبيع، ومن ذلك أن ابن طالب تبرع بكمية معتبرة من المال والأغذية والمحاصيل الزراعية⁹.

¹ - يبدو أن المقصود بالريدان هنا الموضع الذي أسماه الحميري «الريدال»
ان عمار أنها، الكي: اض، 221/1-222، دباغ: الم، 292/1، ري: روض

المعطار، 279.

² - المالكي: الرياض، 289/1، عياض: تراجم، 74.

³ - عياض: تراجم، 320.

⁴ - البكري: المغرب، 37، عياض: تراجم، 13، 294، المازري: فتاوى، 188-193.

⁵ - عياض: المدارك، 146/2، محمد حسن: المرجع السابق، 123-124.

⁶ - المالكي: الرياض، 451/1-452.

⁷ - ابن عذارى: البيان، 117/1.

⁸ - الخشني: طبقات، 306-307، اض: راجم، 210-214، ب: بط، 25، ن

عذارى: البيان، 114/1، ابن خلدون: العبر، 201/4، محمود أحمد أبو صوة: المرجع السابق، 169.

⁹ - الكي: اض، 476-474/1، اض: راجم، 214-220، دباغ: الم، 164/2-172، ون: ديباج،

219، محمود أحمد أبو صوة: المرجع نفسه، 170.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

وتجدر الإشارة هنا أيضا إلى أن المصادر لامتدنا بالتفاصيل المتعلقة بكيفية حصولهم على هذه الأراضي والعقارات, إلا أنه فيما يتعلق بالأراضي, فإن أرض إفريقية اختلفت الروايات بشأنها, فقليل: إنها فتحت صلحا, وقيل أسلم عليها أهلها, ولعل هذا التضارب حول الوضع القانوني للأراضي الإفريقية, ناتج عن طبيعة الفتح الإسلامي لهذه المنطقة, فمنها ما فتح صلحا, ومنها ما فتح عنوة¹, لذا يمكننا القول أن فقهاء المالكية تحصلوا على هذه الأراضي, وفق قنوات متعددة, كالشراء, والإحياء³, وكذلك الإقطاع⁴, لاسيما إذا علمنا أن بعضهم من أبناء الجند, أو ينتمون للأسر العربية التي تولى بعض أفرادها ولايات إفريقية⁵.

- **الحرفيون والتجار:** لم يكن لفقهاء المالكية حضور كبير في المجال التجاري كما هو الحال في النشاط الزراعي, لأنهم لم يكونوا ينظرون بعين الرضا للتجارة عموما, والخارجية منها على وجه الخصوص, ولاسيما تجارة العاج من بلاد السودان, فالإمام سحنون لما أراد منح صرة تحتوي على ثلاثين دينارا لأحد أصحابه, وهو سعيد بن عباد المعروف بمزغلة (ت251هـ/865م), قال له في معرض الإشادة بطيب مصدرها ونقاوته: «ما هي مال سلطان, ولا من تاجر, ولا من وصية, وما هي إلا من ثمن ثمرة غرستها بيدي...»⁷, ولما استأذنه رجل في بناء قنطرة ليمر عليها الناس إلى منزله رفض ذلك لأن ماله اكتسبه من بلاد السودان⁸, كما ترك أبو الفضل أحمد بن علي بن حميد التميمي من ميراث أبيه ما يربو عن الألف دينار لأنه حصلها من تجارته في العاج⁹,

¹ - ابن أبي زيد القيرواني: **النوادر والزيادات**, 493-492/10. داودي: **وال**, ق: م
محمد, (الطبعة الأولى, القاهرة: دار السلام, 2001/1421), 172-171.
³ - الإحياء:

ء, اوردي:
ة, ت: ق:
اب, (روت:
رية,
198, 2001/1422), البرزلي: **فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام**, ق: د
ة, (روت:
لامي, 2002/1423), 452/4, رة: اموس

المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية, (الطبعة الأولى, بيروت- القاهرة: دار الشروق, 1993/1413), 35.
⁴ - الإقطاع كما عرفه الخوارزمي هو أن « يقطع السلطان رجلا أرضا فتصير له رقبته, وتسمى تلك: الأرضون: القطائع, وأحدثها قطيعة», وهو على ضربين, وهما:

- إقطاع تملك: وهو الذي تحصل فيه لصاحبه الملكية التامة له, وقد ينتقل منه وراثيا, وعليه دفع العشر.
- إقطاع استغلال: وهو الذي يعطى مقابل نسبة من المحصول أو مبلغ مالي معين, أو بالإجارة أو الضمان أو المزارعة.
وارزمي: **وم**, ق:
اري, (ة الأى,
ي, 1984/1404), 86,

الماوردي: **لطانية**, 211-219, دادى:
ل, 1992/1412), 1108/2, دوري:
الجاوي, (الطبعة الأولى, بيروت:
ل, 1995/1416), 47-46.

⁵ - المالكي: **الرياض**, 307/2, عياض: **تراجم**, 71, 277, 278, 306, عياض: **المدارك**, 145/2.
⁷ - نفسه, 361/1, عياض: **تراجم**, 198-199.

⁸ - عياض: **تراجم**, 126.
⁹ - المالكي: **الرياض**, 479/1, عياض: **تراجم**, 322.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

ويبدو أن ذلك يعود إلى أن هذا النوع من النشاط التجاري من قبيل التجارة مع بلد أهل الحرب¹ والتي منعها الفقه المالكي، والتي يدخل فيها بلد السودان وبلاد الروم²، إضافة إلى ما تعود به هذه التجارة من أموال طائلة على صاحبها، تؤدي إلى الثراء الفاحش في وقت قصير³، وعلى الرغم من ذلك فإن بعضهم زاولوا حرفاً ومهناً تجارية، ومنهم عبد الله بن فروخ الفارسي الذي كان له حانوت يتجر فيه⁴، وعون بن يوسف الخزاعي (ت 239هـ/853م) كان هو الآخر يبيع الكتان في حانوت له⁵، وحمد يس القطان كان شريكاً لعبد الجبار السرتي في عمل القطن، بسوق الأحد بالقيروان⁶، وأبو السري واصل بن عطاء الحمي كان له بجمة⁷ حانوت لبيع الحنطة والقطن والزيت⁸، وأبو يحيى حماد بن يحيى السجلماسي كان تاجراً⁹، ومن تجار فقهاء المالكية أيضاً أبو جعفر بن خيرون (ت 300 أو 301هـ/912 أو 913م) الذي كان يملك عدة فنادق تجارية محاذية لمسجده بالقيروان¹⁰، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حسان الأنصاري المعروف بابن أبي منظور الأندلسي (ت 377هـ/987م)¹¹، على أن أبرزهم في هذا المجال هو أبو عبد الله محمد بن سعدون بن علي الذي طاف بلاد المغرب والأندلس تاجراً¹²، ويبدو أنهم أسهموا بسلوكهم هذا في توجيه أبناء المجتمع الإفريقي إلى الاهتمام بالنشاط الزراعي¹³.

وهناك أيضاً من الفقهاء من جمع بين امتلاك الأراضي وامتھان الحرف، مثل: أبو الغصن السوسي (ت 309

- 1 - مین، ا: لام، بلاد لمین، رب، لام، رب، (الاهرة: رى، دراسة مقارنة- ق: ر، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المنتخب العربي، 1993/1414)، 105. 4، حنون: 4
- 2 - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات، 383/3.
- 3 - ممدوح حسين: المرجع السابق، 55.
- 4 - المالكي: الرياض، 187/1، عياض: تراجم، 44.
- 5 - عياض: تراجم، 138، الدباغ: معالم، 73/2، ممدوح حسين: المرجع نفسه، 55-56.
- 6 - الدباغ: معالم، 202/2.
- 7 - جمة: هي الموضع الذي بنيت فيه مدينة المهديّة، الحميري: الروض المعطار، 172.
- 8 - المالكي: الرياض، 431/1.
- 9 - عياض: تراجم، 147.
- 10 - الكي: اض، 54-53/2، ذارى: ان، 169/1، اب: نقات والمؤلفين التونسيين، تحقيق: بشير البكوش، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990/1411)، 113/1.
- 11 - الخشنى: طبقات، 227، المالكي: الرياض، 358-357/2، ابن الأبار: التكملة، 291/1.
- 12 - عياض: المدارك، 346/2، الدباغ: معالم، 198/3، ابن فرحون: الديباج، 369، اب: اباق، 137/6، محمد محفوظ: المرجع السابق، 35/1.
- 13 - ممدوح حسين: المرجع السابق، 46-47.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

هـ/621م)، الذي امتهن صناعة الغرايبيل، وكان يملك عدة رباغ¹، كما تذكر كتب الطبقات بعض الفقهاء كانوا من ذوي الأموال، إلا أنها لاتذكر مصدر ذلك، ومن هؤلاء: محمد بن بشار الزولي²، وإبراهيم بن أبي حفص الذي كان له مال كثير، فهجم عليه اللصوص ليلا فقتلوه هو وجاريتته، وأخذوا ماله³.

- المعوزين: فقد وردت الإشارة إلى أن بعض الفقهاء كانوا من المعوزين، مثل محمد بن خالد القيسي⁴، وعمر بن يوسف بن عمر⁵.

فيما عدا هؤلاء نجد أن المصادر تلتزم السكوت إزاء الوضع المادي لبقية الفقهاء، إلا أنه ما دام ورد التصريح بذوي الفاقة منهم، فإننا نرجح أن يكون عدد لا بأس به منهم، ينتمون إلى الفئة الوسطى.

2- علاقتهم بالسلطة:

لعله لزاما علينا هنا أن ننبه إلى أنه رغم التوتر والنفور الذين اتسمت بهما علاقتهم بالسلطة في العهد الأغلبي، فإن بعض رجالها كانوا من المواليين لهم، مثل: بنو حميد التميميين⁶، فقد كان أحد وزرائهم، وهو علي بن حميد سببا في تخليص الإمام سحنون من القتل⁷، وكان أحدهم فقيها في المذهب المالكي وهو أبو الفضل أحمد بن علي بن حميد (ت251 أو 261 هـ/865 أو 874م)، والذي كان يصنع الطعام في بيته، ويدعو إليه أصحابه من أهل السنة⁸، ويشترى لهم الأضاحي كل سنة وتزوج ابنته الفقيه المالكي أبو جعفر أحمد بن حسان البغدادي⁹، مما يؤكد قوة الصلة بين هذه الأسرة والمالكية، وهذا يعني أن فقهاء المالكية على الرغم من أنهم لم يكونوا من أولي الحظوة لدى الأغلبية، إلا أنهم كانت لديهم صلات قوية مع بعض رجال السلطة، وهذا ما ساعدهم على الثبات أمام الأمراء وذوي النفوذ، والحد من وقع وشايات مخالفيتهم عليهم، ورغم ضراوة الصراع بينهم وبين العبيديين، فيبدو أن روح التسامح سادت بين الطرفين في بعض الفترات، حتى إن الخليفة

1 - المالكي: الرياض، 162/2.

2 - عياض: تراجم، 312-313.

3 - عياض: المدارك، 43/2.

4 - عياض: تراجم، 300.

5 - عياض: المدارك، 279/2.

6 -

رعة، اج، لها وكثرة خيراتها، وكانوا من ذوي الحظوة والنفوذ لدى الأغلبية، وتبوأوا مناصب هامة في عهدهم، وهذا ما أثار حنق أحمد بن الأغلب عليهم،

اثنان منهم، وهما: أبو عبد الله بن علي بن حميد،

المغرب، 57، المالكي: الرياض، 449/1، عياض: تراجم، 322-323، النويري: نهاية الأرب، 108/24-109،

المرجع السابق، 253-258.

7 - عياض: تراجم، 117.

8 - نفسه، 322.

9 - نفسه، 329.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

الفاطمي إسماعيل بن القائم (334-341هـ/945-952م) ولى محمد بن أبي المنصور على القضاء وفق شروط مكنت هذا الأخير من أن يمارس صلاحياته باستقلالية¹, كما يبدو أنه حدث تقارب بين العبيدين وفقهاء المالكية, عقب القضاء على ثورة أبي يزيد سنة 336هـ/947م², حيث أضحى فقهاء المالكية بعدها يعقدون الحلقات العلمية بالمسجد الجامع³, وهذا ما ينفي صفة القطيعة التامة عن العلاقة بين الفاطميين والمالكية رغم ما سادها من منازعات.

أما في العهد الزيري الذي تم فيه تبني المذهب المالكي على الصعيد الرسمي, فقد أضحى المذهب المالكي نتيجة لذلك مصدرا للتشريع والإفتاء في هذا العهد⁴, لذا رغم ضالة المعلومات التي تبين لنا بوضوح علاقتهم برجال السلطة, فلا ريب أن يكونوا حظوا بمكانة مرموقة, نظرا لحاجة آل زيري إليهم لاسيما في الإفتاء, كما كان القضاة يستشيرونهم في القضايا التي تعرض عليهم⁵, ويبدو أن رجال آل زيري حاولوا كسب ولائهم التام, حتى يكونوا في مأمن من تأليب العامة عليهم إذا ارتكبوا تجاوزات في حق الرعية أو في تدبير أمور الدولة⁶.

3- بعض المناصب التي تبوأوها:

تولى فقهاء المالكية بإفريقية العديد من المناصب في فترات مختلفة, كان لها أثر إيجابي على تعاضد تأثيرهم في شتى الجوانب الاجتماعية, وارتقاء مكانتهم بين الناس, ولعل من أهمها مايلي:

- القضاء:

- 1 - المالكي: الرياض, 358-357/2, ابن الأبار: التكملة, 291/1.
- 2 - ر: ي: المغرب, ا
يعلاوي, (روت: (لامي), 452-264, ذارى: ان, 220/216/1, ن
خلدون: العبر, 44-40/4, نهاجي: يرتهم ق: دوي, ,
(ر: اب, 1984/1405), 45-29 ف: اد
لإعلاء كلمة الله, (الطبعة الأولى, قسنطينة: مطبعة البعث), مسعود مزهودي:
الدولة الرسمية إلى هجرة بني هلال إلى بلاد المغرب (296-442هـ/909-1058م), (غرداية- الجزائر-:
1996/1417), 103-65, ادي: «دلس», ات
الإسلامية في مدريد, مدريد: مطبعة الدراسات الإسلامية في مدريد, العدد: (01), 1957/1377, 203-201.
3 - عياض: المدارك, 31/2.
4 - عبد الفتاح مقلد الغنيمي: موسوعة المغرب العربي, (القاهرة: مكتبة مدبولي), 87/4.
5 - محمد المعروف بابن الصائغ أثناء ذلك, ليقوم بالإفتاء هناك, عياض: المدارك, 343/2, الدباغ: معالم, 201/3.
6 - مد (والي 440/- 1048م) «: ه»
رس, ناف
وأفبحهم أثرا في الدول, فيجب أن يتدارى أمرهم, ويبادر إلى حسم الإيذاء منهم,
فإن قبلوه كفي شرهم», عياض: المدارك, 328/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

من المناصب التي تقلدها بعض فقهاء المالكية منصب القضاء, ومن بين الذين اشتغلوا بهذا المنصب نجد كل

من عبد الله بن عمر بن غانم الذي ولي القضاء في عهد الأمير روح بن حاتم المهلبي (171-174 هـ/787-790م)¹, واستمر في منصبه إلى حين وفاته سنة 189 هـ/804م², والإمام سحنون الذي ولي القضاء سنة 234 هـ/848م من قبل الأمير محمد بن الأغلب (226-242 هـ/840-856م)³, وبقي في منصبه إلى أن وافته المنية سنة 240 هـ/854م⁴, ومن الذين تولوا القضاء أيضا عبد الله بن طالب الذي ولي القضاء بالقيروان مرتين أيام الأمير محمد بن أحمد بن الأغلب⁵, وعيسى بن مسكين الذي ولاه القضاء الأمير الأغلي أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد (261-289 هـ/874-901م)⁶, وابن البناء (232-303 هـ/846-915م), الذي ولي هو كذلك قضاء قسطنطينية من قبل أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد⁷, وأيضا أبو القاسم حماس بن مروان بن سماك الهمداني (222-303 هـ/836-915م) وذلك في رمضان سنة 290 هـ/902م⁸, ومحمد بن عبد الله بن حسان الأنصاري المعروف بابن أبي منظور (ت 377 هـ/987م) الذي ولاه الخليفة الفاطمي إسماعيل بن أبي القاسم سنة 334 هـ/916م في هذا المنصب, وأبقاه قاضيا إلى حين وفاته⁹, وأبو بكر أحمد بن أبي محمد عبد الله بن أبي زيد الذي تولى للمعز بن باديس قضاء القيروان ما بين سنتي (435-436 هـ/1043-1044م)¹⁰ ويبدو أن الأمراء والحكام لجأوا لتعيين هؤلاء في هذا المنصب نظرا لمكانتهم العلمية حتى يستفيدوا من خدماتهم في هذا المجال, وأيضا للمكانة المرموقة التي حظوا بها بين أفراد المجتمع, لذا لم يجدوا بدا من الاستعانة بهم في مداراة العامة¹¹. وأيا ما كان الأمر فإن هذا المنصب على قدر كبير من الأهمية إذ إنه يعد ثالث السلطات التنفيذية الرئيسية, وذلك بعد الإمامة, ثم الوزارة¹², كما أن متوليه كان يقابل بالاحتفاء والتعظيم من قبل الناس¹³, وهذا ما يتيح

1 - الرقيق القيرواني: تاريخ إفريقية والمغرب, 111-126, ابن عذارى: البيان, 84-78/1.

2 - أبو العرب: طبقات, 116-117, المالكي: الرياض, 220/1, عياض: تراجم, 21.

3 - ابن الأثير: الكامل, 968, ابن خلدون: العبر, 200/4.

4 - أبو العرب: طبقات, 185, عياض: تراجم, 98, الدباغ: معالم, 85/2, ابن فرحون: الديباج, 265.

5 - الخشني: طبقات, 306-307, عياض: تراجم, 210-214.

6 - نفسه, 308, عياض: تراجم, 235-236, ابن عذارى: البيان, 133-132/1, ابن خلدون: العبر, 203/4-205.

7 - المالكي: الرياض, 156/2, عياض: تراجم, 371-372.

8 - الخشني: طبقات, 309, عياض: تراجم, 344, ابن فرحون: الديباج, 179.

9 - المالكي: الرياض, 357/2-358, ابن الأبار: التكملة, 291/1.

10 - الدباغ: معالم, 187/3-189.

11 - ان: دعوة ق: راوي, ونس: ع.

الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية, 1407/1986, 60-61, عياض: المدارك, 43/2-44, الدباغ: معالم, 327/2.

12 - إبراهيم بحاز: القضاء في المغرب الإسلامي من تمام الفتح حتى قيام الخلافة الفاطمية (96-296 هـ/715-909م), جامعة قسنطينة: معهد العلوم الاجتماعية, قسم التاريخ, 1416-1417/1996-1997, 454/1.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

للمتولين له التأثير بقوة في الحياة الاجتماعية.

- كتابة الوثائق:

اهتم المسلمون بكتابة الوثائق¹ وتمييقها سواء في المراسلات الرسمية, أو في المعاملات الاقتصادية من أجل المحافظة على حقوق الأفراد وممتلكاتهم, لذا وضع علمائهم مصنفات في هذا المجال, وأولهم في ذلك ابن قتيبة (213-276هـ/828-889م)² صاحب كتاب «أدب الكاتب», وتلاه الصولي (ت243هـ/857م)³ بتصنيفه لكتابه «أدب الكتاب»⁴, فكان من نتائج ذلك أن نشأ لديهم علم «الشروط والوثائق»⁵, وبإفريقية برز العديد من فقهاء المالكية في هذا الميدان, ومنهم أبو جعفر بن نصر الهواري (ت235هـ/849م)⁶, وأبو الفضل عباس بن عيسى الممسي⁷, ومن العالمين بالوثائق أيضا تميم بن حمدان بن تميم السري (ت346هـ/957م) الذي عني

¹³ - عياض: تراجم, 212.

¹ - الوثيقة لغة: من وثق به, أو يثق به, أي ائتمنه, والميثاق العهد, وجمعه ميثاق, أو ميثاق, والمواثقة المعاهدة, وأوثقه في الوثاق أي شده, والوثاق بكسر الواو لغة فيه, والوثيق الشيء المحكم, ويقال: أخذ منه الوثيقة, وهي كلها ألفاظ تدل على الثقة والإحكام والصدق.

أما اصطلاحا فهي: صك أو سجل, تصدره هيئة رسمية معترف بها, وتحتوي على معلومات معينة, الشخصية, بحيث يؤمن التباسها, وتحمل سمات تعود لتلك الهيئة,

الرازبي: مختار الصحاح, 709-708, المازري: المعلم بفوائد مسلم, تحقيق: (الطبعة الأولى, دمشق: دار القلم, 1987/1408), 193, المؤلف نفسه: شرح للنشر), 37/3, النووي: تحرير ألفاظ التنبيه, (الطبعة الأولى, دمشق: دار القلم, 1972/1392), 135/12, ر

قلاني: تاري, ق: (روت: 1959/1379), 304/5, ادة:

ومصر 40-922هـ/661-1516م, (الطبعة الأولى, بيروت: مؤسسة الرسالة, 1988/1408), 7, دين: الموسوعة العربية في الوثائق والمكتبات, (الطبعة الأولى, الدوحة: دار الثقافة, 1986/1406), 715.

² - ه: ديم: ت, 129, ان: ان: 43-42/3, ان: ابق, 221/2-230.

³ - ه: الجاني: ان, ق: ان, (ة, روت: ب, 1981/1401), 426, ابن النديم: الفهرست, 215-216, ابن خلكان: وفيات, 47-44/1.

⁴ - ابن قتيبة: أدب الكاتب, تحقيق: محمد الدالي, (الطبعة الثانية, بيروت: الكتاب, (الطبعة الأولى, مصر: المطبعة السلفية, 1994/1415), عبد التواب شرف الدين: المرجع نفسه, 19.

⁵ - ويسمى أيضا بـ«علم الشروط والسجلات», وهو فرع من فروع علم الفقه, الناس كعقود البيع والشراء وغيرهما, وعرفه طاش كبرى زاده بقوله: «هو علم يبحث فيه عن كيفية سوق الأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات في الرقاع والدفاتر, ليحتج بها عند الحاجة إليها»,

لأنه يتناول الكلمات المتعلقة بالأحكام الشرعية, ومن حيث اللفظ يعد فرعاً من في الكتابة, طاش كبرى زاده: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم, (الطبعة الأولى, بيروت: العلمية, 1985/1405), 557/2, علي زوين:

خلل الوثائق للحمزاي, مجلة آفاق الثقافة والتراث, العدد: 53, السنة: 54, 154.

⁶ - عياض: تراجم, 370-366.

⁷ - عياض: المدارك, 27/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

بالمناظرة عليها¹، وعبد الله بن حمود²، وأبو الأزهر الأزدي³، ومن الذين تولوا كتابتها: أبو سعيد خلف بن عمر المعروف بابن أخي هشام الربيعي الخياط⁴.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن كتابة الوثائق لم تكن حكرا على فقهاء المالكية فحسب، بل تولى ذلك أيضا بعض الأحناف، والشافعية⁵، والملاحظ كذلك هو أن كتب الطبقات والتراجم، لاتفصح لنا عن شروط تولي هذه الوظيفة، ولا عن مهام وصلاحيات صاحبها، ولا عن أحوار من كانوا يتولون كتابتها، ما عدا تلك الإشارات الضئيلة التي أوردتها بهذا الخصوص، فبالنسبة لشروط تولي هذه الوظيفة، يذكر القاضي عياض عن ربيع القطان (288-333هـ/900-944م)، أنه كان «عالما بالوثائق حسن الخط»⁶، وأن جعفر بن عمر بن المثنى كان من «أعلم الناس بالوثائق، والبلاغة في الترسيل»⁷، وإن لم يرد هنا التصريح بأن من شروط الوثائقي حسن الخط، والبلاغة، فإنه يبدو أن الربط بين العلم بالوثائق والخط و البلاغة لم يتم صدفة، بل يدل على أنه من الشروط المستحسنة على الأقل التي ينبغي أن تتوفر فيمن يتقلد هذه المهنة، وبناء على ذلك يمكننا القول أن من بين الشروط التي ينبغي أن تتوفر في الوثائقي ما يأتي:

- العلم: وذلك بأن يكون على دراية بطريقة التوثيق، حتى يتجنب الوقوع في بعض الأخطاء المتعلقة بشكل الوثيقة ومنتها، والتي قد تؤثر سلبا على مصداقيتها.

- جودة الخط: وهذا تجنبا لأي لبس أو غموض قد يقع في الوثيقة جراء عدم وضوح مضمونها.

- البلاغة: وذلك حتى يكون متنها محدد الدلالة لا يكتنفه أي غموض، وبشأن هذه الأخيرة يقول هيثم القيسي⁸ «إنما الوثائق عرض فمن كانت فيه مسكة رشقها»⁹.

1 - عياض: المدارك، 51/2.

2 - نفسه، 66/2.

3 - نفسه، 166/2.

4 - نفسه، 140/2.

5 - من الأحناف: أبو بكر بن سليمان، ومن الشافعية: عبد الملك بن محمد الضبي، الخشني: طبقات، 284-294.

6 - عياض: المدارك، 33/2-38.

7 - نفسه، 231/2.

8 -

القاضي والقضاء»
اب: «أدب
ي:
راث
لامية،

نة 275 -/ 888م،

يزكين، ني: ات، 249،

يزكين: ع،

راوي، (ونس:

ق: ء

لازي،) اض:

العربي، ة:

(1991/1411)، م: 1، 163/3.

9 - الخشني: طبقات، 249.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

أما فيما يتعلق بمهام وصلاحيات الموثقين, فقد ذكر القاضي عياض أن عبد الله بن حمود الذي كان عالما بالوثائق تولى «أحباس سوسة», وأن أبا الفضل الممسي كان يحضر «الأملاكات عند ولي الزوجة»¹, كما يذكر الخشني أن أبا جعفر أحمد بن أحمد بن زياد, كان يكتب لعيسى بن مسكين «السجلات والأحكام»², ونستنتج من هذا أن الموثق كان يقوم بما يأتي:

- 1- كتابة الأوقاف والأحباس, أي ما يجسه أهل البر والإحسان على وجه التبرع, أو الصدقة الجارية.
- 2- كتابة عقود الزواج, وما يتعلق بها.
- 3- كتابة أحوال المتخاصمين, والأحكام التي يصدرها القاضي.

إلا أنه يبدو أن مهمة الفقهاء الوثائقيين لم تتوقف عند هذا الحد, بل كانوا يقومون أيضا بكتابة بعض عقود البيع والشراء في الأسواق, ولاسيما الصفقات التجارية الكبرى التي تساوي أو تضاهي المعاملات المشار إليها آنفا من حيث أهميتها, مثل كراء الدور وبيعها, أو بيع الضياع... الخ, والتي تحتاج إلى توثيقها زيادة في الاحتياط .

أما بخصوص مداخيلهم فيبدو أن كتابتهم للوثائق كانت تدر عليهم أموالا وفيرة, لذا فقد اتخذها بعض العلماء كمهنة لكسب المال, بمن فيهم بعض فقهاء المالكية, على الرغم مما ورد عن الإمام مالك من كراهته لأخذ الأجرة على كتابة الوثائق³, فخلف بن عمر كان في بداية أمره بائعا للحنطة, ثم امتن كتابته الوثائق, وكان يأخذ عليها الأجر لعوزه, وأبو الأزهر الأزدي كان «عيشه من الوثائق»⁴, وعبد الملك بن محمد الضبي كان سبب ثراه المال الذي يأخذه على الوثائق, والفقير الحنفي أبو بكر بن سليمان «كسب مالا جسيما», من كتابة الوثائق, وهذين الفقهاء الأخيرين, لم يسمح لهما بكتابة الوثائق, إلا بعد أن تشرقا, لأن العبيديين منعوا كتابة الوثائق على مخالفهم⁵, وهذا مما لا يدع مجالاً للشك في أهمية الصلاحيات أو المهام التي يتضلع بها الموثق, والتي تسهم لامحالة في ترقية مكانته الاجتماعية.

1 - عياض: المدارك, 28/2, 66.

2 - الخشني: طبقات, 211.

3 - ابن حجر العسقلاني: فتح الباري, 454/4.

4 - عياض: المدارك, 140/2, 166.

5 - الخشني: طبقات, 284-294, المالكي: الرياض, 56/1.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

وعلى الرغم من أن كتابة الوثائق إبان حكم العبيديين، لم يكن يسمح بمزاوتها إلا للموالين لهم، فإن المصادر التي تمكنت من الإطلاع عليها لاتشير إلى من كان يعين هؤلاء الموثقين، ولا إلى مدى دور السلطة في ذلك، ولعل سكوت المصادر التاريخية وكتب الطبقات والتراجم إزاء هذه النقطة، يدل على أن هذه الوظيفة على

أهميتها كان يتولاها من يرى في نفسه القدرة على القيام بذلك، وبمحض إرادته.

4- الورع والزهد:

فقد عرف جل فقهاء المالكية كما تذكر كتب الطبقات والتراجم بشدة ورعهم وزهدهم وترفعهم عن ملذات الدنيا¹، ولاريب أن ذلك يجعلهم محل تقدير واحترام بين الناس، خصوصا أولئك الذين وسموا منهم بأنهم من «مستجابي الدعوة»، كالبهلول بن راشد²، والحارث بن أسد³، وأبي خارجة عنبسة بن خارجة الغافقي⁴، وأحمد بن موسى بن مخلد (207-295هـ/822-907م)⁵، وأبي جعفر أحمد بن وازن الصواف (193-282هـ/808-895م)⁶، وعبد الرحيم بن عبد ربه⁷، وجبله بن حمود⁸، ومحمد بن إبراهيم بن عبدوس⁹، وأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد السبائي¹⁰، وأبي الحسن الكانسي¹¹، وأبي محمد عبد الله بن إسحاق المعروف بابن التبان¹²، وهؤلاء كان يلجأ إليهم السكان إبان الملمات، كأيام القحط والجفاف¹³، والحن والابتلاءات من قبل الحكام¹⁴، طالبين منهم الدعاء، كما تنسب إليهم بعض الخوارق¹⁵، وهذا ما يضيف عليهم هبة، وإجلالا لدى العامة.

- 1 - عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: أحمد بكير محمود، (بيروت: دار الحياة)، 11-10/1، عمر الجيدي: المرجع السابق، 38.
- 2 - ابن فرحون: الديباج، 166.
- 3 - نفسه، 86.
- 4 - المالكي: الرياض، 241/1.
- 5 - ابن فرحون: الديباج، 86-87.
- 6 - نفسه، 87.
- 7 - المالكي: الرياض، 421/1.
- 8 - نفسه، 34/2.
- 9 - الخشني: طبقات، 183.
- 10 - ابن فرحون: الديباج، 142.
- 11 - نفسه، 172.
- 12 - نفسه، 223.
- 13 - المالكي: الرياض، 242/1، عياض: تراجم، 82.
- 14 - نفسه، 426/1، عياض: تراجم، 117.
- 15 - عياض: تراجم، 283.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

ولعل ما ذكرناه من الوظائف, والوضع المادي, ومدى القرب من السلطان, ومقدار ما يشاع عن الفقيه من حوارق, وما يبدو عنه من زهد وورع, هي التي تفسر لنا ذلك التفاوت بين فقهاء المالكية من حيث مكانتهم الاجتماعية, فبقدر الوظائف التي يتولاها الفقيه وأهميتها يجد الاحتفاء والالتفاف من قبل الناس, وكلما كان وضعه المادي مريحا اتسعت وتوطدت علاقاته بباقي أفراد مجتمعه من خلال صدقاته وإغداقه للصلوات والعطايا عليهم, وأمكنه التأثير في الأوضاع الاقتصادية خصوصا إذا آزره في ذلك أتباعه أو أصحابه من أهل الثراء, كما أن علاقته القوية بالسلطة تساعده على الوقوف في وجه ذوي النفوذ من حاشية السلطان, وتنفيذ قراراته وآراءه على كافة الأصعدة, إضافة إلى أن كثرة ما ينسب إليه من حوارق وكرامات يسهم في زيادة حجم هالة القداسة التي تضي على شخصه, وبطبيعة الحال إلى جانب كل هذا مدى تضلعه من شتى علوم عصره, والتي تجعل أفراد مجتمعه في حاجة ماسة إلى خدماته, ولعله مما وطد تأثيرهم في شتى المجالات الاجتماعية, هو أنهم شكلوا فئة موحدة لم تتسرب إليها عوامل التفرقة والتشردم إلا في فترات محدودة¹, مما أضفى على جهودهم طابع التكامل والتعاون, على الرغم من تمايز بعضهم عن بعض في بعض الجوانب الشخصية, والوظائف التي تولوها بعضهم ومدى أهميتها في التأثير على الأوضاع الاجتماعية.

ثالثا: دورهم في الحياة العامة:

إن المكانة التي حظي بها فقهاء المالكية في المجتمع الإفريقي, وما تبوأوه من خطط ومناصب, والوضع المادي الذي كانوا عليه, و اصطلاحهم بالعديد من الوظائف والمهن, مكنتهم من القيام بأدوار اجتماعية هامة ومتميزة في مجالات عدة, ومن العوامل التي ساعدتهم أيضا في هذا المضمار هو تنامي حركة التأليف الفقهي لديهم, ذلك أن المؤلفات الفقهية وفي مقدمتها موطأ الإمام مالك² تضمنت الضوابط والأحكام التي تضبط

1 - من ذلك انقسامهم إلى فريقين حول مسألة الاستثناء في
الميلاديين, عياض: تراجم, 289, 308, 375, 350, 384, وأيضا:
مالك, (بيروت: دار الكتب العلمية), 29/2, 57, عبد العزيز المجذوب: المرجع السابق, 157-158.

2 -
من الفقهاء, موزعة على ثمانية وعشرين كتابا,
ونظام العتق, والعقوبات, ونظام الدية, وهذا يعني أنه تناول فيه الأقسام الرئيسية للقانون, لذا يمكن اعتباره «

معينة, انظر: مالك بن أنس: الموطأ, (الطبعة الرابعة, بيروت: دار الكتاب العربي, 1998/1418), 13, أحمد أمين: حى
الإسلام, 415-417, و:
القاهرة: دار السلام, 2006/1427), 27-28, محمد شقير:

رب-
رين, (روت:
رق), 178-179, ن. ج. ون: تاريخ
التشريع الإسلامي, ترجمة: محمد أحمد سراج, (الطبعة الأولى, بيروت:
(ع),

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

شؤون المجتمع، الأمر الذي يسهل عملية تكييف الحياة الاجتماعية على ضوء ماورد فيها، ومن أبرز الميادين التي كان لفقهاء المالكية دور بارز فيها ما يأتي:

أ) مساعدة الفقراء والمحتاجين والإسهام في تحرير الأرقاء:

حيث عملوا على مساعدة المعوزين بما يحتاجون إليه، وذلك من خلال ما يأتي:

- **التصدق ومنح القروض:** فقد عرف العديد من فقهاء المالكية بالجوود والكرم، ومن أبرزهم في هذا المضمار الإمام سحنون الذي باع في إحدى الأيام زيتونا له بثمانمائة دينار، ثم أخذ يتصدق بذلك المال حتى نفذ كله¹، وعبد الله بن أبي حسان اليحصبي الذي أتاه يوماً أحد أصحابه عقب تقدم منزله بالقيروان، فدفع له ثلاثين ديناراً²، وعبد الله بن أحمد بن طالب الذي عرف بكثرة جوده، حيث كان يقرض ويتصدق بالأموال الوفيرة، ويغدق أحياناً الصلوات على العشرات من الناس دفعة واحدة بمن فيهم من لم تكن له معرفة بهم، وعندما يضيق وضعه المالي في بعض الفترات يلجأ إلى التصدق حتى بمصحفه وثيابه ولجام دابته، وما تعده عائلته من ثياب للتجهيز عند الزواج³، ومحمد بن عبدوس الذي قدم على أبي عبد الله محمد بن بسطام بن رجاء الضبي السوسي (ت313هـ/925م)⁴ في ليلة من ليالي الشتاء، ولما سأله ابن بسطام عن سبب قدومه في هذا الوقت، أعلمه بأنه قد حرم من نومه في تلك الليلة، بسبب شدة اغتمامه بفقراء المسلمين، وأعطاه غلة ضيعته السنوية، والمقدرة بثمانمائة دينار من الذهب، وأمره أن يتصدق بها⁵، وأبو محمد بن أبي زيد القيرواني أيضاً كان كثيراً ما يصل ويزود الفقراء، والغرباء، وطلبة العلم، بما يحتاجون إليه من مال وكسوة⁶، وفي عهد أبي إسحاق الجنباني مرت على الناس ضائقة اقتصادية في إحدى الفترات، ففرق ما عنده من زيت على الفقراء⁷.
- **توجيه ميسوري الحال وأولي الأمر إلى مساعدتهم مادياً:** من ذلك أن البهلول بن راشد لما قدم عليه رجل

74، نجم الدين الهنتاتي: «العربي، العدد: 29، 2004/1425، 275 وما بعدها.»
«ونية»
اريخ

1 - المالكي: الرياض، 362/1.

2 - نفسه، 289/1، وانظر أيضاً: الدباغ: معالم، 60/2-61.

3 - عياض: تراجم، 214، الدباغ: معالم، 164/2، دلال لواتي: المرجع السابق، 83.

4 - ني: ات، 221، الكي: اض، 181/2، اض: راجم، 384، ذاري: ان، 190/1، ون: الديباج، 342.

5 - المالكي: الرياض، 460/1، الدباغ: معالم، 140/2، عياض: تراجم، 194.

6 - دباغ: الم، 113/3، ذهبي: بلاء ق: أووط، (روت: لامي
ة، 12/17، (1981/1401، ان:

القرن 4هـ/10م، رسالة ماجستير في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر: معهد التاريخ (1427-1428/2006-2007)، 35.

7 - عياض: المدارك، 148/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

يدعى «مغيث بن رباح»، وأعلمه بأنه عازم على الحج, سأله البهلول قائلاً: «أما كنت حججت؟» فأجابته مغيث بأنه قد حج قبل هذه المرة, فاقترح عليه البهلول أن يأتيه بالنقود التي أعدها ليحج بها, ليصرفها على الفقراء, فقبل بذلك مغيث وأتاه بمائة درهم, فأخذ البهلول في توزيعها حتى نفذت كلها⁸, ولما ختن الأمير الأغلب إبراهيم بن أحمد أولاده مضى أهل العلم ومشايخ القيروان لتهنئته, وكان منهم عبد الجبار بن خالد السري, فلما أتى الأمير ذكره بمقدار نعمة الأولاد التي أنعم الله U بها عليه, وطلب منه أن يستكمل هذه المسرة بالتصدق على الفقراء, فلبى الأمير طلبه حيث قال له: صدقت وبررت وأتاه بكيس فيه خمسمائة دينار, وأمره أن يفرقها على الفقراء والمساكين, فوزعها عبد الجبار عليهم¹, ولما دخل عبد الله بن طالب إلى بستان رفقة أحد أمراء بني الأغلب, وناوله من بعض ثماره, قال له ابن طالب: أيها الأمير وجب عليك أن تشكر الله U أن بلغك غرسه ثم أكلت ثمرته, فقال له الأمير: وما هذا الشكر؟, فقال: أن تصلي ركعتين, فلما صلاهما قال له: وبقي عليك آخر, وهو أن تبعث بصدقة إلى أهل الدمنة², فإنهم أهل أمراض مزمنة وضعف, فقبل الأمير بذلك ووجه إليهم بصدقة³.

كما أسهم الموسرون من فقهاء المالكية في تحرير العبيد, تماشياً مع تعاليم الإسلام الداعية إلى تحرير الأرقاء⁴, من ذلك أن عبد الله بن طالب خرج في إحدى الأيام إلى قصره فسقط سوطه, فناوله إياه غلاماً راعياً فأعتقه, واشترى الغنم التي كان يرعاها ومنحها له⁵, هذا إلى جانب دعوتهم إلى ضرورة الرفق في تأديبهم كما هو الحال في تأديب الأبناء⁶.

ويلاحظ أيضاً أن فقهاء المالكية حرصوا على مشاركة عموم السكان همومهم وقضاياهم, ومن مظاهر

⁸ - المالكي: الرياض, 208/1, عياض: تراجم, 33.

¹ - المالكي: الرياض, 467-466/1, الدباغ: معالم, 27-126.

² - : بلاء, ض ذوي ,ة, بيهة
بالبيمارستانات, المالكي: الرياض, 412/1, 412, 147, 144, 138/2, حسن حسني عبد الوهاب: ورقات, 293-273/2.

³ - المالكي: الرياض, 478/1.

⁴ - : ن:
الجيل- القاهرة: مكتبة النهضة المصرية, 1996/1416, 156-152/1, (اعى,)
القاهرة: دار السلام, 2003/1424.

⁵ - الدباغ : معالم, 166/2, عياض: تراجم, 214.

⁶ - الونشريسي: المعيار, 268/2, الهادي روجي إدريس: المرجع السابق, 186/2.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

ذلك أن البهلول بن راشد لما ارتفعت أسعار السلع في عهده، قام ببيع ما يملكه من طعام، ثم اشترى ربع قفيز⁷ أو نصفه طعاما، ولما سئل عن سبب ذلك، قال: «نفرح إذا فرح الناس، ونحزن إذا حزنوا»⁸، ولعل هذا ماجعلهم في صف واحد مع العامة، في حين كان الأحناف والحكام في صف آخر⁹.

(ب) صون الحياة الأسرية وتنظيمها:

يعد الزواج أساس الحياة الأسرية والعائلية، لذا يلاحظ أن فقهاء المالكية كانوا يشجعون عليه، حتى ماديا وذلك من خلال منع التكلف في وضع شروط الزواج، ومساعدة المعوزين من أهل العروسين على تسديد نفقات التجهيز، ومن أشهرهم في ذلك: عبد الله بن أحمد بن طالب، الذي دخل عليه في إحدى الأيام رجل يدعى «الشريف بن الحسين»، وشكا إليه عدم قدرته على تجهيز ابنته المقبلة على الزواج، فدخل ابن طالب على زوجته وأخبرها بالأمر، وطلب منها أن تمنحه حلي وكسوة ابنتها ليدفعها إليه، على أن يعوضها عن ذلك فلبت طلبه، كما دفع في حالة أخرى ثلاثين دينارا إلى رجل ليجهز ولده المقبل على الزواج¹، وبلغ به الأمر في ذلك إلى أن يقترض الأموال أحيانا في سبيل مساعدة المقبلين على الزواج²، وكذلك قام أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني بتجهيز ابنة قرينه ومعاصره أبو الحسن القاسبي بأربعمائة دينار³، كما منع الإمام سحنون وعبد الله بن طالب وضع الشروط المكلفة بين الزوجين، وأمر بأن لايزوج المرء إلا على دينه وأمانته⁴.

7 - القفيز: هو من الوحدات التي تستعمل في قياس المساحة كما قد تستخدم في الكيل، يساوي 33 لترا أي اثنا عشرة صاعا، القفيز بالقيروان وأعمالها يساوي ثمانية وبيات، والويبة أربعة أثمان، تلك الزيادة في القفيز كله اثنا عشر مدا، اختلف مقداره فيها عن القيروان، ريس: 145، 27-26، الح: 308-294، (1957/1377)، ودي: 421-418، ابق: 168-185، روي: ابق، 41/2.

8 - رب: مات، 144-133، الكي: اض، 205/1، اض: راجم، 30، روي: ابق، 41/2.

9 - بوية مجاني: أثر العرب اليمينية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة، (قسنطينة: منشورات جامعة وري، (2003/1424)، 186، دة: «القيروان»، 3، دة: 3، 16، 1994/1415.

1 - الدباغ: معالم، 165/2.

2 - نفسه، 166/2.

3 - نفسه، 113/3.

4 - عياض: تراجم، 224-225.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

هذا علاوة على أنهم عالجوا كثيرا من القضايا ذات الصلة بالحياة العائلية⁵, من خلال التشريع الفقهي, كضرورة رضا الولي واستئذانه في زواج ابنته⁶, وأيضا ضرورة وجود الشاهدين في عقد النكاح, وشرط البلوغ لصحة العقد⁷, وطلاق السكران⁸... الخ, ونستنتج من خلال فتاويهم في ذلك, أنهم حرصوا على أن يتم الزواج صحيحا وفق الشروط الشرعية, من دون الإخلال بأي ركن من الأركان الأساسية للزواج, بيد أنهم كانوا يراعون عادات أهل بلدهم في ذلك, حيث وفقوا في كثير من الحالات بين الأحكام الفقهية النظرية, والواقع العملي, ويبدو أنهم اعتبروا العادة أو العرف «إذا عم واستمر جريه», في مقام «الشرط المصرح به»⁹, ويتجلى لنا هذا الأمر في كثير من القضايا التي تناولوها, ومن أبرزها:

- الشهادة في النكاح: فقد طرحت مسألة على محمد بن سحنون حول رجل تزوج امرأتين, أولاهما بنكاح صحيح, والثانية بشاهد واحد, وعقب وفاته طالب أبناء الزوجة الأولى بأن يكون ميراثه لهم فقط, لعدم صحة زواجه بالمرأة الثانية, فأجاب ابن سحنون بأنه في حالة ما إذا وجدت البينة (أي الشهود), وصرحوا بأنهم رأوا الزوجة الثانية ركبت على صفة حالة الزفاف, ولم يحضروا عقد نكاحها, ولا يدرون هل حضر عقد نكاحها رجل واحد أو أكثر أو لم يحضره أحد؟, بأن ينظر إلى عرف البلد, فإن كان من عرفهم أن المرأة لاتزف في مثل تلك الحالة إلا بشاهدين فأكثر, فشهادتهم بثبوت النكاح صحيحة, أما إذا كان الأمر يختلف من حالة إلى أخرى, فلا يكتفى بذلك حتى يتم التيقن من أن عقد نكاحها تم بشاهدين فأكثر, إلا إذا طال الزمن جدا, ففي هذه الحالة يؤخذ بقول من ادعى صحة النكاح حتى يثبت خلافه¹.

- اعتبار أنكحة أهل البادية الذين اعتادوا على أن لا يسمون صدقاتهم, ولا يشهدون عليها وقت العقد بل عند البناء, وجرت العادة لديهم أيضا أن الصداق عندهم معروف مقدر لا يزيد ولا ينقص, من قبيل النكاح المسمى صداقه, وليس من قبيل نكاح التفويض².

⁵ - عن أهم القضايا والمشكلات الأسرية بالمغرب الإسلامي عموما في العصر الإسلامي, انظر: طفى:

المرجع السابق, 11-17.

⁶ - محمد بن سحنون: كتاب الأجوبة, تحقيق: حامد العلوي, (ص. ونس: حنون, 1421/2000), 135-136, 141, 146.

⁷ - نفسه, 136.

⁸ - البرزلي: نوازل, 2/154.

⁹ - محمد بن سحنون: الأجوبة, 153.

¹ - محمد بن سحنون: الأجوبة, 153.

² - نكاح التفويض: هو عقد النكاح الذي لا يكون فيه تسمية المهر, وقد عرفه ابن عرفة بقوله هو: «ما عقد دون تسمية مهر, ولا إسقاطه ولا صرفه لحكم أحد» حنون: 143, اع: 143, ق: 143, و

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

- خدمة الزوجة للزوج: اعتبر فقهاء المالكية من حق الزوج على الزوجة الخدمة الباطنة³ فقط, دون الخدمة الظاهرة⁴, إلا أنهما استثنوا ذلك في بعض الحالات منها في حالة ما إذا جرت العادة باستخدام النساء في ذلك, ورضيت به المرأة, ووليها في عقد النكاح, فهنا يقضى على المرأة التي امتنعت عن خدمة زوجها لصالح الزوج, أي بوجود خدمتها له الخدمة الظاهرة أيضا⁵.

ج) محاربة الآفات الاجتماعية ورد المظالم:

من طبيعة المجتمع الإنساني ديمومة التغيير, فهو لا يثبت على حال, وأهم ما يتغير فيه أحوال الناس, الذين يتأثرون بما يطرأ عليهم من ظروف, سواء أكانت مادية, أو معنوية, كسعة الحياة وضيقها, والحرب والسلام, وما ينشأ بينهم أو ينقل إليهم من أفكار, ولعل هذا ما عبر عنه ابن خلدون بـ«تبدل الأحوال في الأمم, والأجيال, بتبدل الأعصار, ومرور الأيام»¹, لذا فإن التشريع الإسلامي وضع جملة من القواعد التي تضمن التقدم المستمر للمجتمع الإنساني في مختلف البيئات والظروف, ومن هذه القواعد قاعدة اشتهرت عبر مختلف مراحل التاريخ الإسلامي, وهي قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر², التي ورد أصلها بكل وضوح في القرآن الكريم, والسنة النبوية, من ذلك قوله **﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾**³, وقول الرسول **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ, لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ, وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ, أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ, ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»**⁴, وهي قاعدة على قدر كبير من الأهمية, لأن مقصدها الأساسي هو الارتقاء بأفراد المجتمع إلى مستوى الإسلام, وإبطال كل ما يناقض ذلك من عوائد ومستحدثات⁵.

الأجفان والطاهر المعموري, (الطبعة الأولى, بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1993/1414), 256/1, اهر:
الفقه المالكي وأدلته, (الطبعة الثالثة, بيروت: مؤسسة المعارف, 2005/1426), 290/3.
3 - الخدمة الباطنة تتمثل في الأعمال المتعلقة بالبيت, كالطبخ, والفرش, وتنظيف البيت وغيرها,
ذلك من الأعمال, كالغسل, والغزل, والاحتطاب, وغير ذلك من الأعمال, انظر: محمد بن سحنون: 154, 152-151.
زيد القيرواني: فتاوى ابن أبي زيد القيرواني, (الطبعة الأولى, بيروت: دار الغرب الإسلامي, 2004/1425), 152-151.
4 - محمد بن سحنون: الأجوبة, 154, ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى, 152-151.
5 - نفسه, 154.
1 - ابن خلدون: المقدمة, 22, جمال الدين محمد محمود:
المصري- بيروت: دار الكتاب اللبناني, (1992/1413), 193-194, محمد كامل حنة:
من مجلة إقرأ, (القاهرة: دار المعارف, 1983/1404), 241.
2 - جمال الدين محمد محمود: المرجع نفسه, 193-194.
3 - سورة التوبة (71).
4 - رواه الترمذي وقال عنه: حديث حسن, الترمذي: السنن, (2169)468/4.
5 - ل: ية, () ي: روت: ة,
10, (1998/1419).

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

وقد أخذ فقهاء المالكية بهذه القاعدة، لذا انبروا في محاربة مختلف مظاهر الفساد، وشتى أشكال الانحلال الأخلاقي، سواء أكانت صادرة عن الحكام أو المحكومين، وإن كان يلاحظ أن تعاملهم مع العامة في هذا المجال أكثر رفقاً من تعاملهم مع ذوي السلطان⁶، ويبدو أن ذلك يعود لأهمية دور الأمراء والحكام في الحد من الفساد أو نشره وعظم مسؤوليتهم في ذلك، ومن النتائج الجلية في محاربتهم للمنكرات هو أن إبراهيم بن الأغلب حرم شرب النبيذ بالقيروان وأحله برقادة حيث يكون فيها بعيداً عن أنظار هؤلاء الفقهاء، مما حمل أحد ظرفاء القيروان أن ينشد قائلاً:

يا سيد الناس وابن سيدهم وَمَنْ إِلَيْهِ الرَّقَابُ مُنْقَادَةٌ
مَا حَرَّمَ الشُّرْبَ فِي مَدِينَتِنَا وَهُوَ حَلَالٌ بِأَرْضِ رِقَادَةٍ⁷.

لذا يمكننا القول أنهم فرضوا نوعاً من الرقابة على السلوك الاجتماعي العام، ولعل من أهم العوامل التي ساعدتهم على ذلك هو تبوءهم لمنصب القضاء لمرات عديدة، خصوصاً وأنهم رغم الضغط عليهم من قبل الأمراء والحكام لتولي هذا المنصب¹، لم يكونوا يقبلوا به إلا بعد تلبية مطالبهم، فالإمام سحنون لم يقبل بتبوء هذا المنصب إلا بعد أن لى الأمير جميع مطالبه بعد حوالي سنتين من عزل ابن أبي الجواد²، حتى إنه قال له: «ابدأ بأهل بيتك، وقرابتك وأعوانك»، فإن للناس عليهم مظالم وأموال، منذ زمن طويل، ولم يتجرأ أحد قبلي على رد ذلك لهم، فأذعن الأمير لهذا الشرط، حيث قال له: «نعم لا تبدأ إلا بهم، واجر الحق على مفرق رأسي...»³، وعيسى بن مسكين لما ألح عليه إبراهيم بن أحمد ليتولى القضاء، أراد أن يشدد عليه في الشروط، فقال له إبراهيم: اشترط ما أحببت، فقال له عيسى: استعفيك في كل شهر، قال: نعم فاكتبه، ففعل، ثم قال: وأهلك وبنو عمك وجندك والفقراء والأغنياء في الحق سواء، قال: نعم اكتبه، ففعل، ثم قال له: ولا توجه ورائي، ولا أهني ولا أعزي ولا أشيع ولا أتلقي، فمتى أحللت بشرط من شروطي عزلت نفسي، قال: نعم، ثم

⁶ - انظر: المالكي: الرياض، 2/363-364، يحيى بن عمر: كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع)، 133-135.
⁷ - البكري: المغرب، 27-28.

¹ - دون، [اف] كين]، ر: «اض: ل
تراجم، 236.

² - واد (ت 234 - /889م):
وعزل سنة 232هـ/846-847م ولم يتول الإمام سحنون القضاء بعده حتى يوم الإثنين 04 رمضان 234 - /849، ني:
طبقات، 295، ابن عذارى: البيان، 110/1، محمد الطالبي: المرجع السابق، 265.
³ - الخشني: طبقات، 306، عياض: تراجم، 99-100، الدباغ: معالم، 84/2-86.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

عرض عليه الصلة والكسوة, فرفض ذلك⁴, و أبو عبد الله محمد بن أبي منظور عبد الله بن حسان الأنصاري, لم يقبل بتولي القضاء للخليفة الفاطمي إسماعيل بن أبي القاسم بن عبيد الله, إلا بعد أن لى هذا الأخير كافة شروطه المتمثلة في الآتي:

1- أن لا يأخذ منهم صلة, ولا يركب لهم دابة.

2- أن لا يقبل شهادة من تقرب منهم.

3- أن لا يركب إليهم لتهنئتهم في المناسبات والمسرات, وتعزيتهم في المآثم⁵.

وعلى الرغم من التباين في ألفاظ هذه الشروط, فإنها ذات دلالات وأهداف واحدة, وتتمثل فيما يأتي:

- المساواة أمام القضاء: فجميع الأفراد باختلاف مناصبهم وتفاوت مكانتهم الاجتماعية, من فقراء وأغنياء وقادة, وجند, وبطانة السلطان... الخ, كلهم أمام القاضي سواء.

- الامتناع عن قبول الصلة من الأمراء والحكام: فقد أبوا أن يكون لهم راتب مالي شهري أو سنوي من قبل السلطة, أو أي شكل من أشكال الصلة الأخرى, خوفا من أن يؤثر ذلك في أحكامهم ومصداقيتها.

- الابتعاد عن ذوي السلطان: وذلك بمقاطعتهم في الأفراح والأتراح, وعدم الاقتراب منهم أو الاحتكاك بهم, ويبدو أن ذلك كان خوفا من فقدان مكانتهم الاجتماعية لدى العامة.

وإضافة إلى هذه الشروط التي تعد بمثابة الأركان الأساسية التي ينبغي الالتزام بها لتحقيق استقلالية القضاء, فقد كانوا شديدي التحري للعدل في أحكامهم, ومن مظاهر هذا التحري أن عبد الله بن عمر بن غانم كان في فترة توليه القضاء إذا جلس في التشهد الأخير من صلاة الليل يدعو الله **U** بأن يسدده ويصوبه في أحكامه التي يصدرها في شؤون المتخاصمين¹, وحماس بن مروان لما ولي القضاء أحلس معه أربعة من الفقهاء, وهم: موسى القطان, ونصر السوسي, وأبو عبد الله الضراب, وعبد الرحمن الورقة, وكان لا يحكم في قضايا الخصوم حتى يناظرهم فيها², ومما يؤكد شدة اهتمام المالكية بإشاعة العدل بين الرعية, تلك الرسالة التي بعث بها عبد الله بن طالب إلى أحد قضاياه, والتي تضمنت جملة من الضوابط التي ينبغي مراعاتها من قبل القاضي خلال

⁴ - نفسه, 237.

⁵ - المالكي: الرياض, 2/358.

¹ - الكي: اض, 1/228, اض: دارك, 1/181, اهي: دلس, (روت: اري

للطباعة والنشر والتوزيع), 25.

² - عياض: تراجم, 45, الدباغ: معالم, 2/327.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

معالجته للقضايا والخصومات التي تعرض عليه, وبعض الصفات التي ينبغي أن يتحلى بها, والتي يعد بعضها من صميم صلاحيات القاضي وواجباته³, ومن أهم ماورد فيها:

- 1- بذل الجهد في سبيل الدعوة إلى الإصلاح بين المتخاصمين ما أمكن, وعدم إلحاق الضرر بذوي القرابة منهم حتى يصطلحوا.
- 2- ضرورة التريث في إصدار الأحكام وإنزال العقوبات, حتى تتضح القضايا والمسائل على وجهها الصحيح, ويتم التيقن من ذلك.
- 3- الصرامة في تطبيق الأحكام على الظالمين.
- 4- تعاهد العمال, والأمناء, والأعوان.
- 5- الاستعانة بمشاورة أهل الدين للفصل في الخصومات.
- 6- الترفع عن ملذات الدنيا, وتذكر الآخرة.
- 7- عدم قبول كتب الرضا, والثناء.
- 8- عدم الغفلة أثناء شهادة الشهود, وكتابة كلامهم⁴.

لذا شاع العدل في فترة توليهم للقضاء حسبما أخبرتنا به المصادر, كما تمكنوا من رفع كثير من المظالم من ذلك أن مجموعة من النخاسين اشترى منهم أبا هارون مولى ابن الأغلب بغالا بخمسمائة دينار, ولم يدفع إليهم دنانيرهم, ولما علم القاضي عبد الله بن عمر بن غانم بذلك قام ومضى إلى إبراهيم بن الأغلب, وأعلمه بأمرهم, فأحضر إبراهيم أبا هارون, فاعترف بفعله, وقال لابن غانم: تنتظري حتى يأتي صاحب الخراج, فأني بعث في طلبه, فرفض ابن غانم ذلك, ولم يبرح مكانه حتى دفع إليه أموال النخاسين¹, ولما قام أحد قواد بني الأغلب يدعى «زوكاي» بسبي سبعة عشرة امرأة قرشية وعلم بذلك الإمام سحنون, جمع مائة شاب من مختلف النواحي والأقطار, وأرسل بهم إلى دار هذا القائد, وأمرهم أن يحرروا أولئك السبايا, وأوصاهم بأن لا يجعلوا له سبيلا للدخول إلى داره, حتى لا يتمكن من لبس سلاحه, فيؤدي ذلك إلى إراقة الدماء بينه وبينهم, فساروا إلى داره وتمكنوا من تحرير المسبيات, فسار زوكاي إلى الأمير الأغلب, حتى دخل إليه في صبيحة اليوم الموالي وأخبره بذلك فأرسل الأمير مع فتيلانه إلى الإمام سحنون طالبا منه ردهن إليه, فأبى سحنون, وأقسم بأن لا يخرجهن من داره حتى يعزله عن القضاء, وأرسل إليه مع ذلك الفتى بقوله: جعل الله زوكاي شفيحك يوم

³ - وكيع: أخبار القضاة, (بيروت: عالم الكتب), 73-70/1, الماوردي: الأحكام السلطانية, 87-89.

⁴ - البرزلي: نوازل, 14-13/4.

¹ - المالكي: الرياض, 224-222/1, عياض: المدارك, 182/1.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعية " .

القيامة, كما أرسل معه ابنه محمد بسجل يطلب فيه من الأمير عزله عن القضاء, فلما دخلا على الأمير وأعلماه بذلك أرسل إليه الأمير مع ابنه محمد بقوله: «...جزاك الله عن نفسك, وعلى المسلمين خيرا, فقد أحسنت أولا وآخرا, وقيمت بما يجب عليك, امض على حسن نظرك إن شاء الله»², وهكذا تمكن الإمام سحنون بموقفه الصارم هذا من تحرير أولئك المسيبات, ولما قام أبو عبد الله محمد بن أبي منظور بضرب وسجن نائحة اشتهرت بالفسق والاختلاط بالسفهاء, قدمت إلى منزله «سلاف» داية³ السلطان, التي كانت من أعز المقربين إلى الخليفة الفاطمي إسماعيل, وطلبت منه أن يخلي سبيلها, فرفض طلبها رفضا قاطعا ورد عليها بعنف وشدة, حيث قال لها: اذهبي لعنك الله تعالى ولعن من أرسلك, فلجأت إلى امرأة أخرى حازت مكانة خاصة لدى إسماعيل بسبب شدة شغفه بها, وتدعى «قضيبة», وقصت عليها ما جرى بينها وبينه, فسارت معها حتى دخلتا على إسماعيل وأخبرته بما جرى لها مع القاضي, فقال لها معتذرا عن تلبية طلبها: ماذا نعمل له؟, ما أخذ ولا ركب لنا دابة, ولا نقدر على عزله, ونحن نحب صلاح البلد, فانصرفنا, ولم تحققا مبتغاهما⁴.

د) تنظيم شؤون الحياة بالمدن:

تكتسي المدينة أهمية خاصة في العمران البشري, نظرا لكونها تعد أكبر فضاء مادي يجتمع فيه الناس, الذين عادة ما تقوم بينهم علاقات متنوعة, وتتأثر إلى حد بعيد بما يطرا على حياة الناس من تغيرات, لذا يلاحظ اهتمام المسلمين المبكر بإرساء القواعد التي تضبط كافة العلاقات داخل المدن, وتنظم ما يقام فيها من أبنية ومرافق سواء أكانت عامة أو خاصة, وتصونها من أي شكل من أشكال الإضرار بها, خصوصا وأن النبي ﷺ حث على ذلك في بعض الأحاديث التي رويت عنه, ومنها أنه ﷺ في إحدى الغزوات بعث مناديا ينادي في معسكره: «أَنْ مَنْ ضَيِّقَ مِزْلًا, أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا فَلَا جِهَادَ لَهُ»¹, ونتيجة لما شهدته الأمة الإسلامية من تطورات حضارية في هذا المضمار فقد ظهر الفكر العمراني الذي يتناول مختلف الضوابط المتعلقة بتنظيم كافة مجالات الحياة الحضرية, ومن أوائل المصنفين في هذا المجال شهاب الدين أحمد بن أبي الربيع (ت272هـ/885م) الذي

² - الدباغ: معالم, 59-58/2.

³ - :اهة, عى الة عة, يدادى ير: ية
المعربة, (الطبعة الثانية, القاهرة: دار العرب, 1408-1409/1987-1988), 60, السابق, 186.

⁴ - المالكي: الرياض, 361-359/2, الدباغ: معالم, 46-45/3.

¹ - رواه أبو داود, أنظر: أبو داود: تحقيق: د, (ق: ر), 42-41/3, اني: ام
الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية, تحقيق: عبد الله الخالدي, (بيروت: دار الأرقم), 238/1.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

وضع كتابه: «سلوك المالك في تدبير الممالك»², هذا فضلا عما تضمنته كتب الحسبة والمؤلفات الفقهية من أحكام في هذا الشأن, ونظرا لتركز وجود فقهاء المالكية بإفريقية في المدن, فإنهم أسهموا مساهمة فعالة في تنظيم شؤون الحياة بها, معتمدين في ذلك على قاعدة «نفي الضرر»³, كما يتجلى لنا مما يأتي:

1- الحفاظ على سلامة الأبنية العامة والخاصة:

وفي هذا الإطار قام فقهاء المالكية بمنع كل ما يضر بالأبنية العامة والخاصة كابتلال جدرانها, أو سقوط الأشجار أو ارتكازها عليها, فقد سئل أبو الحسن اللخمي (ت478هـ/1085م)⁴ عن حكم نخلة بجوار أحد المساجد لا يستطيع صاحبها جني ثمارها إلا إذا صعد على المسجد, كما أن المطر إذا نزل بغزارة يتساقط منها الماء على المسجد؟, فأجاب عن ذلك: بأنه في حالة وصول ماء المطر إلى المسجد بسببها يجب على صاحبها قطعها, إلا إذا تمكن من إصلاح هذا الوضع بالشكل الذي لا يلحق أي ضرر بالمسجد⁵, كما سئل أيضا أبو القاسم عبد الخالق السيوري (ت460 أو 462هـ/1067 أو 1069م)⁶ عن صاحب مسكن سفلي أنشأ مرحاضا لحاجته إليه فمنعه من ذلك صاحب المسكن العلوي, لما يترتب عن هذا الأمر من ضرر بأصل الحائط؟, فأجاب عن ذلك: بأنه يحق لصاحب العلو منعه عن ذلك وعن كل ما يلحق الضرر به¹, كما يبدو أنهم منعوا إقامة المواجهل في جوامع الأمصار لما يلحق بها من أضرار جراء ذلك².

2- المحافظة على حرمت البيوت:

نظرا لقرب المساكن من بعضها البعض في المدن, فقد كان من عادة سكانها وضع ستائر حول البيوت تجنباً لكشف حرماها, وقد عالج فقهاء المالكية من خلال التشريع الفقهي عدة قضايا تتعلق بهذا الجانب, فلما سئل الإمام سحنون من قبل حبيب صاحب مظالم القيروان عن دارين بينهما طريق ضيق, ولأحدهما كوة في داره يتكشف من خلالها على ما في الدار الأخرى, وقام صاحب هذه الأخيرة ببناء غرفة مقابله للكوة الموجودة في دار الأول, وجعل هو الآخر فيها كوة يستطيع من خلالها رؤية ما في دار صاحبه, فطلب منه هذا

² - ر: ع: ك, ق: ي, (ق: ان,

1996/1417), محمد عبد الستار عثمان: المدينة الإسلامية, (كتاب المعرفة, 1988/1406), 23.

³ - ابن أبي زيد القيرواني: النواذر والزيادات, 37/11, نجم الدين الهنتاتي: «

الوسيط من خلال كتب فقهاء المالكية», مجلة التاريخ العربي, العدد: 24, شتاء 2000/1421.

⁴ - عياض: المدارك, 344/2, الدباغ: معالم, 200-199/3, ابن فرحون: الديباج, 298.

⁵ - ي: ق: ر, (ء-

المغرب-: دار المعرفة, 2006/1427), 100, الونشريسي: المعيار, 444/8.

⁶ - عياض: المدارك, 326/2, الدباغ: معالم, 184-181/3, ابن فرحون: الديباج, 259.

¹ - الونشريسي: المعيار, 440/8.

² - أنظر نص فتوى اللخمي, أبو الحسن اللخمي: فتاوى, 103.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

الأخير سدها فرفض ذلك إلا إذا سد هو أيضا كوته القديمة, وذكر بأنه صبر على ذلك لمدة أربع أو خمس سنوات مراعاة لحسن الحوار, فأجاب قائلا: يلحف صاحب الكوة الحديثة على أنه ما ترك ذلك فعلا إلا على سبيل حسن الحوار ثم يسد بعضهما على بعض إن أرادا ذلك³, كما سأله عن رجل يملك حوانيت فجعل عليها مسجدا, إلا أن كل من يصعد إليه يمكنه رؤية ما بداخل دار مجاورة له فاشتكى من ذلك صاحبها, فأجابه: بأنه ينبغي لباني المسجد أن يمنع الناس من الصعود إليه, إلا بعد أن يضع سترة على سقفه حتى لا يتأذى جار المسجد من ذلك⁴, كما منع إقامة الحوانيت التي يجلس فيها الناس ولو كانت بعيدة عن الطريق إن كانت مقابلة للدور⁵, كما سئل ابن أبي زيد القيرواني أيضا عن قال لجاره: لانصعد أنا وأنت إلى السطح, إلا إذا وضعنا ساترا فوق السطح بيننا, وامتنع الآخر عن ذلك⁶, فأجاب عن هذه المسألة بقوله: إن كان كليهما ينتفع بذلك من خلال ستر أهله, فينبغي إتباع قول من دعا للبناء, وإلا فله حق منع جاره من الصعود للسطح⁶, في حين يذكر السيوري اختيار أبو الحسن اللخمي في هذه المسألة وهو أن يلزم كليهما بالبناء كما هو الحال أيضا بالنسبة لسد الكوة القديمة بين مسكني الجارين وهو اختيار الإمام مالك أيضا⁷, وهكذا يتبين لنا مدى حرص فقهاء المالكية في تشريعهم الفقهية على ضرورة المحافظة على حرمت البيوت, وعلى الرغم من تباين آرائهم إزاء بعض المسائل في هذا المضمار, كمسألة طلب أحد الجارين بناء سترة وامتناع الآخر, فهي تؤكد كلها على مبدأ المحافظة على الحرمات.

3- الحرص على راحة السكان وسلامتهم:

وفي هذا الإطار يلاحظ تركيز فقهاء المالكية على إبعاد كل ما يثير الصخب على السكان, أو يشكل خطرا على سلامتهم, لذا لما سئل أبو القاسم السيوري عن رجل أراد منع جاره من دق النوى في بيته لأبقاره, أجاب: بأنه يحق له ذلك لما يلحقه من ضرر بسبب ما يحدثه ضرب النوى من صوت, إلا أن يكون ذلك في أوقات محدودة¹, كما أفتى أبو بكر أحمد بن عبد الرحمان بن عبد الله الخولاني (ت432 أو 435هـ/1040 أو 1043م)² أيضا بضرورة إزالة الحوانيت التي تقام لدق النوى من الأسواق إذا كانت محاذية للمساكن لما تلحقه

³ - ي: اادات, 41/11, ي: ان, ق: ليمن,

(تونس: مركز النشر الجامعي, 1999/1420), 71.

⁴ - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات, 43/11.

⁵ - ابن سهل: ديوان الأحكام الكبرى, تحقيق: يحيى مراد, (القاهرة: دار الحديث, 2007/1428), 733.

⁶ - ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى, 100-101.

⁷ - البرزلي: نوازل, 372-371/4, الونشريسي: المعيار, 435/8.

¹ - البرزلي: نوازل, 372/4, الونشريسي: المعيار, 435/8.

² - عياض: المدارك, 279/2, الدباغ: معالم, 165/3, 169, ابن فرحون: الديباج, 101.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

من ضرر بالسكان, ويضيف أبو القاسم عبد الرجمان بن محمد الليدي (360-440هـ / 977-1049م)³ بأن طول مدة إقامتهم هناك غير معتبرة في ذلك⁴, كما منعوا تواجد الكلاب في المدن, إلا إذا كانت تستعمل في حراسة الماشية, وذلك لما تلحقه من أذى بالناس.⁵

4- المحافظة على الطرقات:

تعد الطرقات بمثابة شرايين الحياة داخل المدن فعن طريقها تتم حركة الانتقال بين مختلف شوارعها ومرافقها, ومن ثمة فقد اهتم فقهاء المالكية كما يتجلى لنا من خلال تشريعاتهم الفقهية. يمنع كل ما يضر بالطرقات من حيث سعتها ونظافتها ورفع كل ما يؤدي فيها, علما أن الطرق بإفريقية كغيرها من الأمصار الإسلامية الأخرى كانت على ضربين, وهما:

- **الطرق النافذة:** وتعرف أيضا بالطرق العامة أو السابلة أو طريق المسلمين, وتتسم بملكيتها الجماعية, وأيضاً بكونها تؤدي إلى مختلف شوارع المدينة⁶, وقد أباح فقهاء المالكية للأفراد الذين يقيمون بأطرافها إقامة ما يحتاجون إليه من مرافق أو منشآت إذا لم يلحق ذلك الضرر بها, فقد سئل ابن أبي زيد القيرواني عن دار في شارع هو مسلك المشرق والمغرب, ويقابلها من الجهة الأخرى مسجد, وأراد صاحب الدار إقامة مرحاض يخرج به عن حائطه نحو الشارع بحوالي ذراع ونصف, هل ذلك يضر بالشارع والمسجد أم لا؟, فأجاب بعدم منعه من ذلك, لعدم مضرتة بسالكي هذا الشارع¹, كما سئل أبو القاسم السيوري عن إحدى الدروب النافذة بها دور وغرفة لحبس المسجد, فأراد أحد قاطني هذه الدور فتح باب جديد, وأذن له في ذلك بقية أهل الدرب هل يمنع بسبب غرفة الحبس أم لا؟ فأجاب بقوله: إن كان ذلك لا يضر بجيرانه أبداً ولا بالغرفة فلا يمنع².

- **الطرق غير النافذة:** وهي الطرق الخاصة التي تعود ملكيتها لأصحاب الدور المحيطة بها³, وبناء على ذلك فقد اشترط فقهاء المالكية على كل شخص يريد أن يقوم بالبناء على أطرافها, رضا كل أصحاب الدور الذين يقيمون على أطرافها⁴.

³ - نفسه, 283/2-284, الدباغ: معالم, 81/3, محمد محفوظ: المرجع السابق, 208/4.

⁴ - البرزلي: نوازل, 372/4, الونشريسي: المعيار, 457/8.

⁵ - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات, 240/8.

⁶ - نفسه, 47-46/8, محمد عبد الستار عثمان: المرجع السابق, 163.

¹ - ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى, 221.

² - البرزلي: نوازل, 373/4, الونشريسي: المعيار, 436/8.

³ - ابن أبي زيد: النوادر والزيادات, 47-46/8, محمد عبد الستار عثمان: المرجع السابق, 163.

⁴ - ابن الرامي: الإعلان بأحكام البنبان, 85-87, محمد عبد الستار عثمان: المرجع نفسه, 163.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

كما أسهم فقهاء المالكية أيضا من خلال الإفتاء في رفع ما يؤدي المارة في الطرقات, من ذلك أن ابن أبي زيد القيرواني لما سئل عن نقل تراب إلى طريق قوم فأفسده؟ أجاب قائلا: يطلب من صاحب هذا الفعل رفع ما رماه من تراب فإن أبي فلا يجبر عليه, ويؤمر الآخرون برفعه⁵.

5- التشريع للقضايا المتعلقة بالمياه:

حيث عالج فقهاء المالكية بعض القضايا والمسائل التي نشأت بين السكان حول توزيع المياه وتغيير مجاريها, ولعل أبرزها مسألة مدى حق أصحاب الدور في التصرف في مياه الأمطار التي تتساقط على مساكنهم, والتي تباينت آراء فقهاء المالكية بشأنها, ويبدو أن ذلك يعود لاختلافهم في مدى الاعتداد بالملكية الفردية في ذلك, فقد سئل ابن أبي زيد القيرواني عن له علو على دار أخرى مجاورة له, وكان ماء المطر الذي يتساقط عليها يتزل إلى ماجل بتلك الدار, فهل له صرفه إلى دار أخرى أم لا؟, فأجاب قائلا: بأنه يحق له صرفه حيث يريد, إذا لم يكن صرفه لصاحب تلك الدار بناء على حق له عليه, إلا أن أبا القاسم عبد الخالق بن شبلون(ت390 أو 391هـ/999 أو 1000م)⁶ خالفه في هذه المسألة حيث ذكر بأنه لا يحق له صرفه لغير صاحب الدار المجاورة له لمنفعته به⁷, كما يبدو أنهم منعوا تغيير مجاري المياه, إلا برضى أصحاب المواضع المراد تغيير مجرى المياه إليها⁸, وهكذا يتجلى لنا أن فقهاء المالكية أسهموا في حل المسائل المتعلقة بتوزيع المياه وتغيير مجاريها, وأنهم راعوا الملكية الفردية خلال ذلك.

6- تنظيم الأسواق:

ازدانت الأسواق التي كانت تقام بالمدن الإفريقية بأصحاب المهن والحرف, مثل الجزارين, والعطارين, والنحاسين والطباخين والصائغين... الخ¹, ولاسيما أسواق مدينة القيروان, التي نالت عناية من قبل الأمير يزيد بن حاتم(155-171هـ/771-787م)², حيث قام بترتيب أسواقها, «وجعل كل صناعة في مكانها»³, كما أن الحركة التجارية شهدت انتعاشا ملحوظا في ظل الاستقرار النسبي الذي ساد إفريقية, وبلغت أوج ازدهارها

⁵ - نفسه, 230.

⁶ - عياض: المدارك, 166/2, الدباغ: معالم, 124/3, ابن فرحون: الديباج, 259.

⁷ - الونشريسي: المعيار, 67/9.

⁸ - أنظر نص فتوى ابن أبي زيد الونشريسي: المعيار, 227.

¹ - المالكي: الرياض, 405/2, الدباغ: معالم, 78/2.

² - الرقيق: تاريخ إفريقية والمغرب, 111-126, ابن عذارى: البيان, 84-78/1.

³ - نفسه, 111.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

أيام الأغالبة والفاطميين والصنهاجيين⁴، ونشطت بها حركة الاستيراد والتصدير، نظرا لوفرة المنتج الزراعي والصناعي، حيث كانت بعض المدن الإفريقية ترد إليها المراكب البحرية، ومنها مدينة طبرقة⁵ التي اشتهرت بكثرة وفود المراكب والتجار إليها⁶، كما كان قمح باجة يصدر إلى الأسواق بكميات كبيرة، فقد بلغت عدد البغال والجمال، التي كانت تخرج يوميا منها بأكياس القمح الألف⁷، ومدينة بونة معادن كثيرة للحديد، ومنها يحمل إلى مختلف الأقطار⁸، كما كانت بعض المنتوجات تنقل من مدينة إلى أخرى داخل بلاد إفريقية مثل القطن الذي كان يحمل من تونس إلى القيروان⁹، ولاريب أن كل ذلك سوف يسهم في زيادة حجم المبادلات التجارية بالأسواق.

بيد أن هذا الانتعاش الاقتصادي لم يمنع من ظهور بعض المظاهر السلبية بالأسواق الإفريقية، وذلك كانتشار بعض التجار الذين كان يغلب عليهم الترق والطيش بها، حتى وجد في النصف الأول من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي من يحاول اجتناب أهل الأسواق بسبب ذلك¹⁰، الأمر الذي أسهم من دون شك في بروز بعض المعاملات التجارية غير المشروعة والتي تؤثر سلبا على الأوضاع الاقتصادية، مثل: الربا، والغش... الخ، لذا فقد عمل فقهاء المالكية على الحد من هذه التصرفات عن طريق التشريع الفقهي والتغيير الفعلي، من خلال القضاء والحسبة، كما يتضح لنا مما يأتي:

1- الحد من التعامل بالربا: وجدت بعض المعاملات الربوية بإفريقية، ولعل مما أسهم في ذلك هو إضفاء المشروعية عليها من قبل بعض الفقهاء الأحناف، الذين بالغوا في استعمال الحيل الفقهية، ومن هؤلاء: عبد الله بن الأشج¹، فقد ورد رجلا من الصيارفة على عبد الله بن أحمد بن طالب يسألانه مسألة فأجابهما بالقول بأنها لا تحل، لأن ذلك ربا، فأعلماه بأن ابن الأشج قد قال لهما: «أديروا بينكم ما شئتم من بيع حرام، ثم تعالوا

⁴ - ت: تارة، ل: دران، (روت: ل)، 266/13، الج اني: ر
عصور ازدهار الحضارة الإسلامية في المغرب العربي، (ونس: ر، 135، 1968/1388)، د

محمود وأحمد إبراهيم الشريف: العالم الإسلامي في العصر العباسي، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1995/1416)، 327،
⁵ - طبرقة: هي مدينة تقع بين درنة وباجة، وتبعد عن بنزرت بحوالي سبعون ميلا، ل

إليه السفن، مؤلف مجهول: الاستبصار، 126، الحميري: الروض المطار، 386، الإدريسي: نزهة المشتاق، 289.

⁶ - البكري: المغرب، 72.

⁷ - نفسه، 56.

⁸ - ابن حوقل: صورة الأرض، 77، إسماعيل سامعي: «
لابن حوقل القرن 4هـ/10م»، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، العدد: 20، 2006/1427، 178.

⁹ - نفسه، 75.

¹⁰ - الونشريسي: المعيار، 298/1.

¹ - عبد الله بن الأشج:

ظرة،
فات، ل: «
مسألتين: مسألة القدر، ومسألة الوعد والوعيد»، الخشني: طبقات، 286-287.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

إلى اجعله حلالاً»²، ومن صور حيله الفقهية التي كان يفتي بها الناس، ما ذكره المالكي من أنه إذا أراد أن يجوز الربا بين الناس، يقول لأحدهم: «خذ الهر فاجعل في عنقه خمسين ديناراً، وبعه بمائة إلى أجل، فإذا أخذه المشتري له، وأقام عنده أياماً أمضي إليه، وقل له: عسى ذلك الهر ترده إلينا، فإن الفيران [كذا] قد أكلونا، فيرده إليه...»³، وذلك عوض أن يقرض خمسين ديناراً بمائة إلى أجل، وعلى الرغم من أن هذه الرواية يستشف منها طابع الوضع أو المبالغة، فهي تعكس لنا مدى تساهل الأحناف إزاء بعض المعاملات الربوية، وقد وقف فقهاء المالكية بشدة ضد هذه المعاملات، ويبدو أنهم كانوا يأمرون بصرف الأموال الربوية على الفقراء والمساكين ومصالح المسلمين العامة⁴.

- **محاربة الغش:** نتيجة لانتشار ظاهرة الغش في السلع فقد انبرى فقهاء المالكية في مقاومتها، فالإمام سحنون نهي الخبازين أن يجعلوا العجين على الكساء، وأمرهم أن يصبوه على الحصير، حتى لا يلتصق بعضه بالكساء، فيؤدي إلى نقص وزنه، كما أمر رجل يدعى: «ابن فطيس» أن يطحن قفيزين قمحا ويعجنهما ويخبزهما، فعرف ما يخرج منهما، ثم حسب له أجر الطحين والعجين والخبز، وجعل له بعد ذلك أجراً معلوماً على قدر ما رأى⁵، وعقب توليه للقضاء، كان أول ما نظر فيه الأسواق، والتي كان النظر فيها قبله من صلاحيات الولاية، «فنظر فيما يصلح من المعاش، وما يغش من السلع، وكان يجعل الأمانة على ذلك، ويؤدب على الغش، وينفي من الأسواق من يستحق ذلك...»⁶، وقد أخذ قضاة المالكية من بعده بهذه التنظيمات القضائية¹ الجديدة، كما أفتى الإمام المازري بإبعاد الخباز الذي ينقص من خبزه أو يخلطه بالنخالة من السوق، وبأن يتصدق بخبزه على الفقراء إن كان موسراً².

- **منع تداول الأموال المغصوبة:** فخلال النصف الثاني من القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي أوضحت بعض الأموال المغصوبة تباع في الأسواق، ومنها لحوم الأنعام، لذا أفتى فقهاء المالكية بتجنب شرائها³، علماً أن العديد من الباحثين يعزون هذه الظاهرة للغزوة الهلالية⁴.

² - المالكي: الرياض، 507/1.

³ - نفسه، 507/1.

⁴ - أنظر: نص فتوى المازري في المازري: فتاوى، 207/205.

⁵ - البرزلي: نوازل، 198/3.

⁶ - عياض: تراجم، 104، الدباغ: معالم، 27/2-28.

¹ - يبدو أن هذه التنظيمات قد جمعها ابنه محمد في كتابه الكبير الجامع، ضمن الجزء الخاص منه بأدب القضاة. حزم: المحلى، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، (بيروت: دار الأفاق الجديدة)، 402/11، عياض: تراجم، 163.

² - أنظر نص الفتوى في البرزلي: نوازل، 197/3.

³ - أنظر نص فتوى المازري، البرزلي: نوازل، 171/3.

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

- التآليف في شؤون الأسواق: فنظرا لتشابك المعاملات التجارية في الحواضر منذ القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي, فقد استدعى ذلك تقنين هذه المعاملات ووضع ضوابط لها, ولعل هذا كان إحدى الدوافع التي حملت يحيى بن عمر على وضع كتاب خاص في ذلك تحت عنوان «كتاب النظر و الأحكام في جميع أحوال السوق»⁵, والذي يعد أول من أفرد هذا الموضوع بالتأليف المستقل عن الأحكام الفقهية العامة, والتي وردت في بعض المصادر كالموطأ والمدونة⁶, وصور لنا فيه بعض الجوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية أصدق تصوير, لأن كتابه هذا ضمنه إجاباته عن بعض المسائل التي طرحت عليه, وقد افتتحه ببيان أهمية العناية بالأسواق من قبل الولاة ووظائف المتولي لها¹ حيث يقول: «ينبغي للوالي الذي يتحرى العدل أن ينظر في أسواق رعيته, ويأمر أوثق من يعرف ببلده أن يتعاهد السوق...», ثم يورد بعد ذلك اثنين وثلاثين مسألة وردت تحت عناوين محددة, كضرورة تحديد المكاييل من قبل السلطان بناء على الأوزان التي أوجب بها النبي ﷺ زكاة العين من الذهب والفضة, وزكاة الحبوب, ومعاقبة الأفراد الذين يخالفون ذلك, وفي حالة عدم وجود الوالي أو عدم مباشرته لهذا الأمر, يقوم أهل الفضل مقامه في ذلك, وأيضا ضرورة عدم التسعير من قبل الوالي إلا إذا لحق الضرر بالمسلمين بسببه, عندها ينبغي له التدخل وطرده الباعة المتسببين في هذا الأمر من

4 - ديما
بعض المؤرخين القدامى بما كتبه مؤرخي البلاط الصنهاجي المعاصرين للهلاليين.
الصعوبة أن تتغلب مجموعة بشرية على دولة قوية و متماسكة البناء,
الأرب, 211/24, عبد اللطيف حميدة:
والثقافية لحركات وسياسات التواطؤ والاستعمار (1830-1932), (الطبعة الثانية, بيروت:
1998/1419), 37-39, ممدوح حسين وشاكر مصطفى:
1270/792-1390م, (الطبعة الأولى, عمان- الأردن:- دار عمار, 1998/1419م), 119-127, ارة:
في التاريخ الوسيط للجزائر والغرب الإسلامي, (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية, 2008/1429), 11-36, دين
أحمد عمر موسى:
لامي, (ى, روت: روق, 1983/1403), 17. E.
F.GAUTIER: le passé de l'afrique du nord les siècles obscurs, Paris, 1937, p:409-418.

5 - هنالك روايتين لهذا الكتاب واحدة من طريق
المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد سنة 1375 هـ/1956م, وأخرى من طريق
عليها نشر فرحات الدشراوي هذا الكتاب بتونس وقامت بطباعته الشركة الت
ديم أخير,
المسائل, ووجود بعضها في إحداهما, وانعدامها في الأخرى.

6 - ي:
لدراسات الإسلامية في مدريد, (مصر: وزارة التربية والتعليم, 1956/1375), العدد: 1-2, 99-98.

1 - زيادة: الحسبة والمحاسب في الإسلام, (بيروت: المطبعة الكاثوليكية, 1962/1382), 31.
ر: ولا

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي " .

السوق, وكذلك يفعل بمن أنقص عن سعر أهل السوق في بيعه, وغيرها من المسائل التي تتعلق بالمعاملات التجارية المرتبطة بالسوق, ما عدا البعض منها, مثل: مجاء في الوليمة, وما يكره من السماع فيها, وفي دخول النساء الحمام من غير مرض ولا نفاس, وفي بكاء أهل الميت عليه وفي خروج النساء إلى المقابر, كما تطرق أيضا لنظافة الأسواق, وقد أفتى في هذا الإطار بعدم وجوب كنس طين الأسواق على أرباب الحوانيت لأنه من غير فعلهم, إلا في حالة ما إذا قاموا بجمعه وتكديسه في أماكن محددة من السوق, وأصبح يضر بالمارة وأصحاب الحمولات, فعند ذلك يجب عليهم إزالته, ناقلا في كل ذلك آراء بعض فقهاء إفريقية كابن طالب وسحنون في بعض القضايا², كما وضع أبو بكر بن اللباد (250-333هـ/864-944م) كتاب «كشف الرواق عن الصروف الجامعة للأواق» الذي تناول فيه الموازين الشرعية للصروف والأواق³, وهذا مما يؤكد لنا مدى حرص فقهاء المالكية على أن تكون المعاملات التجارية بالأسواق وفق الضوابط الشرعية, الأمر الذي يكتسي أهمية خاصة في تحسن الأوضاع الاقتصادية, وتحقيق الاستقرار الاجتماعي.

ومما تقدم يمكننا القول أن فقهاء المالكية اجتمعت لديهم مؤهلات وعوامل موضوعية, وفي مقدمتها تلك المناصب التي تولوها وما حازوه من أموال, مكنتهم من تبوأ منزلة متميزة في المجتمع الإفريقي, الأمر الذي ألقى بظلاله بشكل مباشر على قوة تأثيرهم الاجتماعي, حيث تمكنوا بفضل ذلك من القيام بأدوار هامة تركت آثارا إيجابية في المجتمع الإفريقي, فقد أسهموا في تمتين العلاقات الأسرية والعائلية وضبطها, وأيضا تقنين الحياة العامة بما يتماشى مع تعاليم الإسلام, وجعلها أكثر استقرارا, وذلك من خلال محاربة شتى الآفات الاجتماعية, والإسهام في انتعاش الحياة الاقتصادية بمعالجة الأحكام المتعلقة بها, ومحاربة كل ما يؤثر عنها سلبا, كالمعاملات التجارية التي تضر بمصالح الناس كالربا والغش, وهذا مما يعود بالرخاء والرفه على أفراد المجتمع, ويسهم في تحقيق الاستقرار, ويبدو أنهم حققوا نتائج هامة في هذا المجال بمراعاهم لأعراف وعادات أهل المنطقة خلال استصدارهم للأحكام الفقهية, حيث وفقوا في كثير من المسائل والقضايا بين الأعراف السائدة بإفريقية, والأحكام النظرية الفقهية, إلا أنه يبدو أن تأثيراتهم على الحياة الاجتماعية تركزت بشكل كبير بالمدن, وذلك يعود لكثافة وجودهم بها, ولعله من العوامل الأساسية أيضا التي مكنتهم من التأثير بقوة في كل هذه المجالات, هو تبوئهم لبعض المناصب الهامة ولاسيما القضاء, وقيامهم في طبيعة الشروط التي ألزموا الحكام بقبولها

² - أنظر: يحيى بن عمر: كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق.

³ - يزكين: ي, ة: ازي, (اض: ة
لامية, 1991/1411), م: 1, 16/3, ي: ابق, 19/7, وظ: ع

الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي "

مقابل توليهم لها، والتي مكنتهم من مزاولة مهماتهم بحرية، وساعدهم كثيرا على الوقوف حتى في وجه ذوي النفوذ ورفع مظالمهم التي طالت بعض أفراد المجتمع وفتاته، على أن أهم تأثير لهم في هذا المجال هو إسهامهم في تمتين وحدة المجتمع، خصوصا من خلال بث روح التآلف بين أبنائه، فقد ضربوا أروع الأمثلة في التكافل الاجتماعي، ولم يقتصروا في هذا المجال على الدعوة إلى ذلك فحسب، بل جسدوا ذلك عمليا، لاسيما من خلال تلك المساعدات التي كان يقدمها الموسرون منهم لذوي الحاجات، وتضامنهم الواضح مع أبناء مجتمعهم إبان الملمات، أما ما بدا لدى بعضهم من تفاعل مع الصراع القبلي العربي ونفور من العنصر البربري، فيبدو أن ذلك كان موقفا ظرفيا، بفعل الأوضاع السياسية التي سادت آنذاك، كما أنه لم تكن له آثار تذكر على الانسجام الاجتماعي العام.

ولاريب أن تلك الجهود التي قاموا بها في الميدان الاجتماعي سوف تسهم في ارتقاء المجتمع الإفريقي ونهوضه في مختلف نواحي الحياة، إلا أن هذا الأمر يبقى في حاجة إلى بث الوعي الفكري والثقافي الملائم لترسيخ ذلك، وسد حاجات المجتمع في شتى المجالات.

الفصل الثاني:

أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي
والنشاط الفكري.

الفصل الثاني:

أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري.

أولاً: آثارهم على حركة التعليم.

أ) الإسهام في بلورة طرق التعليم.

ب) تنظيم حركة التعليم.

ج) فرض الرقابة على حركة التعليم.

ثانياً: إسهاماتهم في العلوم الشرعية.

أ) الفقه.

ب) الحديث.

ج) القراءات.

د) التفسير وعلوم القرآن الأخرى.

ثالثاً: إسهاماتهم في العلوم الإنسانية.

أ) العلوم اللغوية والأدبية.

ب) الجغرافيا والتاريخ.

رابعاً: إسهاماتهم في العلوم العقلية والبحثية.

أ) العلوم العقلية.

ب) العلوم البحثية.

أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري.

- توطئة:

شهدت إفريقية منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي حركة علمية وثقافية حيثة، وذلك عقب استقرار الفتح الإسلامي بها، والتحول الديني العميق الذي عرفته في أواخر القرن الأول ومطلع القرن الثاني الهجريين/السابع والثامن الميلاديين، والاهتمام الكبير الذي أبداه الفاتحون بنشر العلم، فأصبحت إفريقية منذ ذلك الحين إقليمًا يعج بشتى الفرق والمذاهب والتيارات الفكرية، وقام تنافس حاد فيما بينها، مما أدى إلى انتعاش الحركة الثقافية، فبرز العديد من العلماء بها في شتى ألوان المعارف والعلوم، أثروا الثقافة الإسلامية عموماً والحركة الفكرية بإفريقية على وجه الخصوص، عن طريق نشاطهم العلمي والثقافي، ولا ريب أن فقهاء المالكية، كانوا أحد ركائز هذه الثقافة، نظراً لكونهم مثلوا فئة واسعة من علماء إفريقية، لاسيما بعد النصف الثاني من القرن الثالث الهجري/التاسع الهجري، علماً أن أبرز ملامح التطور الثقافي الذي شهدته إفريقية، هو ذلك الاهتمام المتزايد بتحصيل مختلف العلوم وتلقينها، والتصنيف فيها، وقد اتخذت المؤسسات العلمية، كالمساجد والكتاتيب... الخ منابرًا لنشر هذه العلوم، وبغية الوقوف على عطاءات فقهاء المالكية في هذا المضمار، فإننا عمدنا هنا إلى تتبع مجهوداتهم في هذا المجال، ومحاولة معرفة مواقفهم من شتى أنواع العلوم التي عرفت آنذاك، علماً أن القدر الجامع أو المشترك من المعرفة بين هؤلاء جميعاً هو الفقه المالكي على تباين مستوياتهم في ذلك.

أولاً: آثارهم على حركة التعليم:

لا ريب أن التعليم هو أساس كل نهضة ثقافية، وهو الأداة الرئيسية لعملية التوجيه الفكري، والإعداد التربوي، إذ به يتم ترسيخ المبادئ والأفكار في نفوس الناشئة وصقل سلوكيات الأفراد وتنمية مهاراتهم، وما دام أن الإسلام دعا الناس إلى التشبث بالأفكار والمثل العليا، وكان حافزاً فعالاً لظهور حركة فكرية واسعة، في شتى الأقطار الإسلامية¹، فقد جاءت عناية المسلمين بالتعليم في إفريقية في وقت مبكر، فمنذ بداية استقرار الفتح الإسلامي ببلاد المغرب خلال القرن الأول الهجري/السابع الميلادي، بدأ الفاتحون المسلمون في إرساء دعائم هذه الحركة، وتحملي ذلك على وجه الخصوص في تشييدهم للعديد من مراكز التعليم ومؤسساته

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

كالمساجد, ومن أبرزها جامع القيروان, الذي وضع أسسه الأولى عقبة بن نافع سنة 50هـ/670م¹, وجامع الزيتونة بتونس², وكذلك إنشاء الكتابات³, وفي القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي تزايدت أعدادها, نظرا لزيادة عدد الداخلين في الإسلام من السكان الأصليين البربر والأفارقة, وانضمامهم إلى صفوف الفاتحين, ومشاركتهم إياهم في الإقامة معهم في القيروان وغيرها من المدن, وإقبالهم على تعلم أمور دينهم, كما شرع المسلمون في إقامة الأربطة, التي كانت تؤدي إلى جانب وظيفتها الدفاعية وظائف أخرى علمية واجتماعية⁴, حيث كان يؤمها عدد من العلماء, وخصوصا المالكية منهم لبث العلم بين مرتاديها, لاسيما بعد أن أصبحت الأوضاع البحرية في البحر الأبيض المتوسط لصالح المسلمين ابتداء من القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي⁵, وظهرت أيضا المكتبات, وكان ذلك نتيجة طبيعية لكثرة المؤلفات التي تم تصنيفها, وولع بعض الأمراء والحكام

¹ - من الأسماء التي عرف بها: «المسجد الجامع» و«المسجد الأعظم», وكذا

نسبة هذه المأثرة إليهم, أنظر: البلاذري: فتوح البلدان, تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع, (بيروت: مؤسسة المعارف, 1987/1407), 20, البكري: المغرب, 22, ابن عذاري: البيان, 20/1, مؤلف مجهول: الاستبصار, 114, ابن وردان: تاريخ مملكة الأغالبة, تحقيق: محمد زينهم محمد عزت, (القاهرة: مكتبة مدبولي, 2002/1423), 54, عبد العزيز سالم: المرجع السابق, 426-425/2, بشير رمضان التليسي: المرجع السابق, 76.

² - نة 80 -/699

نة 114 -/772م, ر: ذاري: ابن, 51/1, ماع: الحفصية, (ونس: اب, 1984/1405), 36, ا, ياف: ونس, ا, ر, (ونس:

1963/1383), 90/1, ع: تاريخ

اطلي, (روت:

ري, م: 22, دد: 2, 1952/1372, 66, اج: امي: »

تاريخية حول مدينة تونس», مجلة التاريخ العربي, العدد: 5, 1998/1419, 217 وما بعدها

³ - ظهرت الكتابات بإفريقية ابتداء من منتصف القرن الأول الهجري/ السابع الميلادي, أنظر: ابن سحنون: آداب المعلمين,

تحقيق: اب, (ونس: ب ية, 1972/1392), 33, اط:

خياط, تحقيق: أكرم ضياء العمري, (دمشق: دار القلم- بيروت: مؤسسة الرسالة, 1976/1397), 270, الكي: اض,

91/1

⁴ - شيد

ودان,

البكري: المغرب, 36, ل: ورة الأرض, 75-74, ا:

و, ي: الكي: وعة, (روت: د لامي, 1983/1423), 51-43,

ر, (ع

1958/1378), 17, ازي: ابق, 158-157, بلي: «الأرب

بإفريقية من خلال التوازل المالكية (ق 8-10 م)», مجلة التاريخ العربي, العدد: 25, 2003/1424, 195 وما بعدها.

⁵ - الكي: اض, 447-446/1, ي: ا, 421-419, ن: ابق,

147.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

بالعلوم والمعارف, ومن المكتبات العامة: مكتبة الحكمة برفادة¹, ومكتبة جامع القيروان, وجامع الزيتونة², ومكتبات الأربطة, أما المكتبات الخاصة فمنها: مكتبة عبد الله بن قاسم بن مسرور المعروف بابن الحجام(273-346هـ/886-957م) التي احتوت على كتب كثيرة بلغ وزنها سبعة قناطير³, هذا علاوة على التشجيع الذي لاقته من قبل علماء إفريقية, الذين لم يقتصر تشجيعهم على طلب العلم على الجانب المعنوي فحسب⁴, بل كانوا يشجعون على ذلك حتى ماديا من ذلك أن عبد الله بن غاتم كافأ يوما معلم ابنه بعشرين ديناراً⁵, وأبو محمد بن أبي زيد القيرواني كان ينفق على طلبة العلم ويكسوهم ويزودهم بما يحتاجون إليه⁶, وهذا لا ريب يساعد الطلبة على تركيز اهتمامهم على الحفظ والتحصيل العلمي⁷.

وكان من نتائج كل ذلك أن تطورت حركة التعليم بإفريقية وكثر عدد المعلمين بها, ويمكن تصنيفهم بالنظر إلى درجاتهم العلمية المتفاوتة إلى ثلاثة فئات, وهم:

1- العلماء والأدباء الذين كانوا يؤدبون أبناء الأمراء, والخلفاء, كموسى بن عبد الله الطرزلي, وعلي بن الحسين التنوخي⁸.

2- العلماء الذين كانوا يدرسون بالأماكن العامة كالمساجد, مثل: أبو القاسم عبد الخالق بن شبيلون (ت390 أو

1 - أنظر عنها: ابن الأبار: التكملة, 147/1 ذارى: ابن, 163-162/1, اب: انت, 2/ 193-192

2 - عثمان الكعاك: المرجع السابق, 16.

3 - دباغ: عالم, 59-57/3 ون: ديباج, 220, مؤلفاتهم, ومنهم: محمد بن سحنون(202-256 /- 817-866م), ي (ت386 /- 996م)...

4 - واستظهارها أثناء المجادلات, وعند الاختلاف في بعض المسائل بغرض الإقناع. المالكي: الرياض, 312/306/2 عياض: تراجم, 186-173, وأيضا: عياض: المدارك, 145-141/2

4 - ومن إرشاداتهم المؤثرة في هذا المجال, ما ذكره أسد بن الفرات لما عزم على اخرجوا لتشجيعه من كبار العلماء والناس, حيث قال لهم: «ترونها إلا بالأقلام فأجهدوا أنفسكم.

والآخرة», كما كان البهلول بن راشد يقول: «نور, ثم يقول: إني لم أضع حكمتي فيكم, عند الجهاد في سبيل الله تعالى إلا كبصقة في بحر. وما أعمال البر كلها, والجهاد عند طلب العلم, إلا كبصقة في بحر»,

المالكي: الرياض, 211/1, 272, الدباغ: معالم, 274/2.

5 - عياض: تراجم, 17.

6 - الدباغ: معالم, 113/3.

7 - ارح: « و, ي الأول: دادى, ي: 13-19 رم 22-16/1424 ارس 2003, وتمر

443.

8 - الزبيدي: طبقات, 238, 243, محمد مهدي المسعودي: المرجع السابق, 152.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

أو391هـ/1000م)¹، وفضل بن سلمة البجائي(ت319هـ/921م) الذي درس مدة في المسجد الجامع بجاية.²

3- معلمو الكتاتيب الذين كانوا يعلمون ويؤدبون الصبيان، كعبد الله بن عبيد الله بن الوليد المعيطي الذي قضى شطرا من حياته في تأديب الصبيان بالقرب من بجاية بعد خروجه من الأندلس.³

والملاحظ هو أن فقهاء المالكية شكلوا شريحة واسعة منهم، وكانت لهم مشاركة فعالة في الحركة التعليمية، وذلك للصلة الوثيقة بين مكانة الفقهاء الفكرية ومكانتهم الاجتماعية، إذ إن هذه الأخيرة تجعلهم في موضع ثقة بين الناس، بما في ذلك أهل العلم⁴، ومن الذين عرفوا منهم بكثرة إقبال طلبة العلم عليهم: الإمام سحنون الذي تلقى العلم عنه حوالي سبعمائة رجل من إفريقية والمغرب والأندلس⁵، ويحيى بن عمر⁶، وابن أبي زيد القيرواني⁷، وأبو سعيد خلف بن عمر المعروف بابن أخي هشام الخياط الذي تفقه عنه العديد من علماء إفريقية، وكان «يعرف بمعلم الفقهاء»⁸، وأبو عمران الفاسي⁹، ونلمس آثارهم على حركة التعليم بشكل واضح من خلال ما يأتي:

أ) الإسهام في بلورة طرق التعليم:

اشتغل فقهاء المالكية بالتعليم من أجل إعداد العلماء والمعلمين والأئمة والخطباء، الذين يثون في المسائل والقضايا الفقهية، ويقومون بالتوعية الدينية بين أفراد المجتمع¹⁰، وكانت طرق ووسائل التعليم عندهم تعتمد على الأساليب الآتية:

1- السماع أو الإلقاء:

وذلك بأن يتخذ العالم موضعا ما، ويستحسن أن يكون مرتفعا، فإن لم يجد استملى وهو قائم، لأن الغرض من الاستملاء هو تبليغ جميع الحاضرين، وغالبا ما يكون في المسجد أو البيت، وأمامه الطلبة، فيلقي

1 - عياض: المدارك، 166/2، الدباغ: معالم، 124/3، ابن فرحون: الديباج، 259.

2 - ابن فرحون: الديباج، 315، مخلوف: شجرة النور، 82/1.

3 - اض: دارك، 310-309/2، ب: لامية، 220، ار: لة، 111/1، د

مهدي المسعودي: المرجع السابق، 152.

4 - أبو اليزيد أبو زيد العجمي: المرجع السابق، 33.

5 - اض: راجم، 119، 120، 323، ون: ديباج، 266، اب: ونس،

(تونس: الدار التونسية للنشر، 1983/1404)، 70.

6 - المالكي: الرياض، 493/1، عياض: تراجم، 262.

7 - عياض: المدارك، 142/2، ابن أبي زيد: فتاوى، 54-50.

8 - نفسه، 139/2، ابن فرحون: الديباج، 181.

9 - نفسه، 280/2، الدباغ: معالم، 160/3.

10 - عبد الرحمان عثمان حجازي: المرجع السابق، 210-213.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

عليهم الدروس, فيسمعون منه, ويقومون بتقييد ما يرونه مناسباً كتابة¹, ويبدو أن هذه الطريقة كانت هي الطريقة الأساسية الرائجة في ذلك العصر, وبواسطتها تم انتقال العلوم بين طبقات فقهاء المالكية دون انقطاع للسند كما يستنتج مما أوردته كتب التراجم في هذا الصدد.

2- قراءة الكتب:

حرص فقهاء المالكية على نسخ الكتب, وجلبها أثناء رحلاتهم إلى مختلف الأقطار الإسلامية, ثم عرضها واستظهارها بعد عودتهم إلى إفريقية, ومن الكتب التي كانت متداولة بالقيروان كتاب «جامع ابن وهب», وكتاب ابن المواز «الموازية»², كما اشتهر بعضهم بالتأليف وجمع الكتب وقراءتها على الطلبة, ومن أبرزهم في هذا المجال: عبد الله بن مسرور التجيبي³, وأيضاً أبو بكر بن اللباد.⁴

3- الحفظ:

اهتم فقهاء المالكية بالحفظ كوسيلة تعليمية في المراحل الابتدائية أو الإعدادية, وهذا أمر طبيعي لأن الحفظ في الصغر كما ورد في المثل السائر كـ«النقر على الحجر», فهو أداة رئيسة لتثبيت الأسس التي عليها مدار التعليم, وتنمية ملكة الإدراك, وتوسيع أفق الفهم, إلا أن ما يثير الانتباه حقاً هو اهتمامهم الجلي بالحفظ حتى في المراحل المتقدمة من التعليم, ومما يؤكد ذلك هو اشتهار العديد منهم بقوة الحفظ, ومن أشهرهم في هذا المجال: يحيى بن عمر⁵ الذي قال عنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد الرحمان القصري (ت321 أو 322 أو 333هـ/933 أو 944م)⁶ مشيداً بقوة حفظه: «كنت أسأله عن الشيء والمسائل فيجيبني, ثم أسأله - بعد ذلك بزمان - عن تلك الأشياء بأعيانها, فلا يختلف قوله, ولا يتناقض في جوابه»⁶, ولعل هذا ما جعل أهل إفريقية في عهده لا يروون الموطأ والمدونة إلا عنه, كما اشتهر أبو جعفر أحمد بن نصر بن زياد الهواري البربري بالحفظ لاسيما في المذهب المالكي, ومن الكتب التي كان يحفظها «الموازية»⁷, وأيضاً أبو القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري الذي كان يحفظ كثيراً من الكتب التي عليها مدار الإفتاء في المذهب

¹ - محمد بن سحنون: كتاب الأجوبة, 324, المالكي: الرياض, 1/359-493 و 2/272-288-472, السمعاني: أدب الإملاء
تملاء, ق: ا, ايلر, (, روت: ة, 1981/1401), 80, دبأغ:

معالم, 3/25.

² - المالكي: الرياض, 1/373, عياض: المدارك, 48.

³ - الخشني: طبقات, 231.

⁴ - عياض: المدارك, 2/21.

⁵ - الخشني: طبقات, 184, المالكي: الرياض, 1/491, عياض: تراجم, 263, دبأغ: معالم, 2/237.

⁶ - المالكي: الرياض, 2/197, عياض: المدارك, 410-412, دبأغ: معالم, 11-12.

⁶ - نفسه, 184.

⁷ - دبأغ: معالم, 3/6-7.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

المالكي¹ , ومما يؤكد لنا مدى قوة حفظه هو أن المدونة لما فقدت نسخها بالقيروان, نتيجة كثرة الطلب عليها من قبل الوافدين من طلبة العلم إليها, قدموا على أبي القاسم السيوري فأملأها عليهم من حفظه, ولما وجدت نسخة منها بالقيروان قابلوا ما أملاه عليهم بما, فوجدوه مطابقا لها², إلا أن هذه الطريقة وجهت لها انتقادات من قبل بعض العلماء, فالخشني يقول عند ترجمته ليحيى بن عمر معقبا على كلام أحمد القصري الذي ذكرناه آنفا «وهذا الوصف منه يدل على ركود النظر, وقلة الإجابة للفكر...»³, بيد أن كلامه هذا فيه نظر لأن الحفظ لا يعني دوما الجمود التام للفكر, بل قد يجمع الحافظ إلى جانب ذلك جودة القريحة في الفهم والاستنباط⁴, كما يبدو أن الحفظ خير معين على إيجاد الحلول للنوازل, وذلك من خلال القياس على ما ورد في أمهات المؤلفات من قواعد أو فتاوى.

4- المناظرة:

تعد المناظرة, التي عرفت أيضا باسم المذاكرة والجدال والنقاش⁵, من الأساليب الهامة في التدريس, وذلك لما لها من دور في ترسيخ المعلومات وتمحيص الآراء, والوصول إلى أصوب الآراء وأوجهها, كما أنها من أهم الوسائل التي انتهجها أهل الفرق والمذاهب في الذود عن مبادئهم وآرائهم, لذا فلا عجب إذا وجدنا أن فقهاء

¹ - عياض: المدارك, 326/2, الدباغ: معالم, 182/3.

² - الدباغ: معالم, 182/3.

³ - الخشني: طبقات, 184.

⁴ - ن ال

الوهاب البغدادي, وغيرها من كتب المذهب المالكي عليه, ياقوت الحموي: معجم البلدان, 113/3, وشن مزيان: المرجع السابق, 152.

⁵ - دل, اظرة, ب, دة

فالمناظرة لغة: من النظر, أما الجدال فهو مقابلة الحجة بالحجة, والدد في الخصومة, والمجادلة: المناظرة والمخاصمة,

فنتله, وفتلته فتلا محكما, وهي معاني كلها تدل على الشدة والصلابة والإحكام, أما اصطلاحا, ي: اش

أو الحوار بين شخصين أو أكثر حول موضوع ما لكل طرف وجهة نظر فيه, من أجل معرفة أصوب الآراء والتسليم بها, أما

الجدل فيبدو أنه ارتبط لدى أغلبية العلماء بالخصومة, به, دافع

الإفحام والغلبة, أنظر: الفراهيدي: كتاب العين, تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي, (بيروت: دار ومكتبة الهلال),

156/8, الجرجاني: التعريفات, تحقيق: اري, (ى, روت: ي, 1984/1405),

45, دون: اة, 362, رى زاده: وم, 555/2,

حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, (بيروت: دار إحياء التراث العربي), 580-579/1, احقلي زاده:

وم, ق: د, (ى, روت: لامية,

143-141, جبران مسعود: الرائد - معجم لغوي عصري-, (الطبعة الخامسة, بيروت: ين,

1437/2, عبد المجيد تركي: ق: د

اهين, (ى, روت: لامية, 45-38, 1986/1406),

داني: ا

الطبعة الرابعة, دمشق: دار القلم, 1993/1414, 371, محمد الأمين الشنقيطي:

ة- دة: م, 3/2, ماعيل امعي: لامية, (ر: ات

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

المالكية الذين أخذوا على عاتقهم مقاومة كل الفرق المخالفة للمذهب السني, كانوا من ذوي القدرة على المناظرة, إلا أن مستوياتهم تفاوتت في ذلك فهناك من الفقهاء من كانوا يناظرون في علم الكلام والفقه, ومن أبرزهم: محمد بن سحنون¹, وأبو الفضل المسي الذي كان يناظر في علم الكلام وفي الفقه, إلا أنه كان يجيد المناظرة في الفقه, أحسن من المناظرة في علم الكلام², ومنهم من اقتصر على المناظرة في الفقه, ومن هؤلاء: أبو العباس عبد الله بن طالب الذي عرف بحرصه الشديد على المناظرة, حيث كان يجمع المختلفين في الفقه في مجلسه, ويبيتهم أحيانا عنده ويسامرهم, ويغري بينهم³, وأيضا أبو عبد الله محمد بن غلبون الصنهاجي وأبو سليمان ربيع بن عطاء الله القطان الذين كانت تجرى بينهما المناظرات الفقهية⁴, كما كان بعض الفقهاء يتناظرون خلال مذاكراتهم لما يتم تعلمه أو دراسته حول القضايا والمسائل المتعلقة بذلك, ومنهم: أبو العباس الإيباني, وأبو بكر بن اللباد⁵, وأحيانا كانت تجرى هذه المناظرات تحت إشراف أحد العلماء, من ذلك أن أبا إسحاق الجنباني كان العلماء يتذاكرون العلم بحضرته, حيث كان «كل من يعرف مسألة يحضر مجلسه, فإذا تنازعوا فصل بينهم بأمر يرجعون كلهم إليه»⁶.

5- الرحلة:

شاعت الرحلة في طلب العلم في شتى أنحاء العالم الإسلامي بما في ذلك إفريقية⁷, نتيجة عوامل عدة ولعل أبرزها: وحدة العالم الإسلامي مما أتاح لطلبة العلم فرصة الانتقال بحرية وبدون عوائق أو حواجز بين مختلف أنحاءه, وشيوع فكرة ضرورة تلقي الطالب العلم عن الشيخ مباشرة حتى يتم الوثوق بقوله وتصح روايته, وشعارهم في ذلك قولهم: «لا يؤخذ العلم من كتيب, ولا القرآن من مصحفي», هذا إضافة إلى أهمية الرحلة في التوسع والتبحر في العلم, لأنها تتيح لصاحبها فرصة الالتقاء بعدد أكبر من العلماء, كما أنها تمكنه من حوز السبق العلمي, بسماع ورواية أحدث المؤلفات⁸, لذا فلا عجب إذا وجدنا أن الرحلة كانت لدى بعض

ة, 304, (2007/1428), دة: « بين» امع
الزيتونة, العدد: 3, 1994/1415, 152.
1 - الخشني: طبقات, 256, عياض: تراجم, 171, ابن فرحون: الديباج, 333.
2 - نفسه, 285, عياض: المدارك, 26/2.
3 - نفسه, 257, عياض: تراجم, 208, الدباغ: معالم, 159/2-160.
4 - عياض: المدارك, 48/2.
5 - نفسه, 48/2.
6 - المالكي: الرياض, 492/2, عياض: المدارك, 67/2, وسيلة بلعيد بن حمدة: المرجع نفسه, 152.
7 - محمد عادل عبد العزيز: المرجع السابق, 30.
8 - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات, 8/1, ابن خلدون: المقدمة, 464, محمد عادل عبد العزيز: المرجع السابق, 35-30, عبد الرحمان عثمان حجازي: المرجع السابق, 252-258, دة: «م», 84-88, سيرا, جامعة قسنطينة: معهد العلوم الاجتماعية, 1980/1400, العدد: 03, 84-88.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

علماء إفريقية مبعث فخر واعتزاز¹، وقد كان لفقهاء المالكية دور رائد في هذا المجال، فمنذ القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي رحل العديد منهم إلى بلاد المشرق الإسلامي²، واستمرت رحلاتهم في القرون التالية كما تذكر كتب الطبقات والتراجم، ومن أوائل الذين رحلوا منهم: عبد الله بن فروخ الفارسي³، وعلي بن زياد(ت 183 هـ/799م)⁴، والبهلول بن راشد (128-183 هـ/745-799م)⁵، وعبد الله بن عمر بن غانم (128-190 هـ /745-805م)، وأسد بن الفرات⁶، وقد أقبل هؤلاء على نشر ما تلقوه من علم بعد عودتهم إلى إفريقية، كما جلبوا العديد من المؤلفات إليها، كعلي بن زياد العبسي الذي أدخل «جامع سفيان الثوري»، و«موطأ مالك» إليها⁷، وأبو القاسم زياد بن يونس اليحصبي السدري(282-361هـ/895-971م) الذي يعد أول من أدخل إليها «الموازية»⁸، كما كانت رحلاتهم إلى بلاد المشرق من أهم العوامل التي أدت إلى تبنّيهم للمذهب الأشعري⁹، لذا يمكننا القول أن رحلات فقهاء المالكية شكلت رافدا هاما لتطور مدرستهم بشكل خاص، وازدهار الحياة العلمية بإفريقية عموما.

ب) تنظيم حركة التعليم:

أفرز التطور الذي عرفته حركة التعليم بإفريقية ظهور بعض المشاكل والقضايا في الأوساط التعليمية، فأصبحت الحاجة ماسة إلى وضع مؤلفات لتناول هذه المستجدات وتنظيم حركة التعليم، ومن هنا جاءت عناية فقهاء المالكية بوضع مصنفات في هذا المجال، وأولهم في ذلك هو محمد بن سحنون، الذي صنف كتابا بعنوان «آداب المعلمين»، ضمنه العديد من النصوص القرآنية، والأحاديث والآثار موزعة على المواضيع الآتية: تعليم

¹ - من ذلك أن أسد بن الفرات كان يقول: «ضربنا في طلب العلم أباط الإبل، واغتربنا في البلدان ولقينا العلماء، وغيرنا إنما⁴، «تعر رز، الكي: اض، 267/1،

الدباغ: معالم، 19/2.

² - عياض: تراجم، 93.

³ - رب: ات، 107-108، الكي: اض، 176-187، اض: راجم، 40-51، دباغ: الم، 238/1-248، محمد محفوظ: المرجع السابق، 250/5-251.

⁴ - انظر ترجمته في: أبو العرب: طبقات، 220-223، المالكي: الرياض، 234/1-237، عياض: تراجم، 21-26.

⁵ - انظر عنه: أبو العرب: طبقات، 126-138، المالكي: الرياض، 1/215-229، عياض: تراجم، 27-40.

⁶ - أبو العرب: طبقات، 163-166، المالكي: الرياض، 1/254-273، عياض: تراجم، 52-70.

⁷ - المالكي: الرياض، 1/234، عياض: تراجم، 22.

⁸ - عياض: تراجم، 267، الدباغ: معالم، 79/3.

⁹ - ابن عساكر:

عري، (ة، روت: اب،

د الله ا

عبد المجيد النجار: 22، (1983/1404)،

المغرب، (ى، روت: رب

1129/- 524

الإسلامي، (1983/1403)، 435.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

القرآن العزيز, والعدل بين الصبيان, وما يكره محوه من ذكر الله تعالى, والأخلاق, وعطية العيد للمعلم, وما ينبغي للمعلم أن يخلي الصبيان فيه, وإجارة المعلم, وأخيرا مسألة إجارة المصحف¹.

ويعد هذا الكتاب باكورة الأعمال التربوية لدى المسلمين قاطبة, لذا عد ابن سحنون رائدا في مجال التأليف التربوي², ويبدو أنه كان شديد التأثير في الأوساط التعليمية, حتى أن أحد المعلمين وهو العابد أبو إبراهيم بن العربي (ت333هـ/944م) ترك التعليم تورعا وخوفا من عدم القدرة على الالتزام بما ورد فيه من ضوابط وشروط³, كما كان أبو إسحاق السبائي يقول:«رحم الله محمد بن سحنون لو علم لرفق بالمعلمين» وذلك لتشدده في الشروط والضوابط المتعلقة بهم⁴.

كما يذكر ابن خلدون أن ابن أبي زيد القيرواني صنف كتابا في«حكم المعلمين والمتعلمين», ثم أورد قطعة منه تتعلق بتأديب الصبيان, والتي أكد فيها على ضرورة أن لا يتجاوز المؤدب في ضرب الصبيان ثلاثة أسواط⁵, كما أن أول مؤلفاته وهو كتابه«الرسالة» كانت موجهة للصبيان ويبدو أنه ألفها نزولا عند رغبة المؤدب محرز بن خلف التونسي, الذي طلب منه أن يؤلف له كتابا مختصرا يجمع فيه بين العقيدة السنية والفقه والأخلاق لتدريس ذلك للطلاب في المرحلة الابتدائية⁶, فألفها خلال النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/العاشر

1 - محمد بن سحنون: كتاب آداب المعلمين, تحقيق: محمود عبد المولى, (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر, 1981/1402).

2 - عبد الله عبد الدائم: العلم للملايين, 1987/1408, 252, عبد الأمير شمس الدين: بيروت: دار اقرأ, 1985-1405, 41, محمد منير مرسى: 226, (ب, 1993/1413), 226, (أ, 1995/1416).

3 - المالكي: الرياض, 354/2.

4 - عياض: المدارك, 157/2.

5 - اختلف الباحثون حول صحة نسبة هذا الكتاب لابن أبي زيد القيرواني, (الطبعة الثانية, بيروت: المكتبة العصرية, 1995/1416).

6 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

7 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

8 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

9 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

10 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

11 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

12 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

13 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

14 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

15 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

16 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

17 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

18 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

19 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

20 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

21 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

22 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

23 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

24 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

25 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

26 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

27 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

28 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

29 - المرحلة الثانوية أو الجامعية تقريبا: أو أربعة عشرة سنة, ومؤسساتها المساجد, والأربطة, والمكتبات, ودور الأمراء والعلماء, الشرعية, والعقلية, والطبيعية, والإنسانية, وهي مجانية, وهي مجانية, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

30 - المرحلة الابتدائية: وتكون الدراسة فيها موجهة للأطفال في الكتابيب, (الطبعة الثانية, بيروت: دار قتيبة, 1989/1409, 177-178).

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الميلادي, وتعد من أولى المختصرات في المذهب المالكي الموجهة للصبيان, والجامعة بين الفقه والعقيدة والأخلاق, كما أنها اتسمت بدقة العبارة ووضوحها, لذا انتشرت في شتى أصقاع العالم الإسلامي آنذاك, وتنافس الناس في اقتنائها, حتى كتبت بماء الذهب, ويعد أول نسخة منها في بغداد بعشرين ديناراً ذهبياً¹.

وهذا ما يؤكد لنا مدى إدراك فقهاء المالكية لدور التعليم في ترسيخ المعاني الإسلامية في قلوب الناشئة².

وفي القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي وضع أبو الحسن القابسي مؤلفه: «الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين», وقد بين في مقدمة كتابه سبب وضعه لهذا الكتاب, وهو أن أحد المنشغلين بالتعليم, طرح عليه جملة من التساؤلات دفعته إلى تصنيفه, وكانت أساساً لما طرقة من مواضيع في ثنايا كتابه, وهو يتكون من ثلاثة أجزاء, وكل جزء تناول فيه مجموعة من المواضيع فمن أهم المواضيع التي تناولها في الجزء الأول: معنى الإيمان والإسلام والإحسان والاستقامة, وماهية الصلاح وصفته, وفضائل القرآن وآداب حامله, ووجوب تعليم الآباء لأبنائهم القرآن, ومن أبرز القضايا التي تناولها في الجزء الثاني: الأجرة على التعليم, ومواد التعليم, وحكم تعليم المسلم للنصراني, وآداب المعلم, ومسألة العدل بين الصبيان, والفصل بين الذكور والإناث في الدراسة, أما الجزء الأخير فتناول فيه: حكم الهدية للمعلم, وتشاغل المعلم عن التعليم بسبب المرض أو غيره, ومحل التعليم, والأجر على الختمة, وتعدي المعلمين عن المتعلمين بالضرب, وتأديب الرجل زوجته وابنه الصغير, ثم ختمه بتفسير حديث الرسول ﷺ «نزل القرآن على سبعة أحرف»³.

والملاحظ هو أن القابسي في كتابه هذا كثيراً ما ينقل عن ابن سحنون في كتابه السابق الذكر, وذلك يعود لانتمايتهما إلى مذهب واحد وهو المذهب المالكي, وبيئة واحدة وهي البيئة الإفريقية, وقد نجم عن ذلك أن جاء عملهما متشابهاً ومتقارباً, من حيث طريقة تناولهما للمواضيع التي طرقاها, والحلول التي اقترحاها⁴.

ج) فرض الرقابة على حركة التعليم:

حرص فقهاء المالكية على أن يكون المعلمين بإفريقية على المذهب السني, ومنعوا أصحاب الفرق من مزاولة التعليم والتدريس⁵, ولعل هذا ما مكنهم من غرس مبادئ مذهبهم في قلوب الناشئة, ومكنهم بشكل

¹ - الدباغ: معالم, 111/3-112, مزيان وشن: المرجع السابق, 160-164.

² - «... م أن م ر, م
يسبق الشر إليه, وأولى ما عني
ابن أبي زيد القيرواني: الرسالة, (الجزائر: المطبعة العسكرية العامة), 16.

³ - رواه البخاري(2/851) ومسلم(1/560), القابسي :
ملحقة ضمن كتاب: أحمد فؤاد الأهواني: التربية في الإسلام, (القاهرة: دار المعارف).

⁴ - عبد الأمير شمس الدين: المرجع السابق, 95.

⁵ - أبو العرب: طبقات, 165, 184, عياض: تراجم, 104, الدباغ: معالم, 87/2-88, وسيلة بلعيد بن حمدة: المرجع السابق, 138-140.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

تدرّج من تكوين قاعدة اجتماعية متينة لمذهبهم, نظرا لكون مبادئ العلوم الأولية التي يتلقاها الصبي, وطريقة فهمه للدين التي ينشأ عليها, من الصعوبة. يمكن أن يتخلص منها, بل تظل مصاحبة له وتوجهه وهو يخوض معترك الحياة, لذا قيل: «التعلم في الصغر كالنقش على الحجر»¹, هذا علاوة على أن ذلك يسهم في تمتين الوحدة الفكرية للمجتمع.

ثانيا: إسهاماتهم في العلوم الشرعية:

من الحقائق التي سادت بين علماء المسلمين قوة الصلة بين شتى أنواع العلوم الشرعية², ولعل أهم علم من العلوم تتجلى فيه هذه الحقيقة هو الفقه, ذلك أن البروز أو التضلع منه مقرون إلى حد كبير بالإمام ببقية العلوم الشرعية الأخرى, نظرا لطبيعة وظيفة الفقيه الذي يقوم بالتشريع للقضايا والمسائل الطارئة والاعتيادية, من خلال استنباط أحكامها من النصوص القرآنية والنبوية, وهذا لا يتسنى له إلا بمعرفة قواعد وضوابط التعامل معها, وبالتالي الإمام بالعلوم الشرعية الأخرى كالتفسير والحديث وغيرهما, ويبدو أن هذا الأمر ألقى بظلاله على جهود فقهاء المالكية بإفريقية في هذا المجال, حيث تعددت إسهاماتهم العلمية وشملت ضروب شتى من العلوم الشرعية كما يتجلى لنا ذلك من خلال ما يأتي:

أ) الفقه:

يعد الفقه من أهم العلوم الشرعية وأشرفها, وأكثرها ارتباطا بالواقع, إذ به يتم التعرف على حكم فعل الإنسان من المنظور الشرعي, وذلك إما بالوجوب أو الحظر, أو الكراهة, أو الاستحباب, أو الإباحة, فهو القانون الذي يضبط المعاملات الداخلية, والخارجية للمجتمع الإسلامي³, لذا فلا عجب إذا وجدنا علماء إفريقية أولوا عناية كبرى لهذا العلم في شتى العصور الإسلامية, وذلك من أجل إيجاد الحلول الشرعية المناسبة للمستجدات والتطورات, التي تظهر من حين إلى آخر في مختلف مجالات الحياة السياسية, والاقتصادية, والاجتماعية... الخ.

¹ - ابن أبي زيد القيرواني: الرسالة, 16, أحمد فؤاد الأهواني: التربية في الإسلام, (القاهرة: دار المعارف), 95-96.

² - كتب ابن عبد البر في هذا الصدد قائلا: «قال عبد الملك بن حبيب: ول: ون: ون: ر: امع له, ق: ري, عودية: وزي,

118/1, (1994/1414).

³ - دون: قة, 353, رون: ي الإسلام, (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي, 1997/1417), 157.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

ونظرا لحاجة أهل إفريقية الملحة لمعرفة أمور دينهم الجديد، فقد كان الفقه من أولى العلوم التي انتشرت بإفريقية فمنذ بعثة عمر بن عبد العزيز الفقهية¹ ظهر تدريس هذا العلم بها²، وبانتشار المذهب المالكي هناك خطى الفقه خطوة هامة، حيث أقام فقهاء هذا المذهب يدرسونه، وكان بعضهم على اتصال دائم بالمشرق، فيرسلون إلى العلماء هناك ليبثوا لهم في بعض المسائل³، وتبرز لنا آثارهم على دراسة هذا العلم وتدرسه، على وجه الخصوص من خلال إسهاماتهم في المجالات الآتية:

1- فقه المسائل: ويقصد به الفقه الذي يقوم على الاستنباط من أجل إيجاد الأحكام الشرعية في المسائل والقضايا التي تعترض الناس⁴، وقد تسنم فقهاء المالكية موقع الريادة في معالجة المسائل الفقهية، الناجمة أساسا عن التطور الحضاري الذي حصل بإفريقية، سواء أكانت من قبيل المسائل الاعتيادية التي قد تستعصي عن بعض الناس، أو من قبيل النوازل⁵ الجديدة أو الطارئة، ولعل من أشهرهم في ذلك: محمد بن سحنون الذي وضع كتابا في النوازل⁶، وله كتاب «الأجوبة»⁷ الذي اعتمدهنا في هذا البحث، وهو عبارة عن أسئلة وأجوبة في مختلف الفروع الفقهية، وأيضا أحمد بن نصر، الذي ذكر الدباغ عنه بأنه له «نوازل كثيرة سئل في

1 - هي
الإسلامية بها، وهم:
سعد بن مسعود التجيبي، وإسماعيل بن عبيد الله الأنصاري (ت107هـ/725م)
(ت113هـ/731م)، وأبو سعيد جعيل بن عاهان بن عمير الرعيبي الغساني (توفي قريبا من سنة 115هـ/733م)، وإسماعيل بن عبيد الله أبي المهاجر (ت132هـ/749م)
الجدامي (ت128هـ/745م)، وموهب بن حي المعافري، وطلق بن جابان الفارسي، أنظر عنهم: رب: مات، 84-87، الكي: ارض، 118-99/1، اكر: ق، ق: ق: العروبي، (بيروت: ر، 1995/1415)، 442-431/8، دباغ: الم، 180/1-215، وي: ي
تاريخ الفقه الإسلامي، (الطبعة الأولى: بيروت: دار الكتب العلمية)، 14/2.

Vonder Heyden: La berberie orientale sous la dynastie des Benou , L. arlab (800-909), librairie orientaliste 1927,P:120.

2 - رب: مات، 84-87، الكي: ارض، 118-99/1، دباغ: الم، 180/1-215، ين: تونس وجامع الزيتونة، تحقيق: علي رضا التونسي، (تونس: المطبعة التونسية، 1971/1991)، 7.

3 - من هؤلاء: عبد الله بن غانم الذي كان يرسل في فترة توليه القضاء، العرب: طبقات، 116، المالكي: الرياض، 220/1، عياض: تراجم، 12.

4 - خليفة بابكر الحسن: الكي، (، ي، اهرة: راء، 2001/1422)، 29.

5 - النوازل: هي الوقائع والمسائل المستجدة، الأحكام، و«الأسئلة»، د: وازل ق رة، (، ي، روت: رة الرسالة، 1996/1416)، 9، مصطفى العمدي: الرشيد- ناشرون، 2007/1428، 17-13.

6 - ابن خير: ر، ق: اري، (، ي، اهرة: ري- روت: دار الكتاب اللبناني، 1989/1410)، 312/2، فؤاد سيزكين: المرجع السابق، م: 1، 156/3.

7 - حقه حامد العلوي، ونشرته دار سحنون بتونس سنة 1421هـ/2000م.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

عنها»¹, وكذلك أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني الذي جمع فتاواه الدكتور حميد بن محمد لحر ونشرها بعنوان «فتاوى ابن أبي زيد القيرواني»², وفي هذا الإطار كذلك وضع أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي كتاب «الأسئلة والأجوبة»³, ومن أشهر الفقهاء الذي برزوا في فقه المسائل أيضا: أبو الحسن اللخمي الذي جمع فتاواه هو الآخر الدكتور حميد بن محمد لحر تحت عنوان: «فتاوى أبو الحسن اللخمي»⁴, وكذلك أبو عبد الله محمد بن علي المازري الذي قام بجمع فتاواه الدكتور الطاهر المعموري تحت عنوان: «فتاوى المازري»⁵, وهذه الفتاوى يتجلى فيها بوضوح كيفية استخدام القواعد الأصولية في استنباط الأحكام, وهذا لا ريب مما يسهم في تطور الفكر الفقهي, كما يلاحظ أن هذه الفتاوى شملت كافة دروب الحياة, وقد اعتمدنا على العديد منها في ثنايا هذا البحث.

2- التأليف: قام فقهاء المالكية بدور بالغ الأهمية في إثراء النشاط الفقهي عن طريق هذا الأسلوب, ومن أوائل مصنفهم في هذا العلم: علي بن زياد الذي يعد أول من دون الفقه والمسائل عن الإمام مالك مبوبة حسب الأحكام الفقهية, وسمى كتابه هذا «خير من زنته», وتضمن ثلاثة أبواب فقهية, وهي: البيوع والنكاح والطلاق⁶, والبهلول بن راشد الذي وضع ديوانا في الفقه⁷, ثم توالى حركة التأليف الفقهي لديهم في القرون التالية, ويمكننا القول ببناء على مجهوداتهم في هذا المجال أن حركة التأليف الفقهي لديهم مرت بمرحلتين رئيسيتين, وهما:

- المرحلة الأولى (النصف الثاني من ق2هـ/8م - أوائل النصف الثاني من ق3هـ/9م): وقد اتسمت بجمع المسائل في المذهب والتفريع على أصوله⁸, ومن أهم المؤلفات في هذه المرحلة:
- المدونة: وتعود فكرة وضعها لأسد بن الفرات الذي يبدو أن تحوله⁹ إلى المذهب المالكي, لم يكن تحولا كلياً,

1 - القيروان واضطربوا حول حكمها, في المدونة من أن السن إذا كسرت أو اسودت, تم عقلها, 368, الدباغ: معالم, 7/3, ابن فرحون: الديباج, 91.

2 - نشرته دار الغرب الإسلامي ببيرروت سنة 1425هـ/2004م.

3 - توجد نسخة منه بمكتبة جامع الزيتونة, رقم: 10486, ورقة: 121, فؤاد سيزكين: المرجع السابق, م: 1, 175/3.

4 - نشرته دار المعرفة بالمغرب سنة 1427هـ/2006م.

5 - قامت بطبعها الدار التونسية للنشر سنة 1420هـ/1999م.

6 - الشيرازي: طبقات, 152, عياض: تراجم, 22, ابن فرحون: الديباج, 292, مخلوف: شجرة النور, 60/1.

7 - المالكي: الرياض, 201/1, مخلوف: شجرة النور, 61/1, الدباغ: معالم, 265/1.

8 - محمد الفاضل بن عاشور: المحاضرات المغربية, (تونس: الدار التونسية للنشر, 1974/1394), 76-77.

9 - سمع أسد بن الفرات الموطأ من علي بن زياد بتونس, ثم سمعه مرة أخرى من الإمام مالك مباشرة لما خرج إلى بلاد

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

أسد أبي ذلك, ورفض إصلاح أسديته, وقيل: أن تصرفه هذا كان بإيعاز من تلاميذه الذين أبدوا مخاوفهم من أن تتضع منزلة معلمهم, إذا قبل بذلك⁷.

ومهما يكن من أمر, فإن المدونة تعد من أقدم وأعظم ما وصل إلينا من مؤلفات فقهية في المذهب المالكي, لذا عدت على رأس أمهات المؤلفات فيه, وذلك عقب الموطأ مباشرة¹, ويقول الإمام سحنون منوها بأهميتها: «إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن, تجزيء قراءتها في الصلاة من غيرها ولا يجزيء غيرها منها», لذا أسهمت في إثراء النشاط العلمي, بإقبال المغاربة عموماً على شرحها وتلخيصها, بينما أهملت الأسدية², واتبعوا في ذلك منهجاً خاصاً, حيث ركزوا في تدريسها وشرحها على تحري معاني ألفاظها ومناقشتها, والتحقق من رواياتها وبيان وجوه الاحتمالات في ذلك أيضاً, مع التنبيه على الأجوبة المضطربة على بعض المسائل الواردة فيها, واختلاف الأقوال في ذلك, وترتيب أساليب الأخبار الواردة فيها, وضبط نصها اعتماداً على السماع لا على ما يقتضيه الإعراب³.

- **الجامع:** وهو كتاب كبير الحجم مفقود وضعه محمد بن سحنون أحد أجلاء تلاميذ أبيه, وهو أشبه بدائرة معارف أو موسوعة شاملة لشتى العلوم في ذلك العصر, إذ إنه جمع فيه فنون كثيرة من العلم, وفيه نحو مائتي كتاب⁴, منها عشرة أجزاء في آداب القضاء, وخمسة أجزاء في الفرائض, وأربعة منها في الإقرار⁵.

- **المجموعة:** التي وضعها محمد بن عبدوس, وهو أيضاً من تلاميذ الإمام سحنون إلا أن المنية أعجلته قبل إتمامها, وهي نحو الخمسين كتاباً⁶.

7 - المالكي: الرياض, 263/1, عياض: تراجم, 60, الدباغ: معالم, 15/2-16.

1 - المقصود بأهميات المؤلفات في المذهب المالكي ثلاثة كتب إضافة إلى المدونة, وهي: «حقة» ب, «ة» و «ة» ي, و «ة» اب
د, واز, دون: 356-357, ارس: ض

مصنفات الفقه المالكي, (مالطا: منشورات ELGA, 2001/1422), 56-57.

2 - عياض: تراجم, 61, حسن حسني عبد الوهاب: خلاصة تاريخ تونس, 34.

3 - والمسائل عليها, أنظر: المقري: أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض, (صندوق إحياء التراث الإسلامي), 22/3.

4 - القول: لارة, لارة, خ, دباغ: معالم, 127/2, محمد بن سحنون: آداب المعلمين, تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب, 25.

5 - عياض: تراجم, 173, عبد الرحمن عثمان حجازي: المرجع السابق, 43-44.

6 - خ, ني: ات, 182, يرازي: ات, 158, ارض: ات, فعة, دور...
خ, ني: ات, 182, يرازي: ات, 158, ارض: ات, فعة, دور...
خ, ني: ات, 182, يرازي: ات, 158, ارض: ات, فعة, دور...

تراجم, 191, ابن فرحون: الديباج, 336, ميكوش موراني: دراسات في مصادر الفقه المالكي, (الطبعة الأولى, روت: دار الغرب الإسلامي, 1988/1409), 147.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- المرحلة الثانية(أواخر ق 3- 5هـ/9-11م):

وقد انصبت مجهودات فقهاء المالكية في هذه المرحلة في الغالب على وضع التعليقات والشروح والملاحظات والتمهيدات على أهم المؤلفات التي وضعت في المرحلة الأولى, وباقي أمهات المؤلفات في المذهب بقصد تيسير فهم ما تضمنته هذه الأمهات على طلبة العلم, إلى جانب الزيادة في تفريع المسائل كما يتجلى لنا في فتاواهم التي أوردتها كتب النوازل التي ذكرناها آنفا, وأيضا وضع بعض المصنفات في أبواب فقهية محددة, ومن أبرز ممثليها: أبو القاسم خلف بن أبي القاسم الأزدي المعروف بالبرادعي(توفي حوالي 430هـ/1038م), الذي صنف كتاب «التهذيب» في اختصار المدونة والمختلطة, الذي وضعه سنة 372هـ/982م, وقد اتسم مختصره هذا بتنسيق مسائله وتبويبها وفقا لما ورد في المدونة تقريبا¹, وقد لاقى قبولا كبيرا ورواجا واسعا بين طلبة العلم مما يؤكد لنا أهميته العلمية الكبرى², وعلى الرغم من أنه وضع مؤلفات أخرى, ك«التمهيد لمسائل المدونة», و«الشرح والتمامات لمسائل المدونة», فإن فقهاء القيروان أفتوا بطرح جميع كتبه وبأن لاتقرأ, باستثناء كتابه التهذيب الذي رخصوا في قراءته لاشتهار مسائله³, وأبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (310-360/-922-970م) الذي كان يعرف بمالك الصغير, وله مؤلفات كثيرة منها: «الرسالة», وهي مختصر في العقيدة, والفقه, والأخلاق على المذهب المالكي- كما ذكرنا سابقا-, ووجدت إقبالا واسعا في إفريقيا وغيرها من أصقاع العالم الإسلامي, وكتاب «النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات» الذي يكتسي أهمية بالغة, حيث إنه احتوى على «أهم مادة مرجعية عن مصادر الفقه المالكي المعروفة في القرن الرابع الهجري»/العاشر الميلادي⁴, وقد ذكر في مقدمته أهم المصادر التي اعتمدها بأسانيدھا التي وصلتھ عن طريقھا, وهي: المجموعة لابن عبدوس, والموازية لابن المواز(180-269هـ/796-881م)⁵, والواضحة لعبد الملك بن حبيب(ت238أو239هـ/852أو853م)⁶, وكتب ابن سحنون⁷, ومن مؤلفاته ورسائله الفقهية أيضا:

¹ - البرادعي: التهذيب, تحقيق: () ,بخ, ص, دة: دار
البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث, 1999/1420, 168, 124/1.

² - اض: «⁴ ⁴ رب
والأندلس», عياض: المدارك, 284/2, الدباغ: معالم, 147/3.

³ - القيرواني الذي دعا عليه لأنه كان يعترضه,
معالم, 148/3, ابن فرحون: الديباج, 183-182.

⁴ - ميكلوش موراني: المرجع السابق, 101-100.

⁵ - انظر عنه: ابن فرحون: الديباج, 332, مخلوف: شجرة النور, 68/1.

⁶ - عياض: المدارك, 392-381/1, ابن فرحون: الديباج, 256-251, مخلوف: شجرة النور, 75-74/1.

⁷ - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات, 15-11/1.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

كتاب «مختصر المدونة»، وكتاب «التنبيه على القول في أولاد المرتدين»، و«مسألة الحبس على الأعيان»، و«كتاب المناسك»، و«رسالة إعطاء القرابة من الزكاة»⁸، وأبو حفص عمر بن محمد العطار الذي صنف تعليق على المدونة أملاه سنة 427 أو 428هـ/1035-1036م)، ويقول عنه مخلوف بأنه «كتاب نبيل جدا»¹، وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد المعروف بالبيدي (ت440هـ/1048م)، له كتاب في الفقه كبير جمع فيه بين مختلف كتب الفقه المالكي، وخصوصا النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني وموطأ الإمام مالك، وألف أيضا كتاب في اختصار المدونة سماه «الملخص»²، وآخرهم الإمام أبو عبد الله المازري (453-536هـ/1061-1141م)، الذي شرح كتاب «التلقين» للقاضي عبد الوهاب المالكي في عشرة أجزاء³.

إلا أن بعض الفقهاء خرجوا عن هذا التقليد حيث وضعوا مؤلفات فقهية جديدة، منهم: محمد بن حارث الخشني الذي وضع كتابه: «أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك»، الذي حاول فيه جمع الأصول التي تبني عليها الأحكام الفقهية الفرعية في المذهب المالكي⁴، وأبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي (ت402هـ/1011م)، صاحب كتاب «الواعي في الفقه»⁵، إلا أنه يبدو أن هذه الكتب لم تلق من الرعاية والاهتمام مثل ما لاقت الكتب المؤلفة من قبل، نظرا لكون المصادر لا تشير إلى كونها كانت محل شرح أو اختصار أو تعليق من قبل علماء إفريقية، إلا أنها فيها دلالة واضحة على ما اتسمت به المدرسة المالكية بإفريقية من حيوية ونشاط، حتى في الفترات التي أعقبت مرحلة التفرع وجمع المسائل في المذهب.

3- علم الخلاف الفقهي: الذي يقوم على «الموازنة بين الأحكام الشرعية العملية لمعرفة الراجح منها بطرق معلومة»⁶، وقد جاء ظهور هذا العلم كنتيجة طبيعية لاختلاف مسالك أئمة الفقه في استنباط الأحكام الشرعية، وبفضله تتم معرفة منحاهم التشريعي⁷، ونظرا لكون المذهب المالكي يعتد بآراء أهل المذاهب الفقهية

⁸ - عياض: المدارك، 144-141/2، الدباغ: معالم، 112-111/3.

¹ - الدباغ: معالم، 164/3، مخلوف: شجرة النور، 107/1.

² - نفسه، 175/3، مخلوف: شجرة النور، 109/1.

³ - القاضي عياض: فهرست شيوخ القاضي عياض المسمى «الغنية»، تحقيق: علي عمر، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2003/1423)، 38-39، المقرئ: أزهار الرياض، 166/3، ون: ديباج، 374-375، ذهبي: ير أعلام النبلاء، 104/20، 105.

⁴ - أنظر: الخشني: ك، ق: ان

بطيخ، (بيروت: الدار العربية للكتاب- المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985/1406).

⁵ - عياض: المدارك، 228/2، ون: ديباج، 94، اوي: نف، (ر: وفم

ر، (1991/1412)، 354/1، ويهض: ر، (

الثانية، بيروت: مؤسسة نويهض للثقافة، 1980/1400)، 141.

⁶ - ويعرف في عصرنا الحالي باسم ان، ر: لي، (ان،

الأولى، فسنطينة: مكتبة إقرأ، 2007/1428)، 8، 12.

⁷ - ابن خلدون: المقدمة، 361-362.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الأخرى, كما يتجلى لنا ذلك في اعتماده قاعدة مراعاة الخلاف⁸ في التشريع, فقد عرف العديد من فقهاء المالكية بإمامهم بهذا العلم, إلا أنه يلاحظ أن مستوياتهم تفاوتت في ذلك فمنهم من كانوا على علم باختلاف المدنيين كأبي بكر محمد بن محمد بن وشاح المعروف بابن اللباد¹, والحشني الذي وضع كتاب: «الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك», الذي يبدو أنه تطرق فيه للمسائل التي اختلف فيها الإمام مالك وأصحابه في شتى الأبواب الفقهية², ومنهم من كان على علم باختلاف العلماء عموماً كيوסף بن عبيد الله القفصي (ت332هـ/943م)³, ولاريب أن تضلعهم من هذا العلم سوف يلقي بظلاله إيجابياً على التفكير الفقهي بإفريقية عموماً ويجعله أكثر حيوية, وعلى تطور المدرسة الفقهية المالكية على وجه الخصوص, ولعله من الآثار الجلية لذلك ميل عدد من فقهاء المالكية إلى الأخذ بآراء بعض المذاهب الفقهية الأخرى في بعض المسائل كالبهلول بن راشد الذي كان يميل أحياناً إلى قول الثوري في بعض المسائل⁴, وأبو العباس عبد الله بن أحمد المعروف بالأبياني⁵, وأبو القاسم السيوري⁶, الذين كانوا يميلان أحياناً إلى المذهب الشافعي, ولاريب أن هذا الأمر مما أثرى الفكر الفقهي عموماً بإفريقية, والمالكي على وجه الخصوص.

ب) علم الحديث:

يعد علم الحديث من العلوم التي لقيت رعاية واهتماماً بالغين من قبل علماء إفريقية, وذلك نظراً لتزول العديد من الصحابة⁷ والتابعين بإفريقية, وروح الاعتزاز بالانتماء التي اتسموا بها⁷, ومن أبرز المحدثين الذين ظهروا بها عبد الرحمان بن زياد بن أنعم⁸, وكان من نتائج ذلك أن شهدت إفريقية خلال النصف الأول من

8 - قاعدة مراعاة الخلاف: هي إعمال دليل في لازم مدلوله الذي أعمل في نقيضه دليل آخر, أنظر: ع السابق, 42, ولمزيد من التفصيل حول هذه القاعدة, أنظر: عبيدي: التيسير ورفع الحرج: العبادات والأحوال الشخصية- دراسة تطبيقية-, الجزائر: ماجستير, 1997/1418.

1 - المالكي: الرياض, 283/2.

2 - توجد قطعة صغيرة الحجم من هذا الكتاب ذات ستة عشرة ورقة, الوطنية بتونس رقم: 17778, محمد بن حارث: أصول الفتيا, 22.

3 - المالكي: الرياض, 278/2.

4 - أبو العرب: طبقات, 126, المالكي: الرياض, 201/1.

5 - عياض: المدارك, 48/2.

6 - نفسه, 326/2.

7 - أبو العرب: طبقات, 43-64.

8 - هو أبو خالد عبد الرحمان بن زياد بن أنعم المعافري, إلا أن بعض المحدثين ضعفوه, لأنه أغرب بستة أحاديث يرفعها إلى النبي³, ره, ع, 161هـ/777م, أبو العرب: طبقات, 95-105, المالكي: الرياض, 152/1-162, الدباغ: معالم, 230/1-237.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي بروز ملامح لمدرسة حديثة، ومن أبرز ممثليها: عباس بن الوليد الفارسي⁹.

ونظرا لتأثر فقهاء المالكية الشديد بمدرسة الحديث المدنية، وعلى رأسها مالك بن أنس، الذي كان يلقب بـ«أمير المؤمنين في الحديث»¹، وطبيعة المذهب المالكي، فقد شكلوا عنصرا رئيسيا في إرساء دعائم هذه المدرسة، إذ إن جل المحدثين الذين ظهوروا بإفريقية جمعوا بين الفقه المالكي، والتضلع من علوم الحديث، إذا استثنينا من ذلك عباس بن الوليد الفارسي الذي يبدو أنه كان محدثا خالصا²، وأبو سعيد المعروف بالوكيل المتوفى في صدر دولة بني عبيد، الذي كانت له عناية بالحديث، وبلغ عدد الأحاديث التي حفظها أربعة آلاف حديث³، والذي لم يتمكن من معرفة مذهبه على وجه التحديد.

وقد تجشموا عناء كبيرا في جمعه، وتدوينه، وشرحه، ومعرفة رجاله وعلله، فمنذ أواخر القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي، أخذت بعض كتب الحديث تعرف طريقها إلى إفريقية على أيدي بعضهم، ويمكننا القول أن إسهاماتهم في هذا المجال تركزت فيما يأتي:

1- اعتماده في الفتوى: يبين لنا الإمام المازري المنهج الذي انتهجه في الفتوى قائلا: «...الصحيح من المذهب لا أتقلده، إلا بعد شغل طويل...ولا أستحل ما يفعله من ينسب للفتوى، فيفتي على ما يميل إليه طبعه من المذاهب، وما استحسنته من غير عرضه على كتاب الله وسنة رسوله⁴، واستعمال أصول الفقه حين النظر في هذين الأصلين...»⁴، من خلال هذا النص نستنتج أن الإمام المازري يعتمد في فتاويه والترجيح بين الأقوال المختلفة على السنة النبوية مباشرة بعد القرآن الكريم، ويبدو الأمر نفسه بالنسبة لباقي فقهاء المالكية، إذ إن المتصفح للفتاوى التي أصدرها يلاحظ بجلاء كثرة اعتمادهم على الحديث النبوي الشريف خلال استصدارهم للأحكام الفقهية، وهناك نماذج كثيرة في هذا المجال أوردتها على وجه الخصوص كتب الفتاوى والنوازل، ومن العسير إثباتها هنا كلها، لذا سوف أقتصر على البعض منها فقط، وهي كالآتي:

- سئل محمد بن سحنون عن امرأة أمهرها زوجها مائة دينار، ثم توفي، فأرادت أن تبيع مهرها بالذهب أو

⁹ - هو أبو الوليد عباس بن الوليد الفارسي من أهل تونس، كان حافظا للحديث، والفضيل بن عياض وغيرهما،
الطنبي سنة 218هـ/833م، أبو العرب: طبقات، 224-225، المالكي: الرياض، 248/1-251، ابن الأثير: الكامل، 947.

¹ - عياض: المدارك، 89/1.

² -
المدنيين الأخرى، لذا فقد جلد أسد بن الفرات، أنظر: عياض: تراجم، 62، ابن السراج: الحلل السندسية، 731/1، نجم الدين الهنتاتي: المرجع السابق، 113.

³ - الخشني: طبقات، 228.

⁴ - المازري: فتاوى، 210.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الفضة, فأجاب قائلاً: لايجل ذلك, لعدم المائلة والمناجزة, وقد قال الرسول **ع**: «لايبيع ذهب بذهب, ولا فضة بفضة, إلا مثلاً بمثل, يدا بيد, ولاذهب بفضة, إلا يدا بيد, ولا يجوز ذلك إلا بالعروض, نقداً كان أو نسيئةً»⁵.

- سئل ابن أبي زيد القيرواني عن حكم تارك الصلاة عمداً, وهو مقر بها, هل يزوج مسلمة, وتؤكل ذبيحته أم لا؟.

فأجاب بقوله: أتى عظيماً من الكبراء, إلا أن ذلك لايجرجه من الإسلام, وتؤكل ذبيحته, ويصلى عليه, ويورث, ويناكح, وأما ما روي عن الرسول **ع**: « ليس بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة»¹, فلم يحمله العلماء على كفر الحجة, واحتجوا بحديث عبادة بن الصامت **ع**, وفيه: «أنه ليس له عند الله عمل إن شاء عذبه, وإن شاء أدخله الجنة»², فلو كان كافراً لحرم الجنة عليه لأنها محرمة عليهم³.

ولاريب أن اعتمادهم الحديث في فتاويهم سوف يضيء عليه أهمية خاصة, ويسهم في ازدياد الإقبال عليه, لاسيما في المجالس والحلقات العلمية الفقهية, أو في المجالس الخاصة به لما يلمسه طلبة العلم من أهمية له في فهم المسائل الفقهية وطرق استنباطها.

2- الاهتمام بجمع الحديث وروايته وتدريسه: كان تدريس الحديث بإفريقية يتم في سن مبكرة⁴, ويلاحظ أن عدداً من فقهاء المالكية رحلوا على وجه الخصوص إلى بلاد المشرق الإسلامي, فجمعوا ما تيسر لهم من حديث الرسول **ع**, ثم عادوا إلى موطنهم ينشرونه ويحدثون به الناس, فموسى بن معاوية الصمادحي (160-225هـ/776-839م) الذي عرف بكونه عالماً بالحديث, رحل إلى المشرق في طلبه, ودامت رحلته حوالي خمس سنين (184-189هـ/800-804م) أخذ خلالها الحديث على بعض العلماء هناك من أمثال: وكيع بن

⁵ - وه. ر: اري: اري, 762/2, لم: لم, 1208/3, 1211, 1213, محمد بن سحنون: الأجوبة, 156.

¹ - رواه البيهقي عن جابر بن عبد الله **ع** أنظر: البيهقي: السنن الكبرى, 366/3.
² - رواه مالك عن عبادة بن الصامت **ع** بلفظ: « خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ لَعَلَى الْعِبَادِ, فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ, نُهُنَّ شَيْئًا, اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ, كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ, وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ, فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ », ان, ر: ك: أ- ي 152-

244هـ - , تحقيق: بشار عواد معروف, (الطبعة الثانية, بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1997/1417), 181/1, أبو داود: سنن أبي داود, 62/2, البيهقي: السنن الكبرى, 217/10, ابن حبان: صحيح ابن حبان, تحقيق: شعيب الأرنؤوط, (الطبعة الثانية, بيروت: مؤسسة الرسالة, 1993/1414), 23/5.

³ - ابن أبي زيد: فتاوى, 104-106.

⁴ - المالكي: الرياض, 308-307/2, عياض: المدارك, 41/2, 167, الدباغ: معالم, 37/3, 38, 81, ن: المرجع السابق, 57-58.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الجراح(ت197أو198هـ/812أو813م)⁵، والفضيل بن عياض(ت187هـ/802م)⁶... الخ، ثم عاد إلى إفريقية، فسمع منه الإمام سحنون وجل أهل إفريقية⁷، وأبو الربيع سليمان بن سالم القطان (ت289هـ/901م)، وأبو سهل بن الفرات (ت292هـ/904م) غلبت عليهما الرواية¹، وقد رحل هذا الأخير إلى المشرق وسمع من بعض أصحاب مالك هناك، وروى عنه أبو العرب بعض الأحاديث في فضل إفريقية، ورباط المنستير²، ويقول عنه الخشني: «كان من أعلم الناس بمعايب الناس، وأوقع الناس في الناس»، ويضيف ابن عذاري بأن هذا الأمر أدى إلى نسبة الكذب إليه³، ولعل هذا ما حمل الخشني أيضا - فيما ينقله عنه القاضي عياض - على القول بأنه «كان ضعيفا متهما بالكذب، أو معروفا به»⁴، كما كان سعيد بن إسحاق (ت212-295هـ/827-907م) بدوره كثير الرواية والجمع للحديث⁵، ومحمد بن تميم العنبري القسطلي (ت260هـ/873م) كان يقدم على سوسة فيفد عليه أهل القيروان إلى هناك ليسمعوا منه⁶، ومن الفقهاء المحدثين أيضا: زيدان بن إسماعيل بن زيدان الواسطي الأزدي السوسني (ت210-295هـ/825-907م)، الذي حدث عنه ابن اللباد وأبو العرب⁷، ولقمان بن يوسف الذي ارتحل إلى الحجاز لآداء فريضة الحج، وسمع بمصر عند مروره بها حديثا كثيرا، وكان بصيرا بالحديث، وعارفا بالرجال⁸، وأبو سليمان ربيع بن عطاء الله(ت334هـ/945م)، كان من العلماء بالحديث العارفين بعلمه ورجاله⁹، ومن أبرز علماء الحديث كذلك أبو عبد الله مالك بن عيسى القفصي، ويبدو أنه اتخذ منهجا خاصا في دراسة الحديث خلافا لما كان يسير عليه علماء عصره في دراسته، فقد روي أن أبا العباس الإيباني أتاه فقال: «حدثني ولا تحدثني إلا بما يوافق مذهبي»، فقال مالك بن عيسى لمن حوله من الناس: هذا رجل لا يجب أن يكون عالما، لذا فإن علماء

5 - البغدادي: تاريخ بغداد، 13/496-511.

6 - ابن خلكان: وفيات، 49-47/4.

7 - أبو العرب: طبقات، 190/191، المالكي: الرياض، 1/376-377، عياض: تراجم، 42.

1 - عتبة بن نافع بالقيروان مكتوب على الرق بخط تلميذه أبو العرب التميمي، أبو العرب: طبقات، 260، نبي: مات، 193، امع
حسن حسني عبد الوهاب: العمر، 262.
2 - أنظر: أبو العرب: طبقات، 62/44.
3 - عياض: تراجم، 325، ابن عذاري: البيان، 1/139.
4 - نفسه، 325.
5 - ابن عذاري: البيان، 1/144.
6 - عياض: تراجم، 157.
7 - مخلوف: شجرة النور، 1/72.
8 - نفسه، 224.
9 - عياض: المدارك، 2/33-38.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

عصره لم يكونوا ينظرون إليه بعين الرضى, فقد قال سعيد بن الحداد(217أو219-302هـ/83أو834-914م)¹⁰ عنه: «لو علمت أن يقظة مالك بن عيسى أنه من نومي لأزريت على نفسي»¹¹, وعن أثره في نشر الحديث يقول الخشني سمعت من يقول عنه: «إنه لو عاش قليلا, وامتد به العمر لغلب على أهل القيروان علم الحديث»¹, وهكذا يكون فقهاء المالكية أسهموا مساهمة فعالة في تطور علم الحديث من خلال سعيهم الدؤوب في سبيل جمعه ونشره.

3- التأليف: لم يكتف العديد من فقهاء المالكية بجمع الحديث وروايته, بل عملوا على جلب مؤلفات هامة في علم الحديث إلى إفريقية, ويبدو أن أولهم في هذا المجال هو علي بن زياد العبسي الذي أدخل «جامع سفيان الثوري», و«موطأ مالك» إليها², كما وضع بعضهم أيضا مؤلفات خاصة في هذا المجال, ومنهم محمد بن سحنون, الذي سمع الحديث من بقي بن مخلد³ وألف كتاب «المسند في الحديث», وضمن كتابه الكبير «الجامع» ثلاثة كتب في غريب الحديث⁴, ومن علماء الحديث المشهورين أيضا عيسى بن مسكين(214-295هـ/829-907م) الذي كان متفننا في علوم كثيرة منها الحديث, وأسماء الرجال, وكناهم وقويهم وضعيفهم⁵, ويبدو أنه أدخل مسند ابن سنجر⁶ إلى إفريقية⁷, وأبو العرب محمد بن أحمد بن تميم (ت333هـ/944م), كان من أعلم أقرانه بالسنن والرجال, وكتب كثيرا في الحديث بيده, ومن مؤلفاته في هذا المجال كتاب حديث «مسند مالك»⁸, إلا أنه يبدو أنه ضعيف الرواية, وقد حدث بحديث موضوع لما عزم هو ومن معه من فقهاء المالكية على الخروج على العبيديين إلى جانب أبي يزيد, حيث طلب منهم السكوت, فلما فعلوا ذلك,

10 - وكان مجتهدا مطلقا,
ر
ة,
اطمي
ديين, دي: مات, 239-241, الكي: اض, 115-57/2.

عياض: تراجم, 351-363, الدباغ: معالم, 295/2-315.

11 - الخشني: طبقات, 228.

1 - الخشني: طبقات, 228.

2 - المالكي: الرياض, 1/234, عياض: تراجم, 22.

3 - هو أبو عبد الرحمان بقي بن مخلد القرطبي(201-276هـ/816-889م) دثين,

الحديث بالأندلس, ومن مؤلفاته: «تفسير القرآن», و«مسند النبي», ابن الفرضي: دلس, ق: راهيم

الأبياري, (مصر: دار الكتاب المصري- بيروت: دار الكتاب اللبناني, 1410/1989), 169/1-171, الياضي: مرآة الجنان

وعبرة اليقظان, (الطبعة الثانية, القاهرة: دار الكتاب العربي, 1413/1993), 190/2.

4 - عياض: تراجم, 73, ابن فرحون: الديباج, 344.

5 - نفسه, 233, ابن فرحون: الديباج, 280.

6 - هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله الجرجاني, « اية », ديث,

وتوفي في ربيع الأول سنة 258هـ/871م, ابن خير: فهرسة, 169/1.

7 - ابن خير: فهرسة, 169/1, نجم الدين الهنتاتي: المرجع نفسه, 113.

8 - عياض: المدارك, 40/2-41, ابن فرحون: الديباج, 347, الدباغ: معالم, 35/3-36.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

قال: حدثني عيسى بن مسكين عن محمد بن عبد الله بن سنجر يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «يكون في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة فإن أدركتموهم فاقتلوهم فإنهم كفار»⁹, ولعل هذا مادفع الخشني إلى القول عنه: «تغلب عنه الرواية والجمع ولم أحس عنده علما ولا فقها»¹⁰, ومن علماء قفصة أيضا الذين برزوا في علم الحديث يوسف بن عبيد الله التميمي (ت332 أو 336هـ/943 أو 947م) الذي صنف كتابا في غريب الحديث نصر فيه ابن سلام¹ على ابن قتيبة², كما كان لأبي جعفر أحمد بن نصر الداودي جهودا هامة في هذا العلم, فقد وضع شرحا على الموطأ أسماه «النامي في شرح الموطأ» الذي أملاه بطرابلس³, كما وضع شرحا آخر على صحيح البخاري, وهو كتاب «النصيحة», ومن الذين رواهما عنه أبو عبد الملك مروان بن علي القطان البوني, الذي أجاز له كتبه كلها سنة 448هـ/1056م⁵, كما وضع هذا الأخير أيضا كتاب «تفسير الموطأ»⁶ على أن أشهر المحدثين الذين ظهوروا في الفترة الزمنية موضوع المذكرة هو أبو الحسن القاسبي (324-403هـ/935-1012م), فقد كان من كبار المحدثين, وعنه يقول ابن خلكان: «كان إماما في علم الحديث, ومتونه وأسانيده, وجميع ما يتعلق به»⁷, وهو أول من أدخل رواية البخاري وسنده وسند أبي ذر الهروي⁸, وسند من أخذ عنهما إلى إفريقية, ومن مؤلفاته كتاب «الملخص» الذي جمع فيه الأحاديث المتصلة الإسناد من الموطأ برواية عبد

⁹ - المالكي: الرياض, 309/2, الدباغ: معالم, 38/36/3, محمد العروسي المطوي: المرجع السابق, 85-86.
¹⁰ - الخشني: طبقات, 133.

- 1 - لام, ل: د, ع
اب «ديث», روت: ع
ابن, ان: مات, 63-60/4, ان: ابق, ع
- سنة, وتوفي بمكة, ل: نة 224 -/838م, لام: وال,)
1988/1406), ديم: ت, 106, ان: مات, 63-60/4, ان: ابق, ع
- 156/155/2.
2 - المالكي: الرياض, 278/2, عياض: المدارك, 54/2, محمد محفوظ: المرجع السابق, 100/4.
3 - يتكون من ثلاثمائة ورقة,
اض: دارك, 228/2, اوي: ف, 354, ي: ر: نة, 107/1, ابق, 273/1,
ور: اني (أ), ي: اهرة: لام, ان,
54, (2006/1427), لاري:
(القاهرة: دار الفرجاني), 71-72.
- 5 - عياض: المدارك, 228/2, الحفناوي: تعريف الخلف, 354, أحمد بن قاسم البوني: التعريف ببونة إفريقية بلد سيدي أبي مروان الشريف, (الجزائر - عين مليلة - دار الهدى, 2001/1422), 50, عبد الرحمان الجيلالي: المرجع نفسه, 273/1.
6 - ر: نة, 108/1, اض: دارك, 285/2, ون: ديباج, 423, ون: ف
ببونة إفريقية, 49, محمد الطاهر بن عاشور: المرجع نفسه, 54.
7 - ابن خلكان: وفيات, 321/3.
8 - ده ان ماك
ان, 4, ي
- الأنصاري الخراساني (305 أو 306 - 434 هـ/917 أو 918-1042 م): كان على مذ

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الرحمن بن القاسم⁹ , ومن أبرز المحدثين الذين برزوا في أواخر القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي, الإمام أبو عبد الله المازري, الذي كان « بصيرا بعلم الحديث», ومن مؤلفاته التي تؤكد لنا تضلعه من هذا العلم كتابه«المعلم بفوائد شرح مسلم» الذي اشتمل على كثير من المصطلحات والقواعد المتعلقة بعلم الحديث¹⁰.

ج) القراءات:

على الرغم من أن المصادر التاريخية لا تفصح لنا عن أدخولوا القراءات إلى إفريقية, إلا أنه يمكن القول أن القراءات بدأت تعرف طريقها إليها, على يد بعض الصحابة^Y والتابعين, الذين قدموا إليها كفاتحين ومعلمين في القرن الأول الهجري/السابع الميلادي, ولاسيما بعد انتشار الكتابات في النصف الثاني منه, نظرا لارتباط هذا العلم الشديد بالقرآن الكريم.

وفي مطلع القرن الثاني للهجرة/الثامن الميلادي, كانت البعثة العلمية التي أرسلها عمر بن عبد العزيز إلى إفريقية - كما ذكرنا ذلك سابقا - التي أسهم رجالها في نشر القراءات بها, حيث تلقاها عنهم أهل إفريقية, وتقيدوا بالقراءة الرسمية, وهي القراءة التي كتبت بها المصاحف العثمانية التي كانت في حدود رسمها قابلة لأن يقرأ فيها بعدة حروف, مما يرجح أن يكون أهل إفريقية كانوا يقرؤون في هذه المرحلة بعدة حروف¹, ومن أوائل القراء الذين ظهروا بها نذكر:

1- حسنون الدباغ: الذي كان يعرف بابن زبيبة, وكانت لديه طريقة خاصة في القراءة تعرف باللحن الحسنوني².

2- أسد بن الفرات: الذي اشتغل بتعليم القراءات³.

العقيدة, وله عدة مؤلفات منها: «

الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد, 141/11, ابن كثير: البداية والنهاية, (بيروت: مكتبة المعارف), 50-51/12.

9 - ابن خبير: فهرسة, 110/1, ابن خلكان: وفيات, 320/3, مخلوف: شجرة النور, 97/1. العربي, حسن حسني عبد الوهاب: العناية بالكتب وجمعها في إفريقية التونسية (

معهد المخطوطات العربية, 1955/1374, جامعة الدول العربية, م: 1, 89/1.

10 - المازري: المعلم بفوائد مسلم, تحقيق: محمد الشاذلي النيفر, (تونس: الدار التونسية للنشر-الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب), ابن خلكان: وفيات, 852/4, ابن خلدون: المقدمة, 352, الذهبي: سير أعلام النبلاء, 105/20.

1 - هند شلبي: القراءات بإفريقية من الف

ري, (روت: اب

93-47, (1983/1404

2 - أبو العرب: طبقات, 41

3 - عياض: تراجم, 52

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الزائرين من فقهاء المالكية لعبوا دورا بارزا في نشر القراءات بإفريقية مثل أبو يحيى الوقار المصري (ت254هـ/868م) الذي وفد على إفريقية سنة 205هـ/820م, بعد أن قرأ القرآن على نافع المدني, ومن الذين أخذوا عنه قراءة نافع بها أبو عبد الرحمان المقرئ⁴.

إلا أنه يلاحظ أن فقهاء المالكية كانوا يفضلون قراءة نافع على غيرها, لذا فقد عملوا على نشرها, فلما تولى عبد الله بن أحمد بن طالب القضاء, أمر محمد بن برغوت (ت 272هـ/885م) المتصدر للقراءة بجامع القيروان, ألا يقرئ الناس إلا بحرف نافع⁵, ورغم هذا فيبدو أن القراءة بحرف حمزة بقيت منتشرة بإفريقية على نطاق واسع, فقد ذكر ابن الجزري أن أهل إفريقية كانوا يقرؤون في الغالب بحرف حمزة, ولم يكن يقرأ عندهم بقراءة نافع إلا خواص الناس, إلى أن رحل محمد بن عمر بن خيرون المعافري الأندلسي (ت 305 أو 306هـ/917 أو 918م) إليها, فقدم بقراءة نافع إلى هناك, والتف حوله الناس ورحلوا إليه من الآفاق, والجدير بالذكر هنا هو أن محمد بن عمر بن خيرون هذا كان له فضل كبير في تطور علم القراءات بإفريقية, حيث روى كثير من أهلها القراءة عنه, ومنهم: ابنه محمد وعلي, وأبو جعفر أحمد بن أبو بكر, وأبو بكر الهواري, وعبد الحكم بن إبراهيم, وعلي بن محمد البجائي الذي يبدو أنه كان رسول قراءة نافع ببجاية, كما وضع العديد من المؤلفات منها كتاب: «الابتداء, والتمام», و«الألقاب واللامات»¹, غير أن هذا لا يعني أن فقهاء المالكية منعوا القراءات الأخرى, فقد ذكر ابن سحنون أن من بين واجبات المعلم على الصبيان هو أن يعلمهم ما علم من القراءة الحسنة وهو مقراً نافع, ولا بأس إن أقرأهم لغيره, ما لم يكن مستبشعا مثل: «يَبْشُرُك», و«وُلْدَه», و«حِرْمُ عَلِي قَرْيَةَ», وما أشبه هذا, وكل ما قرأ به أصحاب رسول الله², ويبدو أن تفضيل فقهاء المالكية لقراءة نافع على غيرها, ومنعهم للقراءات الشاذة يعود إلى أمرين رئيسيين, وهما:

- بعد إفريقية النسبي عن بلاد المشرق - موطن كبار القراء- , لذا رأوا ضرورة الاحتياط في هذا المجال, بعدم السماح بتداول القراءات الشاذة والاكتفاء بالقراءات المتواترة فقط.

⁴ - ابن فرحون: الديباج, 193.

⁵ - عياض: تراجم, 213.

¹ - زري: راع, (ة الة, روت: دار, 217/2, (1982/1402), ب, ق: دلس, 800/2, ري: ا, 201/1, لبي: ع, ابق, 294, ار, اه: رب, (رب: ن, (2001/1422), 189-190.

² - محمد بن سحنون: كتاب آداب المعلمين, تحقيق: ولي, (ة, ر والتوزيع, 82-83, (1981/1402).

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- التأسسي بالإمام مالك الذي رويت عنه أقوال تدل على ميله لقراءة نافع³, من ذلك ما ذكره ابن الجزري, من أن الإمام مالك قال: «قراءة أهل المدينة سنة», فقيل له: قراءة نافع؟ قال: «نعم»⁴.

إلا أن هذا الميل إلى قراءة نافع لدى فقهاء المالكية تحول إلى تعصب لدى العامة, فقد ذكر الونشريسي أن الإمام أبو الحسن القابسي سئل عن «إمام صلى يقوم القيام, وقرأ فيه بقراءة أبي عمرو ورواية البيهقي⁵, ولما فرغ منه, قال له رجل من خلفه: قد انساغت لك هذه القراءة, وإنما لحسنة», إلا أن رجل آخر استنكر هذه القراءة ودمها, وزعم أنها لم تكن موجودة زمن النبي ﷺ وإنما استحدثت من بعده, فأجاب القابسي بأن القصد إلى ذم قراءة أبي عمرو غير جائز¹, وهذا مما لا يدع مجالاً للشك, بأن فقهاء المالكية على الرغم من تمسكهم بقراءة نافع, إلا أنهم لم يمنعوا القراءة بالروايات الأخرى.

ويبدو أن القراءات بلغت أوج ازدهارها بإفريقية, خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين/العاشر والحادي عشر الميلاديين, حيث ظهر بها العديد من القراء² في هذه الفترة, ويأتي على رأس هؤلاء جميعاً أبو عبد الله محمد بن سفيان القيرواني, الذي «كان من أوحد أهل زمانه في القراءات»³, وقد رحل إلى مصر فأخذ قراءة ورش عن بعض القراء هناك⁴, وبعد عودته درس القراءات بالمهدية, ومن مؤلفاته في هذا العلم «المهادي في القراءات», و«الإرشاد في مذهب القراء», و«التذكرة في القراءات», ومن الذين أخذوا عنه القراءات: أبو محمد عبد الله بن خزرج, وأبو حفص عمر بن حسن المعروف بابن النفوسي سنة 403هـ/1012م, وحاتم

³ - القابسي: الرسالة المفصلة, 347.

⁴ - ابن الجزري: طبقات القراء, 331/2-332.

⁵ - هو ا

رىء(ت202 /-817م): ر, ل

دي, راء ه

ة, ا: اب « وادر», و« ور», و «الشكل», الذهبي: معرفة القراء الكبار, 151/1-152, صبرى الأشوح: إعجاز القراءات القرآنية دراسة في تاريخ القراءات واتجاهات القراء, (الطبعة الأولى, القاهرة: مكتبة وهبة, 1998/1419), 196.

¹ - الونشريسي: المعيار, 216/1-217.

² - ولاء:

وف (ت 342 /-953م), بي(ت

391 /-1000م), اني(ت 319 /-931م), ان (288-391 /-900-1000م), و

اني(ت 399 /-1008م), بي, افقي(317-407 /-929-

1016م), دي(ت 435 /-1043م), وارث

يوري(ت 460 أو 462 /-1067-1069م), نهم: اض: دارك, 25/2, 26, 33, 39, 116, 157, 227,

الدباغ: معالم: 50/3, 113, 128, 129, 151, 184, 186, مخلوف: شجرة النور, 116/1.

³ - مخلوف: شجرة النور, 108/1.

⁴ - ومن هؤلاء: إسماعيل بن محمد المهري.

ون, واري

ابن الجزري: طبقات القراء, 147/2.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الطرابلسي، والدلائلي⁵، كما أخذ القراءات عنه كثيرا ممن برزوا في هذا العلم في القرن الخامس الهجري/العاشر الميلادي⁶، ومن أشهرهم: أبو العباس أحمد بن عمار المهدي (ت440هـ/1048م)⁷، الذي وضع عدة مؤلفات في القراءات، منها: «الهداية إلى مذاهب القراء السبع»⁸.

ومن أبرزهم أيضا أبو عمران موسى بن أبي الحاج الفاسي (368-430هـ/978-1028م) الذي أخذ القراءة عرضا عن أبي الحسن علي بن عمر الحمامي¹، كما أخذ بمصر أيضا عن أبي الحسن عبد الكريم بن أحمد بن أبي جدار²، وأقرأ الناس القراءات بالقيروان مدة ثم انتقل إلى تدريس الفقه، وإسماع الحديث³، وأبو محمد مكِّي بن طالب القيسي (355-437هـ/965-1045م)⁴، الذي أقرأ بالقيروان حوالي أربعة سنين، وذلك منذ سنة 383هـ/993م إلى غاية 387هـ/997م، ووضع عدة مؤلفات في هذا المجال، منها: «التبصرة» وهو كتاب مختصر في القراءات السبعة، صنّفه أثناء إقامته بالمشرق سنة 391هـ/1000م⁵.

⁵ - ابن الجزري: طبقات القراء، 147/2، الدباغ: معالم، 156/3، مخلوف: شجرة النور، 108/1.

⁶ - انظر: الدباغ: معالم، 186-184/3، مخلوف: شجرة النور، 116/1.

⁷ - هو أبو العباس أحمد بن عمار بن أبي العباس التميمي المهدي: القراءات عن أبي عبد الله محمد بن سفيان بالقيروان، وعلى جده لأمه مهدي بن إبراهيم، وغيره، ورحل إلى المشرق، ثم دخل الأندلس في حدود 430-1038م، دوي: القراءات، 399/1، ق: الأض: يد، 108-55/1، (1994/1415)، ذهبي: تاريخ، 401-397/4، لامي، ادي: معالم، 185-184/1، محمد محفوظ: المرجع السابق، 401-397/4.

⁸ - أبو العباس المهدي: شرح الهداية، 3/2، محمد محفوظ: المرجع السابق، 400-398/4، السابق، 185-184/1.

¹ - ابن الجزري: طبقات القراء، 322-321/2.

² - الدباغ: معالم، 159/3.

³ - ابن الجزري: طبقات القراء، 322/2.

⁴ - ابن الجزري: طبقات القراء، 322-321/2. ولد بالقيروان، وتنقل عدة مرات بين القيروان ومصر بغرض تلقي القراءات، نتي (387-390م/-997-1001م)، ي: نة 392-1001، روان، دلس نة 393-1002م، نفا، راءات وعلوم القرآن الأخرى، ي: نة، (1974/1394)، 29-5/1، ان: مات، 277-274/5، الذهبي: سير أعلام النبلاء، 592-591/17، الداودي: طبقات المفسرين، (بيروت)، ن، 338-337/1، ن، ثغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق: إبراهيم علي طرّفان، (مصر)، 41/5.

⁵ - ي: ف، 3/1، 29-23، ان: مات، 277-274/5، ذهبي: بلاء، 592-591/17، الداودي: طبقات المفسرين، 338-337/1، ابن ثغري بردي: النجوم الزاهرة، 41/5.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

وهكذا يمكننا القول أن فقهاء المالكية كانت لهم آثار إيجابية على تطور هذا العلم بإفريقية, حيث أسهموا مساهمة فعالة في ذلك, من خلال سعيهم الدؤوب في سبيل نشره بها عن طريق المجالس التي كانوا يعقدونها, ووضعهم للعديد من المصنفات المتعلقة بها, كما ظهر أثرهم بشكل ملموس أيضا على المنحى الذي اتخذته القراءات في هذا الإقليم, وذلك بمنعهم للقراءات الشاذة, وميلهم الجلي للقراءة المفضلة خصوصا لدى إمامهم القدوة مالك بن أنس, فجاءت مجهوداتهم المتوالية في هذا المجال لصالح قراءة الإمام نافع المدني.

(د) التفسير وعلوم القرآن الأخرى:

يعد علم التفسير من أشرف العلوم الشرعية, لأنه يتعلق بالقرآن الكريم من حيث بيان معانيه وتوضيحها, ولما كان نزول القرآن الكريم بلغة العرب, وهم أهل الفصاحة والبلاغة, فإنهم كانوا يفهمون في الغالب ما يتزل منه بدهاءة, وما استعصى عليهم فهمه, بينه لهم الرسول^ﷺ, ومنذ زمن الصحابة^{رضي الله عنهم} والتابعين أخذت الحاجة تزداد إلى هذا العلم شيئا فشيئا, ولاسيما خلال القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي نظرا لزيادة عدد الداخلين في الإسلام, والقصور عن إدراك المعاني اللغوية والأساليب البلاغية لغلبة العجمة¹, لذا أقبل علماء المسلمين على بيان معاني آيات القرآن الكريم, والتصنيف في ذلك.

ويبدو أن هذا العلم نشأ بإفريقية منذ فترة مبكرة, أي على الأقل منذ النصف الثاني من القرن الأول الهجري/السابع الميلادي, في الوقت الذي بدأ فيه بعض الصحابة^{رضي الله عنهم} والتابعين يفتون على إفريقية, وذلك لكون القرآن الكريم يعد المحور الرئيسي الذي تقوم عليه دعوة الإسلام, والدستور الأول لدى المسلمين قاطبة. ومنذ أوائل القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي نلاحظ أن تطورا ملموسا طرأ على هذا العلم بإفريقية, حيث أضحى يدرس في المجالس العلمية بالمساجد, وذلك بفضل ظهور بعض العلماء الذين أولوا لهذا العلم اهتماما خاصا, ومن أوائل الذين أسهموا في ذلك أبو عبد الله عكرمة مولى ابن عباس^{رضي الله عنه} (ت105هـ/723م) الإفريقي الأصل, والذي عرف بكثرة روايته عن مولاه, وقد انتقل إلى إفريقية إبان العصر الأموي, وكان يجلس في مؤخرة جامع عقبة بالقيروان للتدريس, فبث في أهلها علما غزيرا, ولاسيما التفسير الذي رواه عن ابن عباس^{رضي الله عنه}², إلا أنه يبدو أن عددا معتبرا من الطلبة انفضوا عنه وذلك لاضطرابه في أسانيد أحاديثه التي رواها,

¹ - ابن خلدون: المقدمة, 348, محمد الزحيلي: تعريف عام بالعلوم الشرعية, (الجزائر: دار الكوثر), 43-45.
² - أبو العرب: طبقات, 82-83, المالكي: الرياض, 145-146, الداودي: طبقات المفسرين, 1/386-387, أحمد أمين: فجر الإسلام, (الطبعة التاسعة, القاهرة: مكتبة النهضة المصرية), 240-241.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

ورفضه الشديد لإحدى العادات التي كانت سائدة هناك³ , وأيضاً أفراد البعثة العلمية التي أرسلها عمر بن عبد العزيز إلى إفريقية, الذين عملوا على بيان ما يدعوا إليه القرآن الكريم, وتوضيح معانيه ومقاصده⁴ , وأسد بن الفرات, الذي كان يعرض على تلامذته التفسير⁵.

ومن أوائل المفسرين الذين ظهوروا بها يحيى بن سلام(120-200هـ/737-815م), الذي لانعرف مذهبه على وجه التحديد, إلا أنه يبدو من خلال مسيرته العلمية أنه على المذهب السني, حتى أن بعض كبار علماء أهل السنة أخذوا عنه ومنهم الإمام مالك⁶ , وقد وضع كتاباً في التفسير عرف باسمه, أي: «تفسير يحيى بن سلام»⁷ , واتبع فيه طريقة أهل الأثر, وظل متداولاً بإفريقية حتى القرن الخامس الهجري/العاشر الميلادي, وقال عنه أبو عمرو الداني: «ليس لأحد من المتقدمين مثله»¹ , ويبدو أن جهود يحيى بن سلام كان لها عميق الأثر في تطور علم التفسير وانتشاره بإفريقية, فقد روى هذا التفسير عنه ابنه محمد بن يحيى بن سلام(180-262هـ/796-875م)² , وعنه رواه بعض علماء إفريقية, ومنهم بعض فقهاء المالكية, ومن الذين رووا عنه هذا التفسير أبو جعفر أحمد بن زياد الفارسي (234-319هـ/848-931م) الذي وضع كتاباً في «أحكام القرآن»³ في عشرة أجزاء⁴ , وأيضاً الفقيه المالكي سعدون بن أحمد الخولاني⁵ , ويبدو أن بعض فقهاء المالكية استفادوا كثيراً منهما, وعلى وجه التحديد الذين رووا عنهما, كابن اللباد, وربيع القطان, وابن أبي زيد القيرواني⁶ , الذي وضع

- 3 - الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام, تحقيق: دمري, (ي, روت: اب العربي, 1990/1410), 7/ 177, 180.
- 4 - الكي: اض, 103/1, دة: الطبعة الأولى, (تونس: طبع شركة فنون الرسم والنشر والصحافة, 1994/1414), 67.
- 5 - أبو العرب: طبقات, 165, المالكي: الرياض, 265/1, عياض: تراجم, 63.
- 6 - أنظر: أبو العرب: طبقات, 111-114, الكي: اض, 188-192, ول: الحقائق, 352-351/3.
- 7 - ونس, 7447: لة, الوطنية, مستهل المحرم سنة 383هـ/963 [أ] ه: [ي...], ل(48), وتنتهي بأخر سورة فاطر, وورد في بداية هذه القطعة اسم راويها, مكتبة حسن حسني عبد الوهاب التي ألحقت بالمكتبة الوطنية بتونس ورقمها: 18653, بخاتمة سورة الصافات, القيروان, يري, ب, ق ين ور: نام, رة, اف, رة, سابقتين. وسيلة بلعيد بن حمدة: التفسير واتجاهاته بإفريقية, 81-82.
- 1 - أنظر: حسن حسني عبد الوهاب: كتاب العمر, 101/1.
- 2 - أبو العرب: طبقات, 113, الدباغ: معالم, 150-145/3.
- 3 - الخشني: طبقات, 221, عياض: تراجم, 389, ابن خير: فهرسة, 73/1.
- 4 - عياض: تراجم, 385.
- 5 - ابن خير: فهرسة, 73/1.
- 6 - نفسه, 73/1, عياض: تراجم, 406.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

كتاب «البيان عن إعجاز القرآن»⁷, إلا أن أبرزهم في هذا المجال هو ربيع القطان الذي كان «عالما بتفسير القرآن, ومعانيه, وغريبه»⁸, كما أشارت كتب الطبقات إلى تضلع بعض فقهاء المالكية من التفسير وعلوم القرآن الأخرى, كأبي جعفر بن المثنى الذي كان من «العارفين بالناسخ, والمنسوخ, والتفسير»⁹, وأبي إسحاق الجبيني الذي كان «يحسن تفسير القرآن, وإعراجه, وناسخه, ومنسوخه»¹⁰, ويبدو أن هؤلاء الفقهاء الذين عرفوا بتضلوعهم من التفسير على قلتهم مقارنة بالذين برزوا في العلوم الشرعية الأخرى, أسهموا مساهمة فعالة في تطور هذا العلم بإفريقية, خصوصا وأنهم عرفوا بكثرة نشاطاتهم العلمية, من ذلك أن أبا جعفر بن المثنى كان يؤم الناس بقصر زياد ويتلقى عنه الناس العلم هناك¹¹.

ولعل هذا ما أسهم في إرساء القاعدة العلمية التي أنجبت بعض كبار المفسرين خلال القرن الرابع والخامس الهجريين/ العاشر والحادي عشر الميلادي, ومن أبرزهم:

- أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي: صاحب كتاب «التفصيل الجامع لعلوم الترتيل»¹, ويقول حاجي خليفة عن المنهج الذي انتهجه فيه, بأنه فسر فيه «الآيات أولا, ثم ذكر القراءات, ثم ذكر الإعراب, وكتب في آخره قواعد القراءات»², وله أيضا: «التحصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم الترتيل»³.
- أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني: ومن مؤلفاته في هذا المجال كتاب «الهداية إلى بلوغ النهاية» في التفسير, في حوالي عشرة أسفار, وقد اتبع فيه طريقة أهل الأثر, كما اعتنى فيه أيضا بالجوانب اللغوية⁴, وكتاب الإيضاح في ناسخ القرآن, ومنسوخه⁵, وكتاب «تفسير المشكل من غريب القرآن»⁶, الذي تناول فيه معاني الألفاظ التي أشكلت على العلماء بشكل مختصر, وعلى الرغم من أن مجهوداته في التفسير برزت بعد

7 - الدباغ: معالم, 111/3, ابن فرحون: الديباج, 223, محمد محفوظ: المرجع السابق, 445/2.

8 - المالكي: الرياض, 324/2, عياض: المدارك, 33/2.

9 - عياض: المدارك, 231./2.

10 - نفسه, 146/2.

11 - نفسه, 231/2.

1 - اريس, م: 594, الى:] ا

المين] رة (35) ا, ير

سورة التوبة الباب الأول, في ذكر ما فيها من الأحكام والناسخ والمنسوخ,

بصنعاء رقم: 100, وأيضا قطعة منه في خزانة القرويين بفاس رقم: 42, وسيلة بلعيد بن حمدة: المرجع السابق, 153.

2 - حاجي خليفة: كشف الظنون, 462/1.

3 - ويقع في أربعة أجزاء كلها مخطوطة, وموزعة على مكتبات المشرق, والمغرب العربي, وسيلة بلعيد بن حمدة: المرجع

نفسه, 169-170.

4 - مصطفى إبراهيم المشني: مدرسة التفسير في الأندلس, (الطبعة الأولى, بيروت: مؤسسة الرسالة, 1986/1406), 87.

5 - الدباغ: معالم, 172/3, مخلوف: شجرة النور, 108/1.

6 - مكي بن أبي طالب القيسي: تفسير المشكل من غريب القرآن, تحقيق: واب, (اض: ارف,

(1985/1406).

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

انتقاله إلى الأندلس فإنه يبقى مدين في إنجازاته في هذا المجال لجهود علماء إفريقية ومنهم فقهاء المالكية نظرا للتكوين العلمي الذي تلقاه عنهم.

ثالثا: إسهاماتهم في العلوم الإنسانية:

تكتسي العلوم الإنسانية أهمية بالغة في بلورة الوعي الفكري, وصقل سلوكيات الناس وتصرفاتهم, كما أن بعضها يعد أداة رئيسية لفهم بعض العلوم الأخرى, هذا علاوة على أنها ترتبط في بعض جوانبها ارتباطا وثيقا بالعلوم الشرعية, خصوصا في المسائل اللغوية والنحوية, وبعض القضايا الشرعية, التي تتطلب دراسة الواقع التاريخي لفهمها على الوجه السليم, لذا فقد أخذت العناية بها بإفريقية تزداد منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي من كافة القوى الفاعلة بإفريقية, وخصوصا من أرباب الحكم ورجال المذهب الفقهية والفرق, بما في ذلك فقهاء المالكية كما يتضح لنا مما يأتي:

أ) العلوم اللغوية والأدبية:

لا ريب أن الاهتمام بالعلوم الأدبية بإفريقية بدأ منذ أن وطئتها أقدام الفاتحين, باعتبارها لغة القرآن الكريم والسنة النبوية الذين تقوم عليهما الدعوة الإسلامية, إلا أنه لم تظهر بها حركة أدبية جلية خلال القرن الأول الهجري/ السابع الميلادي, ويبدو أن ذلك كان أمرا طبيعيا, لأن الإبداع الأدبي لا يتوقف على توفر المهبة والاستعداد فحسب, بل يحتاج أيضا إلى الخلفية الثقافية التي تمكن صاحبها من التفاعل مع الأحداث, واتخاذ المواقف إزائها, وهذا لا ريب يتطلب وقتا طويلا نسبيا¹, إلا أنه ابتداء من القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي نلاحظ انتعاشا ملحوظا في هذا المجال, ولاسيما بعد أن تقاطر عليها بعض الأدباء واللغويين من أهل المشرق, وتشجيع الأمراء والحكام لها², وقبل التطرق لإسهامات فقهاء المالكية في هذا المجال يجدر بنا أن نشير إلى أن العديد منهم ألموا بعلوم عديدة, لذا فقد تكونت لدى بعضهم معالم نظرية حول العلوم والمعارف, ومنهم ابن التبان الذي كان يقول: «خذ من النحو ودع, وخذ من الشعر وأقل, وخذ من العلم وأكثر, فما أكثر أحد من النحو إلا حمقه, ولا من الشعر إلا أذله, ولا من العلم إلا شرفه»³, ويبدو أن ابن التبان يقصد بالعلم هنا العلوم الشرعية, وفي مقدمتها الفقه, لأنها هي الموصلة إلى خشية الله **U**, أما النحو والشعر فهما من

¹ - أحمد يزن: النقد الأدبي في القيروان في العصر الصنهاجي(362هـ/972م- 555-1160), (اط: ارف, 160-157, 1986/1407, اجري: ابق, 54-49, ري,)ة: ة أم

القرى, (2000/1421), 139-137.

² - الزبيدي: طبقات, 226-225, 237.

³ - عياض: المدارك, 162/2, ابن فرحون: الديباج, 224.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

العلوم الآلية⁴ غير المقصودة لذا، بل مساعدة على فهم العلوم الشرعية، ولعل هذا ما دفع ابن التبان إلى الدعوة إلى عدم التعمق في دراستهما، والاكتفاء فيهما على القدر الذي يحقق ذلك، هذا فضلاً على أن التبحر فيهما قد يستغرق وقتاً طويلاً، ويغفل صاحبه عن تحصيل باقي العلوم، كما أن الشعر قد يوقع صاحبه في التملق للحكام وذوي النفوذ من أجل تحقيق الأغراض المادية، فيذل بسبب ذلك، لذا قيل: أن الشعر «يرفع من قدر الوضع الجاهل، مثل ما يضع من قدر الشريف الكامل...»، فهو يرفع من شأن الوضع إذا امتدح به، ويضع من مكانة الشريف أو الوجيه إذا اتخذه مجرد وسيلة للحصول على الصلات والعطايا⁵، ويفهم من هذا أن العلوم اللغوية والأدبية لم تكن من الأولويات في التحصيل العلمي لدى فقهاء المالكية، بل يقتصر في تعلمها - في نظرهم - على القدر الذي يمكن صاحبه من التطلع من العلوم الشرعية، بيد أن هذا لم يمنع فقهاء المالكية من الإسهام في تطور هذه العلوم بإفريقية، ذلك أن المتأمل في الانتعاش الذي شهدته هذه العلوم بها، يلاحظ بجلاء ذلك الحضور المميز لفقهاء إفريقية، وعلى وجه الخصوص المالكية منهم، ويبدو أن ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى كون اللغة العربية تعد أداة ضرورية لفهم النصوص الشرعية، بيد أن مستوياتهم تفاوتت في ذلك، لذا سيتم التركيز هنا على أبرزهم في هذا المجال.

1 - الفقهاء اللغويون والنحويون:

كان لفقهاء المالكية إسهامات متنوعة في شتى العلوم اللغوية والأدبية، ومن أشهر الذين برزوا منهم في ميدان اللغة والنحو:

- عبد الله بن عمر بن غانم: الذي كانت له عناية بالنحو واللغة، ومما يدل على ذلك، هو أنه لما رحل برفقة عبد الله بن فروخ والبهلول بن راشد إلى بلاد المشرق ودخلوا على سفيان الثوري للسمع منه طلب منهم أن يقرأ عليه أحسنهم إعراباً، فقرأ عليه ابن غانم عدة شهور، فلم يأخذ عليه الثوري ولا لحنه واحدة¹، كما دخل يوماً على الأمير يزيد بن حاتم (155-171هـ/771-787م)²، وكان من جملة ما دار بينهما من حديث، قول ابن غانم: وقد أهللنا هلال شهر رمضان فتشايرناه بالأيدي، فقال له يزيد: قد لحت في قولك تشايرناه، والصحيح أن تقول تشاورناه، فقال له ابن غانم: تشاورناه من الشورى، وتشايرناه من الإشارة بالأيدي، إلا أن يزيد أصر

4 - أنظر عن أقسام العلوم، الغزالي: دين، ()، روت: ،ة، (1992/1912)، 29-28/1.

ابن خلدون: المقدمة، 461.

5 - ابن رشيق: العمدة، 40/1.

1 - المالكي: الرياض، 217-216/1.

2 - الرقيق: تاريخ إفريقية والمغرب، 111-126، ابن عذارى: البيان، 84-78/1.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

على رأيه, فقال له ابن غانم: بيني وبينك أيها الأمير ابن قتيبة النحوي, فأحضر يزيد ابن قتيبة, ولما أعلماه بما جرى بينهما, أخبرهما بصحة ما قاله ابن غانم³.

- يحيى بن عمر: الذي كان من الحذاق النظار في معرفة المعاني, والإعراب⁴.

- لقمان بن يوسف الغساني(ت310أو318هـ/922أو930م): الذي كان عالما باللغة⁵.

- أبو سليمان ربيع بن عطاء الله القطان: الذي عرف بتضلعه من اللغة والنحو, وقد تلقى ذلك عن أبي علي المكفوف⁶, ونحوي آخر يدعى «الدارمي»⁷.

- أبو محمد عبد الله بن إسحاق المعروف بابن التبان: الذي كان متضلعا من علوم عدة منها النحو⁸.

- أبو عبد الله محمد بن نظيف البزاز(ت355هـ/965م): الذي كان يحفظ كتاب «معاني القرآن» للزجاج¹,

فقد دخل يوما إلى موضع لبيع الكتب, ولما رآه جماعة من العلماء والصالحين كانوا هناك قاموا إجلالا وهيبة له, وكان إلى جانبهم شاعر يدعى «السكاكيني», فأراد اختباره بعد ما رأى من شدة تعظيمهم له, فطرح عليه عدة مسائل من كتاب «معاني القرآن» فأجابها عليها طبقا لما هو موجود في «الكتاب لا يتلعثم في حرف منه»².

2- الفقهاء الشعراء:

يعد الشعر أحد الضروب الأدبية التي تعكس قضايا المجتمع وانشغالاته, كما يعبر في الوقت ذاته عن موقف صاحبه ومشاعره وأحاسيسه إزاء تلك القضايا, ولما كان فقهاء المالكية جمعتهم علاقات قوية مع أبناء المجتمع الإفريقي, فقد وضعوا قصائد شعرية تعالج بعض المظاهر الاجتماعية, كما وضعوا قصائد أخرى في

³ - المالكي: الرياض, 219/1-220.

⁴ - عياض: تراجم, 263.

⁵ - الخشنى: طبقات, 224, عياض: المدارك, 25/2-26.

⁶ - هو أبو علي الحسن بن علي النحوي المكفوف (ت 342هـ/953م): اشتهر بالزهد ومعرفة الواسع بالنحو واللغة وعلوم القرآن, اقهم, رؤى,

عنه: الزبيدي: طبقات, 442, المالكي: الرياض, 406/2-410, الدباغ: معالم, 50/3.

⁷ - عياض: المدارك, 33/2, بشير رمضان التليسي: المرجع السابق, 470.

⁸ - نفسه, 158/2, الدباغ: معالم, 89/3.

¹ - اج: هل(ت310أو311أو316- /922أو923أو928م), هر

ويين, «:» «رأن», و«عراء», وي: ما, 51/1-

63, دي: ات, 111-112, ديم: ت, 229, ادي: ة, 45, ان: ابق,

172-171.

² - المالكي: الرياض, 467/2, ابن فرحون: الديباغ, 407.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

مختلف الأغراض الشعرية, كالرثاء, والوصف, والهجاء... الخ, ومن أبرز هؤلاء: عيسى بن مسكين الذي جمع بين الفصاحة, ونظم الشعر, ومن شعره في وصف حاله بعد الشيخوخة(البيسط):

لَمَّا كَبِرْتُ أَتَيْتَنِي كُلَّ دَاهِيَةٍ وَكُلُّ مَا كَانَ مِنِّي زَائِدًا نَقُصَا
أَصَافِحُ الْأَرْضَ إِنْ رُمْتُ الْقِيَامَ وَإِنْ مَشَيْتُ تَصَحَّبُنِي ذَاتَ الْيَمِينِ عَصَا.

وهذا إقرار بحقيقة التحول في حياته, وما أصبح عليه من العجز والقصور بعد تقدمه في السن. ومن شعره في رثاء ساقه بعد ما أصيب بسقم فيها(الوافر):

أَصَابَ الدَّهْرُ مِنِّي عَظْمَ سَاقٍ بِهِ قَدْ كُنْتُ مَشَاءً جَلِيدًا
إِلَى الْفُقَهَاءِ أَنْقَلُهَا, وَأَطْوِي بِهَا لِلْحَاجَةِ الْبَلَدَ الْبَعِيدَا

ويقول أيضا في الحنين إلى فترة الشباب(الوافر):

لَعَمْرِي يَا شَبَابِي لَوْ وَجَدْتُكَ لَمَّا مَلَكَتْ يَمِينِي لَأَرْجَعْتُكَ
وَلَوْ جُعِلَتْ لِي الدُّنْيَا نَوَابًا وَمَا فِيهَا عَلَيْكَ لَمَّا وَهَبْتُكَ³

ولعل هذه التزعة التشاؤمية لدى عيسى بن مسكين كانت نتيجة لتوالي النكبات والمنغصات عليه عقب تقدمه في السن, وعلى النقيض من ذلك نلاحظ تفاوتا واضحا بالتقدم في السن لدى أحد الشعراء المجيدين وهو أحمد بن أبي سليمان الذي يعرف بالصواف(206-291هـ/821-903م), ومن شعره في الاستبشار بالشيخوخة (الوافر):

دُعَيْتُ مُعَلِّمًا إِذْ صِرْتُ شَيْخًا وَأَيَّامُ الشَّبَابِ كُنْتُ بُورًا
لَئِنْ كَانَ الْمَشَيْبُ أَتَى نَذِيرًا فَإِنِّي سَوْفَ أَدْعُوهُ بِشِيرَا

كما عزف عن ملذات الدنيا بعد تقدمه في السن, واقتصر على الإقبال على طلب العلم, والتنقل بين البيت والمسجد, وفي ذلك يقول(الطويل):

وَلَمَّا نَحَا عُمْرِي ثَمَانِينَ حَجَّةَ وَأَيَّقَنْتُ أَنِّي قَرِيبٌ مِنَ الْمَدَى.
تَخَلَّيْتُ مِنْ دُنْيَايَ إِلَّا ثَلَاثَةً دَفَاتِرُ عِلْمٍ, وَيَيْتَا وَمَسْجِدًا¹.

³ - عياض: تراجم, 233-249, ابن فرحون: الديباج, 280-281, محمد المختار العبيدي: الحياة الأدبية بالقيروان في عهد الأغلبية, (الطبعة الأولى, القيروان: مركز الدراسات الإسلامية- تونس: دار سحنون,1994/1414), 177-179.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

كما وضع قصائد شعرية في موضوعات أخرى كالدعوة إلى مذهبه, وبعض الظواهر الاجتماعية, من ذلك

قوله في الإشادة بالمذهب المالكي, وفقه الإمام سحنون(الوافر):

فَدَعُ عَنْكَ الْمَذَاهِبَ وَأَتَّبِعْنِي
فَقِيَهُ النَّاسِ سَحْنُونُ تَجِدْنِي
وَفِي فَقِهِ الْفَقِيَهُ أَبِي سَعِيدٍ
وَجَدْتُ الْحَقَّ مُتَّضِحًا مُبِينًا².

ومن شعره أيضا في ذم السعي في طلب المال, والدعوة إلى الاستعداد ليوم الرحيل قوله(الوافر):

وَكَمْ مِنْ طَالِبٍ لِلْمَالِ يَسْعَى
وَيَرْكَبُ فِي مَطَالِبِهِ الْبُحُورَا
فَصَارَ يُودُّ لَوْ أَنَّ كَانَ أَمْسَى
وَلَيْسَ بِمَالِكٍ مِنْهُ نَقِيرًا³.

ومن شعراء القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي أيضا: أبو عبد الله بن قنبل الذي كان يميل إلى الشعر,

وله أشعارا كثيرة منها قوله(البيسط):

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ قَوْلِي وَمِنْ كُتُبِ
لَأُارْتَضِيَ الشَّعْرَ، لَكِنْ فُرْقَةً نَحَمَّتْ
كَفِّي، وَأَمَلَاهُ قَلْبُ هَائِمٍ قَلِقٍ.
وَالْعَيْسُ تُدْنِي حَبِيْبًا، ثُمَّ يَفْتَرِقُ⁴.

وأبو عبد الرحمن بكر بن حماد بن سماك بن إسماعيل(200 أو 201-296 هـ/814 أو 815-908 م)⁵, وهو من أشهر

شعراء القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي, وأجتمعت أثناء رحلته إلى المشرق, بأشهر شعراء العصر العباسي

منهم: أبو تمام حبيب بن أوس الطائي(190 أو 192 -- 231 أو 232 هـ/805 أو 807-846 أو 847 م)¹, وصرير

الغواني(ت208 هـ/823 م)², ودعبل الخزاعي(148-246 هـ/765-860 م)³, وعلي بن الجهم(249 هـ/

863 م)⁴, ومدح الخليفة العباسي المعتصم, وله قصيدة يحرضه فيها على دعبل⁵, وله أشعار كثيرة في الزهد,

والمواعظ, وذكر الموت وهوله, منها قوله(البيسط):

² - نفسه, 511/1.

³ - نفسه, 512/1.

⁴ - عياض: تراجم, 395.

⁵ - المالكي: الرياض, 26-21/2, الدباغ: معالم, 285-281/2, ابن عذارى: البيان, 154-153/1, الباروني: الأزهار الرياضية, 118-114/2.

¹ - ه: دادبي: داد, 263-248/8, ان: ات, 26-11/2, اد: درات, م: 1, 72/1, ياقوت الحموي: معجم البلدان, 95-94/2, ابن ثغري بردي: النجوم الزاهرة, 261/2, ابن عساكر: تاريخ دمشق, 16/12-34, بروكلمان: المرجع السابق, 76-71/2.

² - انظر عنه: ابن رشيق: العمدة, 45/1, البغدادي: تاريخ بغداد, 98-96/13, ابن ثغري بردي: النجوم الزاهرة, 186/2, بروكلمان: المرجع السابق, 33-32/2.

³ - ه: يق: دة, 72/1, ب دادبي: داد, 384-382/8, ان: ات, 266/3-270, ابن عساكر: تاريخ دمشق, 277-245/17, بروكلمان: المرجع السابق, 43-39/2.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

زُرْنَا مَنَازِلَ قَوْمٍ لَنْ يَزُورُونَا
لَوْ يَنْطِقُوا لَقَالُوا الزَّادُ وَيَحَكِّمُ
ومن شعره أيضا(البيسط):

قِفْ بِالْقُبُورِ فَنَادِ الْهَامِدِينَ بِهَا
والله , والله, لَوْ رُدُّوْا وَلَوْ نَطَقُوا
وقال أيضا(البيسط):

أَرَى الْخَيْرَ فِي الدُّنْيَا يَقِلُّ كَثِيرُهُ
فَلَوْ كَانَ خَيْرًا قَلَّ كَالْخَيْرِ كُلِّهِ
وَيَنْقُصُ نَقْصًا, وَالْحَدِيثُ يَزِيدُ
وَأَحْسَبُ أَنَّ الْخَيْرَ مِنْهُ بَعِيدٌ⁶.

وهذا تضمين لقول سفيان بن عيينة(107- 198 /- 725- 813 م)⁷ في علم الحديث:«لو كان في هذا الحديث خير لنقص كما ينقص الخير, ولكنه شر فأراه يزيد كما يزيد الشر»⁸.

كما تبرز لنا في هذه الفترة ظاهرة التماهي مع النص القرآني, من ذلك أن بكر بن حماد دخل يوما على أحمد بن سليمان الصواف وألقى عليه بعض الأبيات, فلما بلغ قوله:

فيا سبحان من أرسى الرواسي وأوتدها على السبع الشداد

أمره أحمد الصواف بالتوقف لرفعه الجبال فوق السماوات, ومخالفة ذلك لما ورد في قوله **[وَبَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا]**¹, فتوقف بكر بن حماد, وأعلمه بأنه قد أنشد هذا البيت بالعراق ومصر وتاهرت والقيروان, ولم يتفطن أحد إلى الخطأ الوارد فيه, ثم طلب منه إصلاحه, فاستبدل أحمد «على» الواردة في عجز البيت بـ«مع» حتى يستقيم معناه².

ومن أبرز الفقهاء الذين أثروا الحركة الشعرية في أواخر القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي, والنصف الأول من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي: أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم, الذي كان من المجيدين للشعر, ومن شعره في ذم أخلاق بعض الأصدقاء والإخوان(الوافر):

4 - انظر عنه: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد, 367/8-382, ابن خلكان: وفيات, 356/3-358.

5 - ابن عذاري: البيان, 153/1-154.

6 - المالكي: الرياض, 23/2-26, ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله, 1016/1.

7 - انظر عنه: ابن خلكان: وفيات, 391/2-393, البغدادي: تاريخ بغداد, 174/9-184.

8 - ابن عبد البر: المصدر نفسه, 1016/1.

1 - النبأ(12).

2 - المالكي: الرياض, 508/1.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

إِذَا انْقَطَعَ الصَّدِيقُ لِعَيْرِ عُذْرٍ
فَزَادَ اللَّهُ خِلَّتَهُ انْقِطَاعًا
إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ، بِلَا رُجُوعٍ
فَإِنْ رَامَ الرُّجُوعَ فَلَا اسْتِطَاعًا

ويقول في وصف حاله أيام شبابه (الكامل):

وَلَقَدْ كُنْتُ، وَالشَّبَابَ لِيَاسِي
وَتَرَى الْعَانِيَاتُ نَحْوِي صُورًا
وَلَقَدْ كُنَّ يَشْتَهِينَ حَدِيثِي
اسْحَبُ الذَّيْلَ عَابثًا فِي الثِّيَابِ
يَتَرَاءَى بَيْنَ مَرَجَعِي وَذَهَابِي
فَادَعَهُنَّ حِشْيَةً لِلْعُقَابِ³.

وربيع القطان الذي كان يجيد الشعر في معاني النسك، والرفائق، ومن شعره في وصف حالة النساك (البيسط):

طَوْرًا يَصُورُ، وَطَوْرًا يَأْلَفُ الكَمْدَا
وَيَحِي لِمَا حَلَّ بِالمُشْتَاقِ مِنْ كَمْدٍ
صُبَّ مَشْوَقٍ، يُعَانِي القُرْبَ، وَالبُعْدَا
يَكِي الرُّسُومَ فَيَا وَيَحِي لَهُ كَمْدًا⁴.

وحبيب بن الربيع (ت339هـ/950م)، مولى أحمد بن أبي سليمان الصواف ومن شعره (الكامل):

إِنَّ الزَّمَانَ وَإِنْ أَتَى بِصُرُوفِهِ
مَا أَنْ تَغَيَّرَ حَالَهُ مِنْ حَالِهِ
فَأَتَى لَهُ مِنْ أعْظَمِي رِجَالِهِ
إِلَّا سَمَتَ هِمَمِي عَلَى أَحْوَالِهِ⁵.

وفي القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي تبرز لنا شخصية أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، الذي أبدى تضامنه الواضح مع الفقهاء الذين قتلوا في ثورة أبي يزيد، فوضع كثيرا من المراثي في بعض هؤلاء، وله أشعار كثيرة أخرى في الرثاء منها قوله في أبي بكر بن اللباد عقب مقتله على يد الشيعة (البيسط):

كَمْ مِحْنَةٍ طَرَفْتُهُ فِي الإِلَهِ فَلَمْ
بَلْ كَانَ حِصْنًا لِديْنِ اللَّهِ يَنْصُرُهُ
يَجِدُ فِي ذَلِكَ إِذْ فِي رَبِّهِ امْتَحَنًا
وَيَحْتَمِي مُعْضِبًا لِلَّهِ إِنْ فُتِنَا¹.

ومن رثاءه أيضا لأبي الفضل الممسي (البيسط):

يَا نَاصِرًا لِلدِّينِ قَمْتَ مُسَارِعًا
وَذَبَّيْتُ عَنْ دِينِ الإِلَهِ مُجَاهِدًا
وَبَدَلْتَ نَفْسَكَ مُخْلِصًا، وَمُرِيدًا
وَابْتَعْتَ يَبْعًا رَابِحًا مَحْمُودًا².

ومن الفقهاء الشعراء في القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي: أبو القاسم عبد الرحمان بن محمد الحضرمي (ت440هـ/1048م) ومن شعره (البيسط):

³ - نفسه، 310/2-311-312.

⁴ - نفسه، 335/2.

⁵ - عياض: المدارك، 46/2.

¹ - المالكي: الرياض، 289/2-290، عياض: المدارك، 25/2.

² - نفسه، 300/2-301، عياض: المدارك، 32/2.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

تُصَنَّفِي الْوَلَايَةَ أَقْوَامًا فَتَكْسِبُهُمْ
ثَوْبَ الْمَهَابَةِ مَحْرُوسًا مِنَ الْعَارِ.
قَدْ أَسْلَمُوا الْأَرْضَ وَالْأَوْطَانَ وَارْتَحَلُوا
مَا إِنْ نَرَى مِثْلَهُمْ مِنْ نَارِحِ الدَّارِ.
يَا طُولَ حَزْنِي عَلَى تَرْكِي لَوْصِلِهِمْ
يَا وَيْحَ نَفْسِي عَلَى بُعْدِ وَإِدْبَارِ³.

وبناء على ما تقدم نلاحظ أن شعر فقهاء المالكية اتسم بالابتعاد عن الخيال الواسع في تصوير المواضيع التي طرقتها، والتطرق للظواهر الاجتماعية السلبية بالنقد والذم، وأيضاً تناول بعض الأفكار، وذلك كالدعوة إلى المذهب المالكي، والإشادة بالزهد والتصوف.

لذا يمكننا القول أنهم تفاعلوا من خلال شعرهم، مع شتى التطورات الاجتماعية والثقافية التي شهدتها إفريقية، وأسهموا من خلال قصائدهم الشعرية بشكل جلي في تطور الحركة الشعرية، وتوجيه سيرورة الحياة الثقافية والفكرية لصالح اتجاههم المذهبي.

3- الفقهاء البلغاء:

وصلتنا قطع نثرية لبعض الفقهاء وردت في شكل مواعظ وتوجيهات وأدعية وحكم، ونظراً لأهميتها، فقد آثرت أن أورد بعض النماذج منها بنصها، ومنها رسالة ل محمد بن سحنون وعظ بها أحد أمراء بني الأغلب، ومما ورد فيها: «...لا ينفع نفساً إلا ما قدمت ولا يسؤها إلا ما عملت، وقد كان يقال: إن خير الخلقاء، وأنفع الأخلاء المرشدون في المضلات، المذكرون في الغفلات، فأذكر يوماً هو منك قريب، تنزل فيه بساحتك ملائكة الرحمان، وقد أسلمك الأهل والولدان...»⁴، فهنا نلاحظ أن ابن سحنون استعمل بعض المحسنات البديعية، كالسجع بين «الرحمان» و«الولدان»، والجناس بين «المرشدون في المضلات» و«المذكرون في الغفلات»، وأيضاً ما ورد في دعاء صلاة الاستسقاء لأبي خارجة عنبسة بن خارجة الغافقي: « أنت مولانا مالنا غيرك... قد قامت آمالنا بك... بهائمنا جائعة، وأرضنا سوداء يابسة، وقلوبنا خائفة، وبيوتنا فارغة، وسمائك عامرة، وخزائنك واسعة، فاسقينا سقية نافعة تجد في قلوبنا...»¹، فهنا استعمل السجع كما في قوله «جائعة» و«يابسة»، وأيضاً الطباق بين «فارغة» و«عامرة»، كما كتب عبد الرحيم الزاهد رسالة إخوانية إلى سحنون عقب توليه القضاء ومما ورد فيها قوله: «أما بعد: فإنني عهدتك، وشأن نفسك عليك مهم، تعلم الخير وتؤدب عليه، فأصبحت، وقد وليت أمر هذه الأمة، تؤدبهم على دنياهم، يذل الشريف بين يديك والوضيع، قد

³ - عياض: المدارك 283/2-284.

⁴ - المالكي: الرياض، 1/272.

¹ - المالكي: الرياض، 1/447، محمد محمد زيتون: القيروان ودورها في الحضارة الإسلامية، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار المنار، 1988/1408)، 297-298.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

اشترك فيك العدو والصديق, ولكل حظه من العدل, فياني لم أدري أي حالتك أفضل؟...»², فهنا استعمل الطباق كما هو الحال بين «الشريف» و«الوضيع», كما ورد في وصية لأحمد الصواف يوصي فيها طلبة العلم ببعض الخصال والآداب كثيرا من المحسنات البديعية, ومنها قوله:«...إذا طلبت العلم فاتخذ له قبل طلبه أدبا تستعين به على حملة, ومن أدب العلم الحلم...وعليك بالوقار...ومجانبة من لاخير فيه, والجلوس مع الفقهاء, ومحبة الأخيار, ومنازمة الأشرار, والقول الحسن في إخوانك, والكف عن ظلمك, ولاتمز أحدا بقول, ولاتلمزه, ولاتقل فيه...فإن فعلت ذلك شرفت عند العقلاء, وعرفت حقك الجلساء, ولحقت بالعلماء, وهابك السفهاء, وحللت محل الأبرار, وبرئت من الأشرار...»³, ومن هذه المحسنات التي استعملها هنا الجناس بين «العلم», و«الحلم», وأيضا الطباق بين «محبة الأخيار» و«منازمة الأشرار», وكذلك بين «الأبرار» و«الأشرار».

كما جادت قرائح بعضهم بحكم نثرية, منها قول عيسى بن مسكين: « من أشرف الغنى ترك المني», و«في قلب الأحوال علم جواهر الرجال», و«كفك أدبا لنفسك ما كرهته لغيرك», و«قارب الناس في عقولهم تسلم من غوائلهم»⁴, وأيضا قول أبي سليمان بن ربيع عطاء الله القطان: «الدنيا أمل ووجل, والآخرة جزاء وعمل, ومتوسط بينهما أجل»⁵, فهذه القطع النثرية, فيها اهتمام جلي أيضا باستعمال السجع, كما هو الحال بين «الغنى» و«المني», وبين «الأحوال» و«الرجال», وأيضا بين «وجل» و«عمل».

كما وضع بعضهم مؤلفات في هذا المجال ومنهم: ابن أبي زيد القيرواني الذي وضع كتاب «البيان عن إعجاز القرآن»¹ الذي يبدو من عنوانه أنه تطرق فيه للإعجاز القرآني من حيث تراكيبه اللغوية والنحوية, ونظمه, وجزالة ألفاظه ودلالاتها, والإمام المازري الذي تذكر المصادر عنه بأنه وضع عدة مصنفات أدبية², إلا أنها لم تنص على عناوينها.

ويبدو أن هذه الجهود أسهمت بشكل كبير في إذكاء روح الإحساس الأدبي بين الناس, الأمر الذي كان له تأثير إيجابي على تطور الحركة الأدبية, التي أدت إلى بروز نخبة من الأدباء في إفريقية خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين/العاشر والحادي عشر الميلاديين, ذاع صيتهم في مختلف أرجاء العالم الإسلامي آنذاك, ومن

² - عياض: تراجم, 101.

³ - المالكي: الرياض, 506/1, عياض: تراجم, 276.

⁴ - عياض: تراجم, 249, النباهي: تاريخ قضاة الأندلس, 31, ابن فرحون: الديباج, 281.

⁵ - عياض: المدارك, 35/2, الدباغ: معالم, 30/3-31.

¹ - الدباغ: معالم, 111/3, ابن فرحون: الديباج, 223, محمد محفوظ: المرجع السابق, 445/2.

² - الذهبي: سير أعلام النبلاء, 105/20, خير الدين الزركلي: الأعلام, 277/6.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

أشهرهم: ابن شرف الأجدابي(ت460هـ/1067م)³ , وأبو علي الحسن بن رشيق المتوفى حوالي سنة 463هـ/1071م)⁴.

ب) الجغرافيا والتاريخ:

1- الجغرافيا:

نظرا لارتباط علم الجغرافيا لدى المسلمين ببعض الفروض الدينية كالصلاة والحج, واتساع نطاق الدولة الإسلامية, وازدهار النشاط التجاري بها, والحاجة الإدارية الماسة لمعرفة مقدرات الأقاليم الإسلامية من الناحية الاقتصادية, فقد اهتم المسلمون بعلم الجغرافيا, لاسيما بعد اتصاهم بالفكر الأجنبي اليوناني والهندي والإيراني⁵, واشتهر في هذا المجال العديد من الرحالة والجغرافيين الذين وضعوا عدة مؤلفات في هذا العلم, معتمدين في ذلك على النقل والسماع, أو المعاينة والمشاهدة⁶, ومن أبرز الجغرافيين الذين ظهوروا بإفريقية محمد بن يوسف الوراق¹, أما فيما يتعلق بفقهاء المالكية فإن الكثير منهم رحلوا إلى شتى الأقطار الإسلامية, وعلى وجه الخصوص إلى بلاد المشرق, حتى إن أحدهم وهو أبو جعفر موسى بن معاوية الصمادحي وصل إلى خراسان², والمظنون الراجح إزاء كل هذا أن يكون لهم إلمام ببعض المعلومات الجغرافية على الأقل, لاسيما عن المسالك

³ - أنظر عنه: الدباغ: معالم, 193/3-194, ياقوت الحموي: معجم الأدباء, (الطبعة الأولى, بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1993/1414), 2636/6-2640, مخلوف: شجرة النور, 110/1, أبو القاسم محمد كرو: عصر القيروان, (ة, دمشق: دار طلاس, 1989/1410), 107-113, الهادي روجي إدريس: المرجع السابق, 412/2-414.

⁴ - ابن رشيق: العمدة في محاسن الشعر و⁴, ق: (ة, روت: دار ل, 1981/1401), 10-14, ان: مات, 85/2-89, وي: ما, 487/1-493, ادي س: ابق, 409/2-412, رو: ه, 97-106, دمد وظ: ع السابق, 350/2-355, عبد الرحمان بن محمد الجليلي: المرجع السابق, 271/1-272.

⁵ - باك: لامية: رب, (ة, روت: رة العربية للدراسات والنشر, 1986/1407), 7-8, نقولا زيادة: الجغرافية والرحلات عند العرب, (بيروت: الشركة العالمية للكتاب, 1987/1408), 11-16.

⁶ - أنظر: نقولا زيادة: المرجع نفسه.

¹ - هو محمد بن يوسف الوراق(ت363هـ/973م): أصله من وادي الحجاره بقرطبة, (ة, رة القيروان, نقات تار, ا: «ا», «ا», مقتطفات, كما ألف في أخبارها وملوكها, اهرت, ران, «ة, ور, ا, ن الأبار: التكملة, 55/2, ابن عذارى: البيان, 139/1, كي: ابق, 169/1, ونس: «ة, د, 1959/1379, 340/7-342.

² - المالكي: الرياض, 381/1.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

التي يتبعونها خلال رحلتهم, بيد أننا لم نعر على مؤلفات لهم في هذا المجال, مما يرجح أن تكون متداولة بينهم شفويا³.

2- التاريخ:

ظهرت العناية بالتاريخ بإفريقية منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي, ومن أوائل أشهر المؤرخين بها عبد الرحمان بن زياد بن أنعم المعافري⁴, وأبو المهاجر عيسى بن محمد بن سليمان القيرواني الأنصاري⁵, صاحب كتاب «فتوح إفريقية»⁶, الذي يعتبر مصدرا أساسيا في تاريخ الفتح العربي بإفريقية, لأن العديد من المؤرخين الذين برزوا بعده اعتمدوه في هذا المجال⁷, ويعدده محمد المنوني أول مصنف تاريخي يظهر بإفريقية⁸, إلا أنه يبدو أنه نقل فيه عن مدونات أخرى وضعت قبله, فقد ذكر أبو العرب نصا يتعلق بخروج عبد الله بن سعد إلى إفريقية عاينه أبو المهاجر عيسى بن محمد بن سليمان في كتاب لأبي بكر السوسي⁹.

ويلاحظ أن فقهاء المالكية كان لهم اهتمام بهذا العلم منذ هذه الفترة, وأول من برز منهم في هذا المجال عبد الله بن أبي حسان اليحصبي الذي كان عالما بأيام العرب وأنسابها, وعنه أخذ الناس أخبار إفريقية وحروبها التي رواها عن أبيه¹, ووصفه الدباغ بأنه من «أعلم الناس بالتاريخ»², ونقل عنه البكري نصا يتعلق بفتح إحدى القلاع القريبة من فاس تدعى «سقوما»³, إلا أن إسهاماتهم بهذا الخصوص كانت متميزة, ويبدو أن

³ - محمد محمد زيتون: المرجع السابق, 374.

⁴ - من أوائل الذين نقلوا عنه بعض الأخبار التاريخية بالأوضاع الدينية بإفريقية قبل الفتح الإسلامي,

ن.ب, (ر :

المغرب, 45.

⁵ - هو حفيد الفاتح أبو المهاجر دينار, إلا أن المصادر لاتحدد لنا تاريخ وفاته,

ي

وح

اني, و رب, مات, 6, 8, 9, 12, 14,

ري/ يلاذي,

الغزوات كغزوة عبد الله بن سعد, نافع,

15, 16, 18, 19, 22, 92, 97, البكري: المغرب, 37, 73.

⁶ - أبو العرب, طبقات, 120, مخلوف: شجرة النور, 69/1.

⁷ - من الذين نقلوا عنه أبو العرب والبكري ال

د الله

بن سعد, وعقبة بن نافع, وحسان بن النعمان الغساني, أبو العرب, مات, 6, 8, 9, 12, 14, 15, 16, 18, 19, 22, 92,

97, البكري: المغرب, 37, 73, المالكي: الرياض, 13/1.

⁸ - محمد المنوني: المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الحديث, (الدار البيضاء: مؤسسة

بنشرة للطباعة والنشر, 1983/1404), 9/1.

⁹ - أبو العرب: طبقات, 15.

¹ - عياض: تراجم, 73.

² - الدباغ: معالم, 58/2.

³ - البكري: المغرب, 117-118.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

تضلعهم من علم الحديث ألقى بظلاله على طريقة تناولهم للأحداث والأخبار التاريخية التي تطرقوا لها، حيث إن جلهم أولوا عناية شديدة بالإسناد خلال تناولهم للأحداث التاريخية، ومن الذين اشتغلوا بالتاريخ منهم أيضا:

- أبو سهل محمد بن فرات العبدي(ت242هـ/856م): الذي كان عالما بالأنساب، وغلبت عليه «الرواية والجمع ومعرفة الأخبار»، وهو أحد الرواة عن عبد الله بن أبي حسان اليحصي⁴، وأبي المهاجر عيسى بن محمد بن سليمان القيرواني⁵، وقد نقلت عنه العديد من المصادر المتعلقة بتاريخ إفريقية خصوصا أبو العرب في «الطبقات» الذي نقل عنه كثيرا من الأخبار أغلبها حول علماء إفريقية⁶.

- إسحاق بن أبي عبد الله عبد الملك الملشوني: الذي كان عالما على وجه الخصوص بتاريخ الأمم القديمة، ومن مؤلفاته كتاب كبير الحجم في «أخبار الأنبياء - صلوات الله عليهم -» ومبتدأ الخلق، ويبدو أنه اعتمد في ذلك كثيرا على والده أبو عبد الله عبد الملك الذي يقول عنه المالكي بأنه صاحب «أخبار ومغازي»⁷، وقد نقل عنه أبو العرب قوله بدخول أحد حواربي موسى **U** إلى إفريقية، ونفيه دخول أي نبي إليها، ونصا آخر يتعلق بحملة عقبة بن نافع على إفريقية⁸، وكان يجالس أحيانا الإمام سحنون، ومقربا من أمراء بني الأغلب الذين كانوا يحضرونه عندهم في أيام رمضان ليلقي عليهم القصص والأخبار⁹، ويغدقون عليه العطايا والصلوات لقاء ما يحدثهم به¹⁰.

- محمد بن سحنون: الذي وضع كتاب «التاريخ» في ستة أجزاء، وكتاب «طبقات العلماء» في سبعة أجزاء¹، وقد نقل عنه المالكي بعض المقتطفات²، ويكون بذلك قد افتتح باب التأليف في الطبقات لدى فقهاء المالكية بإفريقية³.

- أبو القاسم عبد الرحمان بن محمد بن رشيق(كان حيا سنة 376هـ/986م): الذي ضرب بسهم في عدة علوم، ومنها التاريخ، ومن مصنفاته التاريخية: «أخبار العلماء والصلحاء ومناقبهم وكرامتهم شرقا وغربا»⁴.

4 - الخشنى: طبقات، 193، عياض: تراجم، 325، ابن عذارى: البيان، 139/1.

5 - أبو العرب: طبقات، 120.

6 - 4، 8، 12، 15، 20، 21، 23، 24، 25، 29، 30، 33، 44، 61، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 87، 88، 89، 90، 97، 101، 107، 110، 116، المالكي: الرياض، 14/1.

7 - المالكي: الرياض، 401/1.

8 - أبو العرب: طبقات، 8، وأنظر أيضا: البكري: المغرب، 45، الرقيق، تاريخ إفريقية والمغرب، 48-49.

9 - نفسه، 98، المالكي: الرياض، 401/1.

10 - أبو العرب: طبقات علماء إفريقية وتونس، تحقيق: علي الشابي ونعيم حسن عبد الباقي، (تونس، الدار التونسية للنشر، 1968/1388)، 180، المالكي: الرياض، 401/1، البكري: المغرب، 52.

1 - عياض: تراجم، 173، ابن فرحون: الديباج، 334، علاوة عمارة: المرجع السابق، 172.

2 - المالكي: الرياض، 131/1، 167.

3 - علاوة عمارة: المرجع السابق، 172.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- أبو بكر عتيق بن خلف التجيبي الواعظ المؤرخ(ت422هـ/1030م): صاحب كتاب «الطبقات», وكتاب «الافتخار»⁵, وقد نقل عنه المالكي ثلاثة نصوص تتعلق بحياة بعض الزهاد والفقهاء, إلا أنه لم يصرح من أي كتابيه نقل عنه⁶, كما نقل ابن الأبار في كتابه «التكملة لكتاب الصلة» عن كتاب «الافتخار» في أربعة مواضع عند ترجمته لبعض الفقهاء والزهاد الأندلسيين الأصيل واستوطنوا القيروان⁷, كما نقل عنه في كتابه «الحلة السيرة» في موضع واحد خلال حديثه عن بعض الأبيات الشعرية التي اختلف في نسبتها إلى قائلها⁸.

- أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن عبد الرحمن الأجدابي(ت432هـ/1040م): الذي وضع عدة مؤلفات في المناقب, وهي: مناقب ربيع القطان, ومناقب أبو الفضل المسمي, ومناقب السبائي, ومناقب ابن نصر⁹, وقد نقل عنه المالكي في مواضع متعددة لاسيما عند حديثه عن الفقهاء الذين قتلوا في ثورة أبي يزيد¹⁰.

- أبو عبد الله محمد بن سعدون بن علي بن أبي بلال القروي(ت465أو486هـ/1072-1093م), الذي وضع عدة مصنفات تاريخية, ومنها كتابه «مناقب أبي بكر بن عبد الرحمان وأصحابه», كما وضع تأليف أخرى في ذم بني عبيد, ولعل من أبرز كتبه في هذا المجال كتاب «تأسي أهل الإيمان بما طرأ على مدينة القيروان», والذي يعد خروجاً عن التقاليد الطبقية التي دأب عليها فقهاء المالكية بإفريقية منذ النصف الأول من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي, والتي أرسى دعائمها الأولى محمد بن سحنون الذي وضع كتاباً في «طبقات العلماء» - كما ذكرنا آنفاً¹.

إلا أن هؤلاء لم تصلنا مؤلفاتهم, ما عدا بعض القطع التي نقلتها عنهم بعض المصادر التي وضعت بعدهم, أما الذين كتبوا في التاريخ ووصلتنا بعض مؤلفاتهم فمنهم:

4 - الدباغ: معالم, 186/3-187, مخلوف: شجرة النور, 110/1, محمد محفوظ: المرجع السابق, 356/2-357.

5 - نفسه, 158/3-159, مخلوف: شجرة النور, 106/1.

6 - المالكي: الرياض, 418/1, 423, 440.

7 - الأولى عند ترجمته لأبي جناح الأندلسي,

منظور محمد بن عبد الله بن حسان الأنصاري والرابعة عند ترجمته لأبي هارون الزاهد, ابن الأبار: الصلة, 205/1, 289, 291, 142/4.

8 - ابن الأبار: الحلة السيرة, 266/1.

9 - الدباغ: معالم, 170/3, عياض: المدارك, 227/2.

10 - المالكي: الرياض, 295/2, 297, 328, 336, 472, 474.

¹ - ون: ديباج, 339, دباغ: الم, 198/3, ي: لام, 137/6, لارة: ع السابق, 172.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- أبو عبد الله محمد بن حارث بن إسماعيل الحشني (ت 361هـ/971م): كان عالما بالأخبار وأسماء الرجال, ومن مؤلفاته كتاب في «تاريخ علماء الأندلس», و«تاريخ قضاة الأندلس», و«تاريخ إفريقياين أو الأفارقة», وكتاب «فقهاء المالكية», و«كتاب المولد والوفاة»², ومن كتبه المطبوعة كتاب «طبقات علماء إفريقية»³, وهو تكملة على كتاب «طبقات علماء إفريقية» لأبي العرب, وقد أحال فيه على كتابين آخرين له, وهما: كتاب «الاقبتاس»⁴, وكتاب «التعريف»⁵.

- أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم: الذي وصفه الدباغ بأنه «رافع لواء التاريخ بإفريقية»⁶, ووضع العديد من المصنفات التاريخية, ولعل من أهمها: كتاب «طبقات رجال إفريقية», و«عباد إفريقية», وكتاب «التاريخ» في سبعة عشرة جزءا, وجزأين في «موت العلماء», و«مناقب بني تميم»⁷, كما وضع كتاب «مناقب سحنون بن سعيد, وسيرته وأدبه»⁸, ومن كتبه المطبوعة: «طبقات علماء إفريقية»⁹, وكتاب «المحن»¹⁰.

- أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني: له كتاب بعنوان كتاب «الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ», الذي ضمنه معلومات مقتضبة عن الرسول ﷺ وبعض الصحابة **Y** والتابعين¹¹.

- أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المعروف بالليدي (ت440هـ/1048م): وهو من مشاهير علماء إفريقية, ومؤلفيها وعبادها, صحب أبا إسحاق الجبنياني, وألف في مناقبه¹.

2 - عياض: المدارك, 167/2-168, ابن فرحون: الديباج, 355, مخلوف: شجرة النور, 94/1.

3 - نشره لأول مرة محمد بن أبي شنب بالجزائر سنة 1915/1332 ضمن منشورات كلية الآداب بجامعة الجزائر.

4 - الحشني: طبقات, 278.

5 - الحشني: طبقات, 186, 197, 209, 306.

6 - الدباغ: معالم, 35/3.

7 - الحشني: طبقات, 226, عياض: المدارك, 40/2, الدباغ: معالم, 36/3, ابن فرحون: ديباج, 346-348, وف: جرة النور, 84/1.

8 - ابن خير: فهرسة, 384/1.

9 - نشره لأول محمد ابن أبي شنب بالجزائر سنة 1915/1332 ضمن منشورات كلية الآداب بجامعة الجزائر.

10 - نشره يحيى وهيب الجبوري لأول مرة ببيروت عن دار الغرب الإسلامي سنة 1983/1403.

11 - السد: تاريخ, ي: () ن

الثانية, بيروت: دار الغرب الإسلامي, (1990/1411), 138-126, 301-265.

1 - وقد نشر كتابه «مناقب أبي إسحاق الجبنياني» الهادي روجي إدريس إلى جانب مناقب محرز بن خلف لأبي طاهر عياض: المدارك, 284/2, ابن فرحون: الديباج, 248-249, محمد محفوظ: المرجع السابق, 209/4.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- أبو عبد الله محمد بن عبد الله المالكي (ت438هـ/1036م): كان أحد الملازمين لأبي الحسن القابسي، ووضع كتاب في مناقبه².

- أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي الفقيه المؤرخ (ت453هـ/1061م): له كتاب «رياض النفوس»³ الذي اعتمده في هذا البحث.

وهكذا يمكننا القول أن فقهاء المالكية قاموا بدور هام في بلورة الفكر التاريخي وتطوره بإفريقية⁴، فإذا كانت كتب التاريخ العام انصب اهتمامها على الأحداث السياسية، فإن مجهوداتهم في هذا الميدان اتجهت إلى التأريخ للحركة العلمية، ولا ريب أن ذلك يساعد الباحثين على كتابة تاريخ متكامل العناصر لإفريقية، كما أنهم حافظوا بذلك على تراث رجالهم، إلا أنه يبدو أن مجهوداتهم في هذا المجال طغت عليها نزعتهم المذهبية كما يتجلى لنا ذلك واضحا في بعض مؤلفاتهم التي وصلتنا شأنهم في ذلك شأن باقي مؤرخي الفرق الإسلامية بإفريقية في هذه الفترة⁵، حيث اقتصرنا في الغالب على الترجمة للعلماء الذين كانوا على المذهب المالكي فقط، باستثناء الحشني الذي ترجم للعديد من المخالفين لمذهبه، كما أنه يبدو أن الكتابة التاريخية عرفت على يده تطورا ملموسا بتخلصه من منهج المحدثين في ذلك، وأيضا نزعته النقدية التي امتاز بها عن غيره من الفقهاء المؤرخين.

رابعا: إسهاماتهم في العلوم العقلية والبحث:

نتيجة للتطورات الثقافية التي شهدتها إفريقية منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي، فقد انتقلت إليها بعض العلوم العقلية كالفلسفة وعلم الكلام، وأيضا بعض العلوم البحثية وفي مقدمتها الطب، غير أنها تفاوتت من حيث قوة انتشارها، فمنها ما كان لها رواجا معتبرا، ومنها ما ظل انتشارها محدودا حيث انحصر العلم بها في بعض الأشخاص، وذلك بفعل عوامل متعددة، ولعل من أهمها النظرة الدينية التي سادت في العالم الإسلامي حول ترتيب الأولويات في تحصيل شتى أنواع العلوم وأهميتها، وأيضا مدى الحاجة الفكرية والاجتماعية إليها، وقد تفاعل فقهاء المالكية مع هذا الواقع الثقافي الجديد إما سلبيا أو إيجابيا، كما يتجلى لنا من خلال ما يأتي:

أ) العلوم العقلية:

² - الدباغ: معالم، 173/3، مخلوف: شجرة النور، 108/1، محمد محفوظ: المرجع السابق، 247/4.

³ - نفسه، 190/3، مخلوف: شجرة النور، 108/1.

⁴ - علاوة عمارة: المرجع السابق، 173.

⁵ - محمود إسماعيل: الفكر التاريخي في الغرب الإسلامي، (الدار البيضاء- المغرب): مطبعة النجاح الجديدة، 49.

تأخر ظهور الفلسفة نسيباً بإفريقية، وحتى لما دخلت إليها ظلت محصورة في بعض الأفراد، ويعد سليمان بن عمران¹ من أوائل الذين أدخلوها إليها، ويلاحظ أيضاً أن المذهب الشيعي الإسماعيلي كان ذو طابع فلسفي، ويرجح كذلك أن تكون «رسائل إخوان الصفا»² دخلت إلى إفريقية في العصر الفاطمي لأن واضعها من أعلام الشيعة الإسماعيلية، كما أن هذه الرسائل أو بعضها وجدت بإفريقية في عهد الأمير الزيري تميم (454-501هـ / 1062-1107م)³ الذي طلب من الإمام المازري بأن يضع على بعض ماورد فيها إملاء⁴، إلا أنه رغم كل ذلك، فإن انتشارها بإفريقية ظل محدوداً في هذا العهد أيضاً، ويبدو أن دراستها لم تتعد حدود «مدارس الدعوة» التي أسسها العبيديون⁵، وذلك يعود أساساً إلى الحملة الشديدة التي شنّها عليها كثير من علماء الإسلام⁶، ونفور أتباع المذهب المالكي الذين كانوا مسيطرين على الحركة الثقافية بإفريقية منها، ومما يعضد ذلك هو أن الإمام المازري الذي استجاب لطلب الأمير تميم ووضع إملاء على بعض «رسائل إخوان الصفا» نقضها فيه بشدة، وعاب على بعض العلماء كأبي حامد الغزالي تأثره بها، وبكتب ابن سينا¹، ولعل هذا ما دفع الأمير الأغلب إبراهيم بن أحمد إلى بناء دار الحكمة بقرقندة، التي كانت تدرس فيها الفلسفة إلى جانب العديد

1 - هو إسحاق بن عمران الملقب بـ «سم ساعة» أصله من بغداد، ادة ا ن
الأغلب، جمع بين التضلع من الفلسفة والطب، وله عدة مؤلفات في الطب منها: كتابه المعروف بنزهة النفس، ي داء
المالخونيا، وكتابه في الفصد، بض، ه
ويعين، (1912/1331)، 60-61، ل: م
ار، (1955/1375)، 84-86، ل: م
والحكماء، تحقيق: فؤاد السيد، (القاهرة): م، (روت): م
الأنباء في طبقات الأطباء، (بيروت: دار مكتبة الحياة)، 478.

2 -
مجموعة من علماء الشيعة الإسماعيلية، ومنهم: ريين/ اني، د اني، و
اضمحلل وتمزق، ي، وفي، ن
م، (روت): م، (1992/1413)، 11-13، ي: م
عادة، (1908/1326)، 58-63، بين: لام، 301-313، ابري: م
(الطبعة السابعة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998/1419)، 231-232.

3 - ابن الأثير: الكامل، 1580-1581، ابن خلدون: العبر، 6/159-160، الهادي روجي إدريس: المرجع السابق، 1/354.

4 - المقري: أزهار الرياض، 3/166.

5 - محمد كامل حسين: في أدب مصر الفاطمية، (بيروت: دار الفكر العربي، 1963/1383)، 35-36، محمد عبد الجابري: المرجع نفسه، 231-232.

6 - انظر: عباس محمد حسن سليمان: لام، (روت): م، اة،
(1998/1419)، 155-158.

1 - فقد نقل عنه البرزلي قوله: «غرت الغزالي حتى بنى كتبه على رسائل إخوان الصفاء، ينا»، ي:
نوازل، 6/417.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

من العلوم الأخرى, حتى تكون في منأى عن أنظار هؤلاء الفقهاء, لذا لم يحظ هذا البيت بالاهتمام من قبل أصحاب الطبقات من المالكية كأبي العرب, والمالكي, والخشني... الخ², على الرغم من أهميته العلمية والثقافية.

2- علم الكلام:

يقوم علم الكلام على أساس الدفاع عن العقائد الدينية, بالأدلة العقلية³, وبالتالي فهو يكتسي أهمية خاصة في دحض الشبه المتعلقة بالعقيدة, إلا أنه يلاحظ أن فقهاء المالكية الذين لم يخفوا شدة امتعاضهم من انتشار الفرق الكلامية بإفريقية, ظلوا حتى بداية القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي يتحاشون مجادلتهم أو استعمال الأساليب العقلية في مقاومتهم, ولما كتب ابن فروخ إلى الإمام مالك كتابا يخبره فيه بانتشار أفكار الخوارج والمعتزلة وغيرهما بها, وبأنه قد ألف كلاما في الرد عليهم, كتب إليه مالك برسالة نهاه فيها عن ذلك, وأمره بأن: «لا يرد عليهم إلا من كان ضابطا عارفا بما يقول لهم, ليس يقدرُوا أن يعرجوا عليه...», وأما غيره فلا ينبغي له ذلك, مخافة أن يخطئ أثناء الرد عليهم, ويعلق المالكي على هذه الرسالة تعليقا يبدو أنه لا ينسجم مع مضمونها, فهو يذكر أن سبب نهيه لابن فروخ عن الرد على أصحاب الفرق الكلامية هو تخوفه من ظهور طريقة الجدل بإفريقية⁴, في حين أن نص الرسالة واضح الدلالة في أن الإمام مالك أراد أن يحصر أحقية الرد عليهم في العلماء العارفين بحججهم العقلية, الضابطين لعلمهم, ذلك أن الرد عليهم يستدعي الدقة البالغة في نقض أفكارهم ومبادئهم, لأن الوقوع في أي هفوة أو خطأ معهم في خضم ذلك قد يزيد من انتشار أفكارهم, ويبدو أن طلب الإمام مالك هذا ناجم عن كون الأفكار الكلامية كانت حديثة عهد بإفريقية, فرأى نتيجة لذلك ضرورة تراث علمائها في دخول ميدان المساجلات الكلامية حتى يتسنى لهم الإمام بمسالك أصحابها في الدفاع عنها, ومن ثمة نقضها بالشكل المطلوب, الذي يحقق نتائج إيجابية في الحد من انتشارها.

وأيا ما كان الأمر فإنه ابتداء من النصف الأول من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي برز نخبة من

2 - حسن حسني عبد الوهاب: ورقات, 196-195/2.

3 - ويسمى علم الكلام أيضا بأسماء أخرى منها: علم أصول الدين, تفاوتت تعاريف العلماء له فبعضهم ذهب إلى القول بأنه علم» ودفع الشبه» من دون تحديد لعقائد أي فرقة من الفرق الإسلامية,

نقطة, ر: دين ي: ف, ق: رة,) س, روت: ل, (1997/1418), 31/1, ا, دون: 363, وم, 2/132, انوي: طلحات

وم, ق: روج,) س, روت: رون, (1996/1417), 29/1, ي د الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية مدخل... ودراسة, (الطبعة الثانية, القاهرة: مكتبة وهبة, 1995/1425), 11. 4 - المالكي: الرياض, 177/1.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

فقهاء المالكية أبدوا اهتماما جليا بعلم الكلام، وتضلّعوا منه، ويبدو أن ذلك كان بغرض مجاهدة الفرق الكلامية التي ازدادت حدة انتشارها في هذه الفترة، وبناء على ذلك يمكننا القول أن موقف فقهاء المالكية من علم الكلام مر بمرحلتين:

- المرحلة الأولى (من النصف الثاني من ق2هـ/8م-أوائل النصف الأول من ق3هـ/9م): وقد اتسمت بالتركيز على طلب الفقه وتحصيله، والتثبيت بمنهج السلف في الأمور العقديّة، ومن ممثلي هذه المرحلة، البهلول بن راشد، والإمام سحنون.

- المرحلة الثانية (من أواخر النصف الأول من ق3هـ/9م- ق5هـ/11م): وفيها أخذ فقهاء المالكية في الخوض في علم الكلام وقد بزوا مخالفهم فيه، لاسيما عن طريق مقارعتهم بالمنظرات والتأليف في المسائل الكلامية، الأمر الذي أسهم بشكل كبير في بروز مدرسة كلامية سنّية بإفريقية¹، وأحسن من يمثل هذه المرحلة: 1- محمد بن سحنون الذي عرف بقدرته الفائقة على الجدل والمناظرة، حتى أنه كان سببا في إسلام يهودي بمصر بعد مناظرة دارت بينهما²، وله رسالة في آداب المتناظرين في جزأين³.

2- أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني: الذي وضع كتابا في «النهي عن الجدل»⁴، وكان بصيرا بالرد على أهل الأهواء، ومتضلعا من علم الكلام⁵، كما ضمن مقدمته العقديّة في كتابه «الرسالة»⁶ ردودا على الفرق التي وجدت بإفريقية آنذاك كالمعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والإسماعيلية، كما يبدو ذلك لنا جليا من خلال المقتطفات الآتية:

- قوله: (من ذلك الإيمان بالقلب، والنطق باللسان)، أي أن الإيمان مركب من التصديق القلبي، والنطق باللسان، وأما العمل بالجوارح فشرط في كماله، وفي هذا رد على المعتزلة الذين قالوا أن الأعمال ركن في الإيمان¹.

1 - دة: عرية، و، ونس: دة دار الغرب، (1406-1986)، 31-32. الحبيب الجنحاني: القيروان، 157.
2 - المالكي: الرياض، 450/1-451، عياض: تراجم، 181-182، الدباغ: معالم، 81/2.
3 - عياض: تراجم، 173، ابن خير: فهرسة، 389/1.
4 - عياض: المدارك، 143/2.
5 - الباقلائي: البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنانجات، (بيروت: المكتبة الشرقية، 1958/1378)، 5، الدباغ: معالم، 111/3.
6 - في، إلا أن كلامه هذا فيه نظر لأن الفلسفة تعتمد أساسا على تقديم العقل على النقل، وهذا لا ينطبق على الرسالة، رق، رعية، ر: دون: دة، 441، دي: الإفرقية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1966/1386)، 177.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

- قوله: (تعالى أن تكون صفاته مخلوقة, وأسماءه محدثة, كلم موسى بكلامه الذي هو صفة ذاته لا خلق من خلقه... وأن القرآن كلام الله ليس بمخلوق فيبيد, ولا صفة لمخلوق فينفذ), رد هنا على المعتزلة والرافضة وغيرهما من النافين لصفات الله **ا**, وفيه أيضا إثبات لصفة الكلام لله **U** خلافا للمعتزلة².

- قوله: (والإيمان بالقدر خيره, وشره... علم كل شيء قبل كونه, فجرى على قدره, لا يكون من عباده قول, ولا عمل, وإلا وقد قضاه, وسبق به علمه...) وكلامه هذا فيه نقض لما ذهب إليه المعتزلة من أن الله تعالى لم يقدر المعاصي, ولا الشر³.

3- أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن التبان: الذي كان عالما بالاحتجاج لمذهبه, والذب عن المذاهب السنية⁴. ونظرا لحاجة فقهاء المالكية لطرق الاستدلال للرد على أهل الفرق بالأدلة العقلية, وإعجابهم بالمنهج الذي تبناه أبو الحسن الأشعري في هذا المجال, فقد تبني بعضهم مذهبه العقدي⁵, وأولهم في ذلك هو أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الزبيرى المعروف بالقلانسي (ت359 أو 361هـ/ 969م)⁶, ومن الذين تأثروا بهذا المذهب أيضا: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني الذي سمع العلم بالقيروان ثم ارتحل إلى المشرق, وتلقى العلم هناك عن بعض الأشاعرة كأبي ميمونة دراس بن إسماعيل⁷, وقد صنف رسالة أثنى فيها على أبي الحسن الأشعري⁸, وكان لظهور الإمام أبي الطيب الباقلاي (ت403هـ/ 1012م)¹ أثر كبير في نشر المذهب الأشعري بإفريقية, فقد كان إماما للمالكية بالمشرق في زمنه, وقصده العديد من أهل إفريقية لتلقي العلم عنه وأخذوا إلى جانب ذلك مذهبه الأشعري في العقيدة, ومن بين الذين

¹ - ابن أبي زيد القيرواني: الرسالة, 18, النفزاوي: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني, (أهرة: الثقافة الدينية, 2004/1425), 191/1.

² - نفسه, 20, عبد الوهاب البغدادي: شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة, تحقيق: أحمد محمد نور سيف, (الطبعة الأولى, دبي- إارات ادة: وث, راث, 2004/1424), 180-181, النفزاوي: الفواكه الدواني, 221/1-222.

³ - نفسه, 20, عبد الوهاب البغدادي: شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني, 201.

⁴ - عياض: المدارك, 158/2, الدباغ: معالم, 89/3.

⁵ - ابن عساكر: تبين, 22.

⁶ - ابن فرحون: الديباج, 144.

⁷ - هو أبو ميمونة دراس بن إسماعيل الفاسي (ت362- /968م): اس, الك, وهو أول من أدخل المدونة إليها, ولما قدم القيروان حدث بها هناك, م, ن

⁸ - ابن عساكر: تبين, 123. دلس, 264/1, اض: دارك, 79-78/2, م, ن, ر, 101, (1972/1392), ي: روض, ن

خالد الناصري: الاستقصا, 113/2, خير الدين الزركلي: المرجع السابق, 337/2.

¹ - ابن عساكر: تبين, 218-226, الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد, 379/5-382, ابن خلكان: وفيات, 269/4-270.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

تأثروا به: أبو الحسن علي بن محمد القابسي (ت403هـ/1012م) الذي ألف رسالة في أبي الحسن الأشعري، ودافع عن المذهب الكلامي الذي تبناه، حيث ذكر في جواب له على سؤال لبعض أهل تونس أن أبا الحسن الأشعري لم يأخذ من علم الكلام، إلا ما أراد به بيان المذهب العقدي لأهل السنة، ودفع الشبه عنه، وتثبيت الناس على التمسك به²، ومن آثاره الدالة على تأثره بهذا المذهب ما ذكره في كتابه الرسالة من أن الإيمان هو الإقرار أو التصديق القلبي فقط، وأن العمل لا يعد عنصرا أو ركنا منه³، وأبو عمران الفاسي الذي تلقى العلم بالقيروان عن أبي الحسن القابسي، ثم رحل إلى قرطبة، فتفقه هناك على أبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت392هـ/1098م)⁴ ثم رحل إلى المشرق، ويذكر الذهبي بأنه أخذ «علم العقليات»، عن الإمام الباقلاني خلال سنتي 399هـ/1008م و400هـ/1009م، وبعد عودته إلى القيروان أخذ عنه العلم كثير من الناس من أهل إفريقية والمغرب والأندلس، وكان يجلس للمذاكرة والسماع في داره من الغداة إلى الظهر فلا يتكلم بشيء إلا كتب عنه⁵، كما تجدر الإشارة إلى أن العديد من تلاميذ الإمام الباقلاني تفرقوا في مختلف الأمصار الإسلامية، كخراسان و العراق، وكان نصيب إفريقية منهم اثنان استقرا بالقيروان، وهما:

- أبو عبد الله الأذري: الذي أقام بالقيروان، وانتفع به أهلها، وترك بها العديد من تلاميذه.
- أبوطاهر البغدادي: الذي كان متضلعا من علم الكلام، ودرس الأصول بالقيروان، حتى إن أبا عمران الفاسي قال عنه: «لو كان علم الكلام طيلسانا ما تطيلس به، إلا أبا طاهر البغدادي»، وقد اشتغل بالوعظ في مؤخرة مسجد عقبة بالقيروان بعد صلاة الجمعة⁶.

ومن الذين كان لهم دور أيضا في نشر الأشعرية بإفريقية أبو ذر الهروي، ومن أخذ عنه من أهلها: أبو عبد الله محمد بن سعدون بن علي بن بلال القروي (ت413-486هـ/1022-1093م)⁷، وأبو محمد عبد الحميد بن محمد المغربي المعروف بابن الصائغ (ت486هـ/1093م)⁸، ومن الذين تفقهوا بهذا الأخير الإمام المازري الذي أظهر مذهبه العقدي الأشعري بوضوح في كتابه «المعلم بفوائد مسلم»، من ذلك قوله في شرح حديث وفد

2 - نفسه، 22، عبد المجيد النجار: المرجع السابق، 435.

3 - القابسي: الرسالة المفصلة، 266-267، الشهرستاني: الملل والنحل، (روت: دة)، 88/1، د النجار: المرجع نفسه، 435.

4 - أنظر عنه: عياض: المدارك، 241/2-245، ابن فرحون: الديباج، 224-225، مخلوف: شجرة النور، 100/1-101.

5 - عياض: المدارك، 280/2-283، الذهبي: سير أعلام النبلاء، 17/545.

6 - ابن عساكر: تبیین، 120-121.

7 - عياض: المدارك، 2/346.

8 - نفسه، 2/342-343.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

عبد القيس¹ , «آمركم بأربع» وفي بعض طرقه: «أتدرون ما الإيمان؟ شهادة أن لا إله إلا الله», وذكر بعد ذلك الصلاة والزكاة, وفي بعض طرقه: «آمركم بأربع: الإيمان بالله», ثم فسرها لهم, فقال: «شهادة أن لا إله إلا الله» وقال بعد هذا: «وإقام الصلاة, وإيتاء الزكاة», حيث رد بعد ذكره لهذا الحديث ما ذهب إليه بعض الفقهاء من أن ما ورد فيه دليل على أن الصلاة والزكاة تدخلان في الإيمان خلافا للأشاعرة, وحسبه فإن هذا «غير صحيح لاحتمال أن يكون الضمير في قوله: ثم فسرها لهم, عائدا على الأربع لا على الإيمان»².

(ب) العلوم البحتة:

1- الطب:

بدأ الاهتمام بالعلوم الطبيعية, بشكل حلي بإفريقية منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي³, ثم ما لبثت أن عرفت تطورا ملحوظا, خصوصا بعد إنشاء بيت الحكمة الأغلبي, الذي كان يتردد عليه عدد من العلماء ويلقون هناك المحاضرات والدروس في شتى أصناف العلوم الطبيعية والفلسفية والأدبية⁴, ولم يكن فقهاء المالكية بمعزل عما كان يجري من تطورات في هذه الميادين, ولاسيما علم الطب الذي يعد من أولى العلوم التي لقيت الرعاية بإفريقية, وظهر بها عدد من الأطباء ذاع صيتهم في مختلف أنحاء العالم الإسلامي ومن أشهرهم ابن الجزائر (توفي حوالي 360 - 970م)⁵, ومن العوامل التي أسهمت في ذلك, انتشار الدمن في كبرى المدن الإفريقية, مثل القيروان, وتونس, وسوسة, وصفاقص⁶, وقد أورد أصحاب الطبقات والتراجم قائمة بأسماء بعض هؤلاء

1 - هو ما رواه مسلم عن ابن عباس t أنه قال: « قَدِمَ وَقَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مِنْ رِبِيعةٍ وَقَدُ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَقَارُ مُضَرَ فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْ »

قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله ثم فسرها لهم, فقال: وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا خمس ما غنمتم وأنهاكم عن الدبائ والحنتم والنقيير والمقير», ورواه أيضا البخاري والنسائي, أنظر: مسلم: لم, 46/1, اري: اري, 195/1, ائي: رى, ق: د

الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن, (الطبعة الأولى, بيروت: دار الكتب العلمية, 1991/1416), 120/8, 2 - المازري: المعلم, 285/1, إبراهيم التهامي:

الأولى, الجزائر: دار الرسالة, 1422/ 2002), 342-343. 3 - نلمس ذلك في قدوم الطبيب الم بشير رمضان التليسي: المرجع السابق, 489.

4 - حسن حسني عبد الوهاب: ورقات, 193/2 5 - أنظر عنه: ابن الجزائر:

الغد الجديد, (2006/1427), 7-10, ابن جلجل: طبقات الأطباء والحكماء, 88-91, البكري: المغرب, 42, ابن أبي أصيبعة:

طبقات الأطباء, 481-482, ياقوت الحموي: معجم الأدباء, تحقيق: إحسان عباس, (ي, روت: رب الإسلامي, 1993/1414), 187-188, ابن عذارى: ان, 327/1, ان: ابق, 296/4-298,

محمد محفوظ: المرجع السابق, 18/2-25, إسماعيل سامعي: المرجع السابق, 213-214. 6 - أنظر: المالكي: الرياض, 137/2, حسن حسني عبد الوهاب: ورقات, 273/2-293.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الفقهاء الذين كانت لهم دراية بالعلوم الطبية, وكان يطلق على الواحد منهم في الغالب « فقيه البدن», وأولهم أبو سعيد سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي¹.

والملاحظ هو أن أعدادهم تزايدت في القرنين الثالث والرابع الهجريين/التاسع والعاشر الميلاديين, ومن الفقهاء الأطباء في هذه الفترة سعيد بن عباد(ت251هـ/865م)², ومحمد بن سعيد بن غالب(ت277هـ/279هـ/890أو892م)³, ويحيى بن عمر(ت289هـ/901م)⁴, ومحمد بن سعيد الكلبي المعروف بابن عيشون (ت بعد290هـ/902م)⁵, ودحمان بن معافى(ت302هـ/914م)⁶, وأبو الأسود موسى بن عبد الرحمن القطان (ت235-306هـ/849-918م)⁷, وأبو حبيب نصر بن فتح السنوري (ت306هـ/918م)⁸, وأبو الغصن نفيس السوسي الغرابلي(ت309هـ/921م)⁹, وأبو الحسن بن نصر(ت341هـ/952م)¹⁰, وأبو عبد الله بن مسرور النجار(ت328هـ/938م)¹¹, وحبيب بن الربيع(ت339هـ/950م)¹², وعلي بن محمد التدميري¹³, ومحمد بن إبراهيم بن أبي صبيح(ت334هـ/945م)¹⁴, وأبو محمد عبد الله بن إسحاق بن التبان(ت371هـ/981م)¹⁵, وأبو عبد الله المازري الذي كان « يفزع إليه في الطب كما يفزع إليه في الفتوى», وكان سبب طلبه لعلم الطب هو أنه لما مرض في إحدى الأيام قدم على طبيب يهودي, فقال له ذلك الطبيب: « يا سيدي مثلي يطب مثلكم؟ وأي قرابة أجدها أتقرب بها في ديني مثل أن أفقدكم المسلمين؟», فمنذ ذلك الحين أقبل المازري على تعلم الطب¹⁶.

وباستثناء المازري الذي كان متضلعا من علم الطب حيث كان « يفزع إليه في الطب كما يفزع إليه في

1 - أبو العرب: طبقات, 184.

2 - عياض: تراجم, 197-199.

3 - نفسه, 315.

4 - الدباغ: معالم, 237/2-244.

5 - عياض: تراجم, 365-366.

6 - نفسه, 376-377.

7 - الدباغ: معالم, 336/2-339.

8 - عياض: تراجم, 403, الدباغ: معالم, 162/2.

9 - الخشني: طبقات, 220, المالكي: الرياض, 162/2.

10 - المالكي: الرياض, 392/2-397.

11 - عياض: المدارك, 39/2-40.

12 - نفسه, 46/2-47.

13 - نفسه, 53/2.

14 - نفسه, 54/2-55.

15 - الدباغ: معالم, 89/3-96.

16 - ون: ديباج, 375, وف: ور, 128/1, دني: ل,

(تونس: مكتبة الاستقامة- الجزائر: المطبعة العربية), 226.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

الفتوى»¹, فإن المصادر لا تمدنا بمعلومات عن مدى إلمام بقية الفقهاء بالعلوم الطبيعية, ولا عن الوسائل التي كانوا يستخدمونها في العلاج, ويذكر حسن حسني عبد الوهاب أنهم كانت لهم خبرة بالفصد والكلي, وجبر العظام المكسورة, بما ألفوه من المعالجة من قديم الزمان.²

2- العلوم البحتة الأخرى:

علاوة على إلمام العديد من فقهاء المالكية بعلم الطب, فقد برز بعضهم في العلوم الطبيعية الأخرى كعلم الفلك, والكيمياء والحساب والهندسة, ومنهم: عبد الله بن أبي القاسم بن مسرور التجيبي الذي صنف كتاب: «المواقيت ومعرفة النجوم والأزمان»³, وأبو عبد الله محمد بن حارث الخشني (ت361هـ/971م) الذي كان يتعاطى علم الكيمياء⁴, ومحمد بن سفيان الهواري (ت413هـ/1022م) الذي كانت له عناية بالحساب والهندسة⁵, على أن أشهرهم في هذا المجال هو أبو الطيب عبد المنعم بن خلدون الكندي المعروف بابن بنت خلدون (ت435هـ/1043م) الذي عرف بتضلعه من الحساب, والهندسة⁶, حتى أن الإمام المازري قال عنه: «لم تمنعه الإمامة في الفقه, من الإمامة في الهندسة»⁷, وقد تمكن من ابتكار طريقة لجلب ماء البحر من ساحل تونس إلى القيروان بنظر هندسي ظهر له, إلا أن المنية وافته قبل تنفيذ فكرته⁸, وقيل: إنه وضع في ذلك رسالة⁹, وهذا ما يؤكد لنا مدى اهتمام فقهاء المالكية بالعلوم التي تعود بالنفع العام على مجتمعاتهم, إلا أنه يلاحظ أن كتب الطبقات والتراجم لا تمدنا بمعلومات وافية عن إنجازاتهم في هذه الميادين ولعل ذلك بفعل تركيز اهتمامهم على العلوم التي كانت في موضع الأولوية بالنسبة لهم ولهؤلاء الفقهاء.

ومما تقدم يمكننا القول أن فقهاء المالكية انصب اهتمامهم خلال القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي على العلوم الشرعية, وفي مقدمتها الفقه, ويبدو أن ذلك كان أمرا طبيعيا, نظرا لطبيعة المرحلة الانتقالية التي مرت بها إفريقية, وهي فترة اتسمت بإقبال أهل إفريقية على الإسلام بأعداد متزايدة, وميلهم إلى العمل على معرفة

1 - نفسه, 375, مخلوف: شجرة النور, 128/1.

2 - حسن حسني عبد الوهاب: ورقات, 273-272/2.

3 - عياض: المدارك, 45/2, ابن فرحون: الديباج, 223, محمد محفوظ: المرجع السابق, 95/2.

4 - نفسه, 168-167/2, دباج: معالم, 82/3.

5 - نفسه, 286/2, دباج: معالم, 156/3, ابن فرحون: الديباج, 367-366, خير الدين الزركلي: المرجع السابق, 146/6.

6 - نفسه, 327-326/2, دباج: معالم, 184/3, وف: ور, 107/1, ي: 168/4, د

محفوظ: المرجع نفسه, 179/4.

7 - محمد محفوظ: المرجع نفسه, 179/4.

8 - مخلوف: شجرة النور, 107/1, الزركلي: المرجع نفسه, 168/4, محمد محفوظ: المرجع نفسه, 179/4.

9 - الزركلي: المرجع نفسه, 168/4, الهادي روجي إدريس: المرجع السابق, 429/2.

الفصل الثاني:.....أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري "

أمور دينهم الجديد, لتكييف حياتهم العامة وفق تعاليمه, كما أنها كانت مسرحا لتضارب شتى الآراء والأفكار, فمن الطبيعي أن تتجه عناية أبنائها إلى معرفة تعاليم الإسلام الصحيحة, ونظرا لتأثر فقهاء المالكية الشديد بالإمام مالك, فقد سيطر منهجه وموقفه من شتى أنواع العلوم على جهود وإسهامات فقهاء المالكية العلمية, كما يلاحظ أن فقهاء المالكية سايروا مختلف التطورات الفكرية والثقافية التي مرت بها إفريقية, خصوصا بعد توافد الفرق الكلامية إليها الأمر الذي حمل العديد من فقهاء المالكية منذ أواخر النصف الأول من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي على تبني علم الكلام, كأداة لمقارعة الفرق المخالفة للمذهب السني ومحاجتهم عقليا, ليأتي تبنيهم للمذهب الأشعري في مرحلة تالية في هذا المضمار, كما يتجلى لنا ذلك أيضا في اتجاه بعضهم إلى العناية ببعض العلوم البحتة, وذلك طبعا إلى جانب إلمامهم بالعلوم الشرعية, ولا ريب أن تفتحهم على هذه العلوم يكون قد أسهم في زيادة الإقبال عليها والاهتمام بها, هذا دون أن ننسى الإشارة إلى أن دور فقهاء المالكية في انتعاش الحركة الثقافية اتخذ أشكالا متعددة, ولم يقتصر على تلقين العلوم ونشرها والتشجيع على طلبها فحسب, بل امتد ليشمل تقنين أصول التعليم, بما يحمله ذلك من توجيه للمعارف والعلوم المقررة في المناهج التعليمية وفق منظورهم, ويبدو أن هذا الأمر جاء في سياق عملهم الذؤوب لتكريس الثقافة التي تخدم مذهبهم في المجتمع, وحسر نشاط التيارات الفكرية المخالفة لهم, وبالتالي فإن جزءا معتبرا من إنتاجهم المعرفي وجهودهم العلمية وما صاحبها من تفاعل اجتماعي يبقى مدين لطبيعة العلاقة التي قامت بينهم وبين التيارات الفكرية التي شهدتها إفريقية.

الفصل الثالث :

علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق
والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية.

الفصل الثالث:

علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية.

أولاً: علاقتهم بأهل المذاهب وآثارها الاجتماعية والثقافية.

أ) بالأحناف.

ب) بالشافعية.

ثانياً: علاقتهم بأهل الفرق وآثارها الاجتماعية والثقافية.

أ) بالمعتزلة.

ب) بالخوارج.

ج) بالمرجئة.

د) بالتصوف.

هـ) بالشيعة الإسماعيلية.

ثالثاً: علاقتهم بالذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية.

أ) أوضاع أهل الذمة بإفريقية.

ب) علاقتهم بفقهاء المالكية وآثارها الاجتماعية والثقافية.

علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية.

- توطئة:

يلاحظ أن المذاهب الفقهية والفرق الإسلامية التي انتشرت بإفريقية كانت تخالف بعضها البعض في بعض المبادئ والأسس، لذا فقد قامت صراعات مذهبية وعقدية فيما بينها، وامتد ذلك ليشمل الصراع أيضا على الخطط والمناصب كالإمامة والقضاء، نظرا لأهميتها في التمكين للأفكار والآراء، ولم يكن فقهاء المالكية في منأى عن ذلك، بل كانوا أشد أهل السنة مقاومة لمخالفهم، حيث دافعوا بقوة عن مذهبهم وضربوا أروع الأمثلة في الذود عن المذهب، والثبات على المبدأ في شتى الأحوال والظروف، فشهدت إفريقية جراء ذلك نزاعا شديدا بين الطرفين، وقد تفاعل أبناء المجتمع الإفريقي من مختلف الفئات مع هذه الصراعات والمنازعات، نظرا لكون الأطراف المتصارعة عملت جاهدة على تكوين قاعدة اجتماعية واسعة لها، تكون سندا لها في تحقيق ما تصبوا إليه من أهداف، كما أسهم هذا الصراع في إذكاء روح التنافس العلمي بين رجال المذاهب والفرق، حيث بذل جلهم جهودا معتبرة في سبيل نشر أفكارهم وآرائهم بالأساليب العلمية، كالمناظرات والتأليف... الخ، كما اتخذت هذه الصراعات أشكالا أخرى متباينة ومتفاوتة، من حيث قوتها وضعفها حتى أن بعضها أحيانا كان عنيفا ودمويا، كما هو الحال مثلا بالنسبة للصراع المالكي العبيدي، كما تجدر الإشارة إلى أنه رغم التحول الديني العميق لأهل إفريقية إلى الإسلام في مطلع المائة الثانية من الهجرة/الثامن الميلادي، فقد بقي بها عدد من اليهود والنصارى شكلوا فئة مميزة، وعاشوا بين بقية السكان في حالة احتكاك وتواصل بهم، نظرا لنشاطهم الملحوظة في مختلف الميادين السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، مستفيدين في ذلك من الأحكام التي أقرها الإسلام بشأنهم، وما دام أن فقهاء المالكية تبوأوا بعض المناصب وأخذوا على عاتقهم مقاومة كل المظاهر التي تخالف الأحكام الشرعية، فقد صدرت عنهم مواقف وأصدروا قرارات إزاء بعض تصرفات أهل الذمة، كان لها أثر مباشر في تحديد الوضع الذي عاشه أهل الذمة بإفريقية في بعض الفترات، وأيضا تحديد ملامح وسمات العلاقات التي قامت بين أهل الذمة وفقهاء المالكية.

وقد كان لكل ذلك آثارا جلية في شتى مجالات الحياة، إلا أننا سوف نقتصر هنا على الحديث عن آثار ذلك في المجال الاجتماعي والثقافي، بالشكل الذي يبرز لنا جهود وعطاءات فقهاء المالكية في حضم ذلك.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

أولاً: علاقتهم بأهل المذاهب وآثارها الاجتماعية والثقافية:

واكبت إفريقية الحركة الفكرية التي شهدتها بلاد المشرق، ولعل من أبرز مظاهر ذلك انتقال جل المذاهب التي برزت في المشرق إليها، والتي أسهم فقهاء المالكية بدورهم في التعريف بها، إلا أن انتشار بعضها ظل محدوداً وذلك كالمذهب الظاهري¹، ومذهب سفيان الثوري²، والمذهب الحنبلي³، ونظراً لضآلة انتشارها فإنه لم تقم علاقات واضحة بين أتباعها وفقهاء المالكية، لذا فإننا سوف نقتصر هنا على إبراز علاقة فقهاء المالكية بالأحناف والشافعية فقط.

(أ) بالأحناف:

ينسب المذهب الحنفي إلى الإمام أبو حنيفة النعمان (80-150 هـ/699-767 م)⁴، وأصوله التي بني عليها هي على الترتيب: الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة⁵، والقياس، والاستحسان⁵، والإجماع، والعرف⁶، وقد انتشر بإفريقية بفعل عدة عوامل أهمها:

- إن الدولة العباسية تبنت رسمياً هذا المذهب، لذا فقد انتشر في المناطق التي شملها نفوذها المباشر وغير المباشر، بما في ذلك إفريقية، وذلك عن طريق رجال الدولة، وقادة الجند، ولاسيما منهم الأمراء الأغلبية الذين ولوا الفقهاء الأحناف بعض الخطط الشرعية، سواء عن اقتناع أو مجاملة للخلفاء العباسيين.

- المهجرة: فقد كانت بلاد المغرب قبلة للعديد من أهل المشرق من أصحاب المذاهب والعلماء، والرحالة،

¹ - عرف بذلك نسبة إلى أبي سليمان داود بن علي بن خلف الأصفهاني الملقب بالظاهري (202-270 هـ/817-883 م) د ظهر بإفريقية على رون،

عياض: تراجم، 353-415-416، الخشني: طبقات، 229، ان: مات، 257-255/1، ك: تاريخ التشريع الإسلامي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، 1994/1414)، 179.

² - ينسب لأبي عبد الله سفيان بن سعيد (95-151 هـ/713-768 م) بن زياد، والبهلول بن راشد، ويبدو أن المالكي: الرياض، 234-201/1، ابن خلكان: وفيات، 390-386/2.

³ - ينسب إلى أحمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني (164-241 هـ/780-855 م) إلا أنه لم تكن له آثار على الصعيد الاجتماعي، ولا دور ثقافي ملموس، لدى فقهاء المالكية مثلاً يحتدى في الصبر والثبات على القول بأن القرآن كلام الله وليس بمخلوق، أنظر: أبو العرب: المحن، 443، المالكي: الرياض، 442/1، ابن خلكان: وفيات، 65-63/1.

⁴ - داد: داد، 325-324/13، ي: (روت: اب، ي، 1981/1401) دينوري: بارف، (ي: روت: اب، ي، 1987/1407)،

277، ابن العماد الحنبلي: شدرات، م: 1، 227-230.

⁵ - الاستحسان: الضرورة، وجلب التسبير، أنظر: محمد عبد الغني الباجقني: المرجع السابق، 135-136.

⁶ - محمد أبو زهرة: أبو حنيفة: حياته وعصره - آراؤه وفقهه-، (القاهرة: دار الفكر العربي)، 262-404.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

والفنانين، والتجار، الذين كانوا يمارسون بعض الأنشطة، كالتجارة والتعليم والفتيا، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى كانت مدن بلاد المشرق، مثل: مكة، المدينة، الكوفة، البصرة... الخ، مقصدا لبعض المغاربة من أجل طلب العلم، أو أداء فريضة الحج، وهذا ما لعب دورا فعالا في انتشار المذهب الحنفي بإفريقية.

- البعثات الرسمية: فقد كان أمراء بني الأغلب، يرسلون كل سنة مرة أو مرتين بعثة إلى بغداد، لتجديد ولائهم للخلافة العباسية، وكانت هذه البعثة تكلف إلى جانب ذلك بشراء نفائس الكتب، وجلب علماء اختصاصيين في مختلف العلوم من بغداد، ومصر، وكان بعض هؤلاء على المذهب الحنفي¹.

ومن أوائل الذين أسهموا في نشر هذا المذهب بإفريقية: عبد الله بن فروخ الفارسي (ت 176 هـ / 792م)²، وأسد بن الفرات (142-213 هـ / 759-828)³، وابن أبي الجواد (ت 236 هـ / 891م)، وسليمان بن عمران (ت 270 هـ / 884م)، وهيثم بن سليمان (توفي حوالي سنة 275 هـ / 888م) صاحب كتاب «أدب القاضي والقضاء»⁴.

ويشير المقدسي إلى أن المالكية والأحناف كانوا يعيشون في حالة وئام دائم، لم تشبه أية صراعات أو نزاعات⁵، بيد أن كلامه هذا فيه نظر فهو ينطبق على بعض الفترات دون بعضها الآخر، ويبدو أن العلاقة بينهما اتسمت خلال القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي بالمودة والتعاون، على الرغم من بعض المآخذ المنهجية التي أبدتها بعض فقهاء المالكية بخصوص عمل الأحناف بالقياس⁶، إلا أنه ابتداء من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي أخذت العلاقات بين الطرفين في التوتر، فبدأت مرحلة الصراع بينهما، ويبدو أن ذلك كان بفعل تباين مواقفهما إزاء بعض المسائل والقضايا، كالاغتيال⁷،

1 - إسماعيل سامعي: دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي من ق 2 إلى ق 5 - ق 8 إلى ق 11 م، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، جامعة الجزائر: معهد التاريخ، 1415 - 1416 / 1994-1995، 61-64.

2 - أبو العرب: طبقات، 107-111، عبد المجيد بن حمدة: «مدارس الثقافة بالقيروان في القرن الثالث الهجري»، 10-11.

3 - المقدسي: وصف إقليم المغرب، (الجزائر: 1370 / 1950)، 42-43، المالكي: الرياض، 1/254-256-263.

4 - عن هؤلاء أنظر: الخشني: طبقات، 236-240، 295، ابن عذارى: ان، 1/110، 119، ي: أدب القاضي والقضاء.

5 - المقدسي: وصف إقليم المغرب، 42.

6 - وفي ذلك يقول علي بن زياد: «زعم هؤلاء القوم - يعني أهل العراق - أنهم يحسنون القياس، أنظر: المالكي: الرياض، 1/236.

7 - فلما انتشر ا

اني(ت234 /-848م) واد(ت234 /-848م) رآن، ولاء ود زال ي ديني(ت304 /-916م) ر: رب: مات، 167، ني: مات، 253، ذاري: ان، 1/104 - 110 - 175، ول: العيون والحدائق في أخبار الحفانق، (بغداد: مكتبة المثني)، 3/374.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

وشرب النبيذ¹، والتعامل بالربا²، ولاريب أن هذا الاختلاف البين بين الطرفين حول هذه المسائل، كان مما يثير العداوة والبغضاء بينهما.

ونتيجة لهذه العوامل فقد شهدت إفريقية ألوانا شتى من المنازعات بين رجال المذهبين، إبان القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، ونظرا لأهمية القاعدة الاجتماعية في نصرة المذاهب ونشرها، فقد عمد رجال كل طرف منهما إلى العمل على استقطاب أكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع، فاستعاننا أثناء خصوماتهم بأبناء إفريقية الذين كانوا ينتمون إلى فئات مختلفة، وحاول كل طرف كسبهم إلى جانبه بالطعن لديهم في مخالفته كلفه سنحت الفرصة، لذا لما ثار الجند على الأمير الأغلي زيادة الله وظفر بهم، سأل العلماء عنهم، فحثوه على العفو عنهم، إلا أن الفقيه المالكي عبد الله بن أبي حسان اليحصبي رأى ضرورة عقابهم، حيث قال له: «العفو مفسدة ولن يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، فاتخذ أعداؤه من العراقيين ذلك حجة للتشنيع عليه لدى الجند والعامّة، الأمر الذي حط من منزلته بين الناس، حتى قيل أن كل من سمع العلم عنه قدم إلى أمام منزله ومزق ما كتبه عنه هناك، بالرغم من وجود من التمس له عذرا في ذلك، بحمل كلامه على أن المقصود به هو «فتاك الجند، الذين أفسدوا البلاد»³، ولما أراد محمد بن الأغلب تعيين أحد الفقهاء للقضاء، ألح سليمان بن عمران على أن يتولى هذا المنصب الإمام سحنون، وقد يفهم هذا على أنه كان نابعا من شدة احترامه لسحنون، بيد أن تصرفات سليمان بعد توليه القضاء عقب وفاة الإمام سحنون - كما سيأتي بيان ذلك - تؤكد لنا بما لا يدع مجالا للشك أن عمله هذا كان يهدف من ورائه إلى النيل من مكانة سحنون بين الناس، حيث وضع سمعته الاجتماعية على المحك، ويبدو أن سحنون قد أدرك ذلك، فلما دخل على ابنته خديجة، بعد أن عين في هذا المنصب، قال لها: «اليوم ذبح أبوك بغير سكين»⁴، حتى أن بعض أصحابه لم يرضوا بذلك كعبد الرحيم بن

¹ - فموقف فقهاء المالكية من هذه المسألة واضح، وهو التحريم القاطع، عملا بحديث الرسول ﷺ: «رأى» رواه البخاري ومسلم، المغيرة، نتي(99-123 /-717-729م) ك، ري/ يلاذي، ن ي نطاق واسع، إلا ابتداء من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وذلك بعد ظهور حياة البذخ والترف بإفريقية، ولاسيما في بيوت الأمراء، وأعوانهم، لذا فقد كثف فقهاء المالكية في حشد عموم السكان لمقاومة هذه الظاهرة، أنظر: البخاري: حيح ناري، 4/1579، 5/2269، 6/2624، لم: لم، 3/1586-1587، رب: رب، 161-162، د العزيز المجدوب: المرجع السابق، 71-73.

² - المالكي: الرياض، 1/507، عبد العزيز المجدوب: المرجع نفسه، 74.

³ - عياض: تراجم، 74-75، عبد العزيز المجدوب: المرجع نفسه، 75.

⁴ - يبدو أنه يشير بقوله «الناس فقد ذبح بغير سكين»، ومنهم الخطابي أن الرسول ﷺ

بدنه، ة، اكم: تدرک، 4/103، ذي: نن، 3/614، دارقطني: سنن، 4/203-204، أبو داود: ي داود، 3/298، ا: ا، ق: ق: د

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

عبد ربه¹، بل ومنهم من انفض من حوله كأبي زكرياء الهرقلي²، لذا فقد عمد سحنون إلى إشراك سليمان في هذا العبء، حيث استكتبه أولاً، ثم ولاه على بجاية، وباجة، والأريس³، كما أبدى مواقف وأصدر تعليمات⁴، أضفت عليه وعلى هذا المنصب هيبة وإجلالا.

ونتيجة لما حققه الإمام سحنون من مكاسب لصالح مذهبه، فقد أصبح الصراع على الخطط كالقضاء والإمامة على أشده بين المالكية والأحناف عقب وفاته⁵، واستثار الفريقان العوام أيضا لنصرتهم، فشاركوا في ذلك بأساليب تجاوزت أحيانا حدود اللياقة والأدب، خصوصا من قبل أتباع الأحناف من العوام، من ذلك أن رجلا من العراقيين كان يغري أصحابه لشتيم محمد بن سحنون سرا وعلانية، إذا وجده مع الناس⁶، كما استعمل فقهاء المالكية بدورهم أتباعهم من العوام وغيرهم لمقاومة الأحناف، فقد خرج يوما أمين سليمان بن عمران إلى المنستير، وحاول أن يفرض على الإمام هناك أن يسلم تسليمتين عقب الصلاة، تماشيا مع مذهبه الحنفي، إلا أن الإمام رفض ذلك، وأظهر أهل المنستير مساندتهم له، فسار الأمين إلى سليمان، وأعلمه بما حدث، فأخذ سليمان في ملاحقة أهل المنستير، لذا حشد فقهاء المالكية أتباعهم بالقيروان، حتى امتلأت أزقتها ودروبها، وتجمعوا أمام بيت سليمان، وكادت أن تقوم فتنة، فما كان من سليمان بعد أن رأى هذا الجمع الغفير، سوى أن كف عن متابعتهم⁷، كما استفاد العوام من هذه الصراعات في تحسين أوضاعهم المادية من خلال الصلوات التي كان يغدقها رجال المذهبين عليهم في سبيل كسبهم إلى جانبهم، بيد أن كياسة فقهاء المالكية في التعامل مع مخالفيهم من الأحناف أسهمت في تحول عدد معتبر منهم إلى المذهب المالكي، من ذلك أن رجلا استعمله الأحناف لشتيم ابن سحنون، وجعلوا له صلة على ما يقوم به، فسب يوما ابن سحنون سرا في أذنه، فأوهم ابن سحنون الحاضرين أنه سأله في حاجة، وبلغ ذلك العراقيين، فقطعوا صلته، فضاق الحال

اقي، (روت: ر)، 774/2، ائي: نن، 462/3، اركفوري: وذي، (روت: ب العلمية)، 462/4، عياض: تراجم، 100، الدباغ: معالم، 86/2، ابن فرحون: الديباج، 265، النباهي: تاريخ قضاة الأندلس، 28.

1 - المالكي: الرياض، 425-424/1، عياض: تراجم، 100-101، الدباغ: معالم، 86/2، النباهي: تاريخ قضاة الأندلس، 29.
2 - أبو زكرياء الهرقلي: أصله من بلاد الأندلس،

أصحاب الإمام سحنون، إلا أنه لما
أبو العرب: طبقات، 152-153، المالكي: الرياض، 415/1، ابن الأبار: التكملة، 264-265/1.

3 - عياض: تراجم، 102، محمد زينهم محمد عزب: الإمام سحنون، (القاهرة: دار الفرجاني)، 153-154.
4 - اهاي: دلس، 29، رب: ات، 184-185، اض: راجم، 104-105، دباغ: الم،

88-87/2، موسى لقبال: الحسبة المذهبية في بلاد المغرب نشأتها وتطورها، (ر: ع،
1971/1391)، 43-44، محمد زينهم محمد عزب: المرجع نفسه، 153-154.

5 - الخشني: طبقات، 178-182، الدباغ: معالم، 131/2-133.

6 - المالكي: الرياض، 451/1، عياض: تراجم، 183.

7 - نفسه، 453/1، عبد العزيز المجذوب: المرجع السابق، 75-76.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

على ذلك الرجل، وأصبح يعيش في حالة من العوز يرثى لها، ولما شكوا أمره إلى أحد الصالحين، دله على ابن سحنون، فقدم عليه تائباً، فمنحه عشرون ديناراً، وخمسة وعشرون جارية بجليهن¹، وهذا من قبيل ما يدعو إليه الإسلام من دفع إساءات المسيئين بالتي هي أحسن كما ورد في قول الله ا: [..اذْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ]².

ونتيجة لاحتدام الصراع بين الطرفين بعد وفاة الإمام سحنون، فإن سليمان بن عمران الذي تولى القضاء بعده أحد في مضايقة محمد بن سحنون، فساءت العلاقات بينهما، وقد اضطر ابن سحنون نتيجة لذلك، أن يتوارى بعيداً عن سليمان، ولم يعد إلى الظهور ثانية إلا بعد أن أمنه محمد بن أحمد بن الأغلب، ورغم ذلك فقد استمر سليمان في مضايقة المدنيين حتى أنه ضرب أحدهم، وهو أبو سهل محمد بن فرات العبدي، لذا فقد دبر ابن سحنون مكيدة لعزل سليمان عن القضاء، حيث سار إلى محمد بن أحمد الحضرمي (أحد رجال السلطة)، وطلب منه أن يسعى له لدى الأمير لعزل ابن أبي الحواجب عن الصلاة والخطبة، وأن يرد عبد الله بن طالب مكانه، فتم له ما أراد، ثم لم يلبث الأمير أن أقدم على عزل سليمان عن القضاء، وعين مكانه عبد الله بن طالب³، وهكذا بلغ التراع على المناصب أوجه بين الطرفين، كما أضحت تلك التعليمات والترتيبات المتعلقة بالقضاء، التي وضعها الإمام سحنون وسار عليها فقهاء المالكية من بعده، عرضة للنقض إذا ولي قاض حنفي، حتى إن البيت الذي اتخذ سحنون للقضاء بالمسجد، كان «إذا ولي عراقي هدم، إذا ولي مدني بناه»⁴ وحكم فيه⁴، وهذا يدل دلالة واضحة على مدى استفحال روح التعصب المذهبي لدى الفريقين، ورغم شدة ما لاقاه فقهاء المالكية من مضايقات على يد بعض الأحناف المتعصبين⁵، فإنهم ظلوا ثابتين على موقفهم،

1 - المالكي: الرياض، 451/1-452، عياض: تراجم، 183.

2 - سورة فصلت (34)، ن داني: ها، (ة، ق: دار القلم، 1999/1420)، 476-475/1.

3 - الحشني: طبقات، 178-182، عياض: تراجم، 178-181، الدباغ: معالم، 131/2-133.

4 - عياض: تراجم، 105، الدباغ: معالم، 88/2.

5 - من ذلك ما قام به ابن عبدون الذي تـ مذهب الحنفي، دنين، نهم، ربههم، ن

طالتهم يده إبراهيم الدمني، وابن المدائني، وأبو القاسم مولى مهريّة، وأحمد بن عبدون العطار، وغيرهم، وطلب أيضا يحيى بن عمر، حتى توارى عنه بسوسة، ر، ب،

ورأى إبراهيم بن أحمد في إحدى الليالي ما اجتمع على قبره من الناس، والشيوخ، دون: «ون أمره عندي أنظر عاقبة أمره!»، ونظرا لشدة إمعانه في إيذاء المدنيين، فقد عزله إبراهيم، ه: «اعدته

وده، ه، دى: «ر: ني: مات، 297-307، الكي: اض، 500/1، عياض: تراجم، 259-260، 268-269، الدباغ: معالم، 162/2-176.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

وصمدوا في وجه مخالفهم، وكان بعضهم يصدع برأيه ولا يخشى في الله لومة لائم، ومن أشهرهم في ذلك: جبلة بن حمود¹.

لكن على الرغم من قوة هذا الصراع وحدته فإنه لم يكن دمويًا، ولم يبلغ حد القطيعة التامة بين الفريقين، وانحصر في الغالب بين المالكية، وغلاة الأحناف، فقد أبدى بعض فقهاء المذهب الحنفي، تضامنهم الواضح مع فقهاء المالكية إبان الحن، ومنهم عبد الله بن هارون الكوفي الذي أرسل إليه ابن عبدون²، بعد ولايته قضاء تونس كتابًا، يأمره فيه بأن يرسل إليه يحيى بن عمر، بعدما بلغته أنباء عن وجود يحيى هناك، فعرض عبد الله ذلك الكتاب على محمد أخو يحيى بن عمر، فاريد وجهه، فطمأنه عبد الله بن هارون، وأعلمه بأنه لن يسلمه إن كان متواجد هنا حتى ولو عزل، كما أعرب له عن إجلاله ليحيى بن عمر، وتعجبه من ابن عبدون في طلبه هذا³، كما وقف جماعة من الأحناف إلى جانب فقهاء المالكية في ثورة أبي يزيد صاحب الحمار⁴، على الرغم من أن بعضهم تشرق ونكل بالمدنيين⁵، أما في العهد الزيري فيبدو أن الصراع خمد نهائيًا بينهما، ويبدو أن ذلك كان بفعل اضمحلال المذهب الحنفي، وعدم أخذ من تبقى منهم بآراء أهل البدع والأهواء.

كما تجدر الإشارة أيضًا إلى أن بعض المسائل الخلافية بين الأحناف والمالكية كانت محل نقاش بينهما، حيث كانت تقام المناظرات بين الطرفين حولها وأحيانًا بحضور الأمراء، من ذلك ما ذكره عبد الله بن أبي حسان اليحصبي من أنه دخل يوما على زيادة الله بن إبراهيم، فوجد عنده أسد بن الفرات، وأبا محرز يتناظران حول النبيذ المسكر، وأسد يجرمه، وأبا محرز يجوزه، فطلب منه زيادة الله أن يبدي رأيه في ذلك، فعمد عبد الله بن أبي حسان إلى الإشارة إلى مفاسده الاجتماعية والأخلاقية، كأن يعتدي شاربه على الناس بالسب، أو الضرب، أو القتل بعد فقدان وعيه، عندئذ اقتنع الأمير بحرمته⁶، كما تصدى بعض فقهاء المالكية لهذه الظاهرة بالتأليف، ومنهم محمد بن سحنون الذي وضع، كتاب «تحريم المسكر»⁷، وأبو عبد الله مالك بن عيسى بن

1 - المالكي: الرياض، 37/2، عياض: تراجم، 286-287، الدباغ: معالم، 274/2.

2 - والمدنيين،
ورالرعيي(ت297 -/909م)
ف، نهم، ني: ات، 307،

المالكي: الرياض، 44-43/2، ابن عذاري: البيان، 161/1، الدباغ: معالم، 276-274/2.

3 - المالكي: الرياض، 500/1، عياض: تراجم، 268-269.

4 - نفسه، 341/2، عياض: المدارك، 30/2.

5 - عن هؤلاء أنظر: الخشنى: طبقات، 291-295.

6 - رب: ات، 172-171، الكي: اض، 288/1، اض: راجم، 76-75، ذاري: ان، 108/1،

الدباغ: معالم، 61/2، ويبدو أن الدباغ وقع في تحريف، حيث ذكر بأن أسد هو الذي ذهب إلى القول بجواز شرب النبيذ، ا
محرز هو الذي حرم ذلك، لأن هذا لا يوافق مذهب العراقيين الذي تقلده أبا محرز طوال حياته.

7 - عياض: تراجم، 173.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

نصر القفصي (ت305هـ/917م)، الذي صنف «كتاب الأشربة»¹، وأبو الفضل عباس بن عيسى الممسي الذي وضع كتاب في «تحريم المسكر»²، كما وضع بعضهم مؤلفات للرد على مذهب أهل العراق عموماً، ومنهم محمد بن سحنون الذي وضع كتاب «الرد على الشافعي وعلى أهل العراق»³، وعبد الله بن أحمد بن طالب الذي ألف كتاباً «في الرد على من خالف مالك»⁴، من الأحناف وغيرهم.

ب) بالشافعية:

ينسب المذهب الشافعي إلى أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (150-204 هـ / 767-819م)⁵، وأصول مذهبه هي: الكتاب، والسنة، والإجماع، وأقوال الصحابة⁶، والقياس⁶، وقد أبدى الإمام الشافعي قدرة فائقة في مجال تنظيم وتفنين أصول الفقه كما يتجلى ذلك في كتابه الرسالة، الذي يعد الأول من نوعه لدى المسلمين في هذا الباب⁷، ولعل هذا ما جعل بعض أهل إفريقية يتأثرون به ويتبنون مذهبه، ومنهم: أبو عبد الله محمد بن علي البجلي (ت314هـ/926م)⁸، وأبو إبراهيم إسحاق بن النعمان (ت315هـ/927م)، وأبو العباس التستري⁹، وأيضاً أبو العباس بن السندي الذي ضرب وعذب من قبل الشيعي، وتوفي قبل سنة 320 هـ/932 م، على أن أبرزهم هو عبد الملك بن محمد الضبي المعروف بابن بردون الذي كان من المناظرين في الفقه والجدل، إلا أنه تشرق، وكان يفتخر بذلك¹⁰.

إلا أنه يلاحظ أن أتباعه لم يتبوأوا مناصب يمكن أن تساعد على نشر مذهبهم، وتكوين قاعدة اجتماعية مرموقة، كما هو الحال مثلاً بالنسبة للمذهبيين الحنفي والمالكي، وحتى لما عرض القضاء على أبي عبد الله بن علي البجلي رفضه¹¹، كما أن تلقي الإمام الشافعي العلم عن الإمام مالك ثم مخالفته إياه في بعض

1 - عياض: تراجم، 397.

2 - عياض: المدارك، 27/2، مخلوف: شجرة النور، 83/1، وتجدر الإشارة أن مخلوف ذكر بأن عنوانه: «تحريم الخمر».

3 - عياض: تراجم، 173، ابن فرحون: الديباج، 334.

4 - نفسه، 209، ابن فرحون: الديباج، 219، مخلوف: شجرة النور، 71/1.

5 - نوي: أفعية ق: وت،) روت: أفة، 1407/

1987)، 18/1، وانظر أيضاً: الرازي: آداب الشافعي ومناقبه ق: الق،) اهرة:

مكتبة الخانجي، 1993/1413)، 25-26، ابن العماد الحنبلي: شدرات، م: 1، 9/2، السيوطي:

مصر والقاهرة، (مصر: مطبعة الموسوعات)، 136/1.

6 - الشافعي: الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، (القاهرة: البابي الحلبي، 1940/1359)، 471-476.

7 - ه، 13، رد: لامية وم، دوي،

(الطبعة الثالثة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1989/1410)، 129.

8 - الخشني: طبقات، 278-279، المالكي: الرياض، 186/2-187، ابن عبد البر: الانتقاء، 92، بكي: أفعية

الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناجي وعبد الفتاح محمد الطلو، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية)، 242/2.

9 - نفسه، 279، 302، القاضي عياض: تراجم، 327.

10 - نفسه، 283، 284.

11 - نفسه، 279.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الأصول كالأستحسان¹، وعمل أهل المدينة²، حال دون ذيوعه بشكل كبير، لأنهم رأوا بأنه أقل من ناحية سعة علمه من الإمامين أبو حنيفة ومالك³، لذا على الرغم من وجود مصر على طريق رحلة المغاربة إلى بلاد المشرق، والاهتمام الذي أبداه الإمام الشافعي بعد إقامته بها بنشر مذهبه، خصوصا من خلال تربيته لطلبة العلم الغرباء منه، وحثه لكبار تلاميذه على ذلك⁴، فإن هذا الأمر لم يفلح في جلب فقهاء المالكية إلى مذهبه، فما عدا بعضهم ممن أبدوا ميلا إلى هذا المذهب في بعض المسائل، مثل: أبو العباس عبد الله بن أحمد المعروف بالأبياني⁵، وأبو القاسم السيوري⁶، فإن جلهم كان يبغض هذا المذهب، لذا فقد ضيقوا على أتباعه، مستعينين في ذلك بقضاتهم⁷.

ونظرا لشدة امتعاضهم منه، فإنهم لم يتوانوا في وضع المؤلفات في الرد على الشافعي، منها «كتاب الرد على الشافعي وأهل العراق» لمحمد بن سحنون⁸، و«كتاب الرد على الشافعي» ليجي بن عمر⁹، و«كتاب الرد على المخالفين لمالك» - من الشافعية وغيرهم - لعبد الله بن أحمد بن طالب¹⁰، ولعل هذا ما حمل ابن العباداني الشافعي على انتقاص الإمام مالك في مجلس محمد بن سحنون¹¹.

وعلى الرغم من أن المصادر لا تذكر لنا إن كان الشافعية قد وضعوا بعض المصنفات في الرد على المالكية أم لا، فإننا لانستبعد ذلك خصوصا وأن أتباعه كما يذكر الحشني كانوا من «أهل النظر»، مما يوحي لنا بتفاعلهم مع شتى التطورات الثقافية، ومما يؤكد ذلك أيضا هو أن بعضهم وضع مؤلفات بهذا الخصوص،

1 - الشافعي: الرسالة، 25، 503-508.

2 - نفسه، 533-544.

3 - المقدسي: وصف إقليم المغرب، 42.

4 -

ويقربهم إذا قدموا للطلب، ويعرفهم فضل الشافعي،
كان الشافعي يأمر بذلك، ويقول لي: اصبر للغرباء وغيرهم من التلاميذ...»، ابن عبد البر: الانتقاء، 168-169.

5 - عياض: المدارك، 2/48.

6 - نفسه، 2/326،
افعي،

الطهر والوضوء، المازري: فتاوى، 103.

7 - عياض: تراجم، 331، نجم الدين الهنتاتي: المرجع السابق، 110.

8 - نفسه، 173، ابن فرحون: الديباج، 334، محمد محفوظ: المرجع السابق، 1/23.

9 - نفسه، 263، مخلوف: شجرة النور، 1/73.

10 - نفسه، 209، ابن فرحون: الديباج، 219.

11 - نفسه، 331، نجم الدين الهنتاتي: المرجع السابق، 110.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ومنهم: أبو عبد الله محمد بن علي البجلي الذي ألف كتاب في «الرد على الشوكية»¹، وكتاب «الحجة في الشاهد واليمين» في أربعة أجزاء².

ثانيا: علاقتهم بأهل الفرق وآثارها الاجتماعية والثقافية:

بادئ ذي بدء لابد من الإشارة إلى أن فقهاء المالكية انتهجوا في مقاومتهم لأهل الفرق ضريين من الأساليب، وهما:

1- الأساليب العامة: وتتمثل في الإجراءات العامة التي قاموا بها للحد من نشاط أهل الفرق، بالعمل على عزلهم اجتماعيا، وذلك من خلال ما يأتي:

- منع مصاهرتهم أو الزواج منهم: كما نستشف ذلك من الفتاوى التي أصدروها في هذا المجال، ومنها ما يأتي:

- سئل أبو الحسن اللخمي عن امرأة سنية تزوجت أحد الخوارج دون أن تعرف مذهبه في بادئ الأمر، فلما علمت بذلك طلبت فراقه، فقال: أرجع عن مذهبي ولم يرجع إلى الآن، فأجاب قائلاً: إذالم يتب فرق بينهما، خشية أن يفتنها أو يفسد عليها دينها، ولو كان ممن يكفر بمذهبه فهو أبين، ويحتاج للفروج، إذ لا تحل له على أحد القولين، وروي عنه أيضا في تكفير القدرية رأيان: فعلى القول بكفرهم، فلا تصلى خلفهم الجمعة، ولا غيرها.

- أفتى أبو إسحاق التونسي شيعية جميلة أراد رجل تزوجها، بأن الشيعة على ضريين، منهم من يفضل المفضل على الفاضل، كفضل علي t على أبي بكر الصديق t فهذا ينكح إليه، ويبين له خطؤه حتى يرجع، ومنهم من يفضل عليا t ويسب غيره، فهؤلاء لا تجوز مناكحتهم، وهم في منزلة الكفار، فعيه عامة القيروان على هذه الفتيا، وقالوا: قسم الشيعة إلى قسمين، فهو كافر، واستتابوه، مع اتفاق الفقهاء على ذلك سدا للذريعة... فصعد المنبر فقال: «إنما أتوب من ذنوبي، فقالت العامة: لما أرتد التونسي صار وجهه كأنه وجه كافر، ولما تاب صار وجهه وجه مؤمن».

1 - أي أتباع محمد بن عبدوس في مسألة الاستثناء في الإيمان كما سيأتي بيان ذلك في مكانه المناسب.

2 -
و « (ي) اهد والين»،
ل، ذه
أفعية، ر: ني: مات، 278-279، ي: رآن،
تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ة، روت: ة، 2002/1424)، 334/1، ن ون: رة
ام، (، روت: ة، 1995/1416)، 229/1،
القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، 296/3، نجم الدين الهنتاتي: المرجع السابق، 110.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

- سئل أيضا السيوري عن مناقحة الخوارج، أو يعطى سني ابنته لأحدهم، وما حكمه إن فعل؟، فأجاب: كره مالك مناقحتهم، وإن وقع مضى والصداق واجب، والولد لاحق، ويفسخ على مذهب من يكفرهم، وابن القاسم وسحنون يريان ترك ذلك أدبا لهم، وهم من المسلمين إذا ماتوا صلي عليهم، ويعطون من الزكاة مع الضياع، ولا ينبغي لمسلم تزويج ابنته منهم، لما يخاف من فتنها في دينها ففتيح مذهبه، فتضل ولم يبلغ به الفسخ إلا في قول من يكفرهم¹، وهذا لا ريب مما يضعف من العلاقات الاجتماعية العامة لأهل الفرق.

- محاولة منعهم من مزاولة التعليم والتصنيف في الرد عليهم: ولعل أهم إجراء في هذا المجال هو ما قام به الإمام سحنون عقب توليه القضاء، حيث فرق أهل البدع من المعتزلة والخوارج وغيرهم من المسجد الجامع، ومنعهم من الاجتماع فيه، بعد أن اتخذوه منبرا لبث أفكارهم، حيث كانوا يتحلقون بداخله، كما منعهم من التعليم، وأدب من خالف أو امره منهم وأطافهم، فتاب بعضهم، وكان يقيم من يتوب منهم على المنبر ليعلمن توبته أمام الملائكة²، ولا شك أن ذلك كان يحط من قيمة أهل الفرق أمام العامة، الأمر الذي يسهم لاحتمال في انحسار تأثيرهم الاجتماعي والثقافي.

كما يبدو أن مؤلفات بعضهم قد اكتست طابعا عاما في الرد عليهم، أي أنها وضعت للرد على أهل الفرق على تباين انتماءاتهم، ومن هذه المؤلفات كتاب: «الرد على أهل البدع»³، و«كتاب الإمامة» لمحمد بن سحنون⁴، وأيضا كتاب «الرد على أهل البدع» ليحيى بن عون الخزاعي⁵.

2- الأساليب الخاصة: وهي تلك الأساليب التي تباين انتهاجهم لها، بالشكل الذي يتماشى ومبادئ كل فرقة من الفرق ومدى انتشارها، وسيأتي الحديث عنها عند معالجتنا لعلاقتهم بكل فرقة على حدا.

أ) بالمعتزلة:

تعد هذه الفرقة من أقدم الفرق التي دخلت إلى إفريقية، فقد عمل واصل بن عطاء⁶ على نشر الفكر

1 - البرزلي: نوازل، 27/2، 317، 318، النشرسي: المعيار، 276/3، كمال السيد أبو مصطفى: المرجع السابق، 24.
2 - كما أفتى ابن أبي زيد القيرواني وأبو القاسم السيوري بمنع تعليم أبناء الخوارج، أنظر: رب: ات، 184، ن أبي زيد القيرواني: فتاوى، 294-295، عياض: تراجم، 104، دباج: الم، 87/2-88، ي: وازل، 388/6-389، موسى لقبال: الحسبة المذهبية، 44.

3 - عياض: تراجم، 173، محمد محفوظ: المرجع السابق، 23/1.

4 - المالكي: الرياض، 445/1، عياض: تراجم، 175.

5 - يوجد جزء منه بمكتبة جامع عقبة بالقيروان مكتوب على الرق، تراجم، 313، حسن حسني عبد الوهاب: العمر، 369/1.

6 - ري (80-131 /- 699-748 م): «زال» ي

مخزوم، وقيل مولى لبني ضبة، أحد الأئمة البلغاء المتكلمين، وكان ألغيا، ومن مؤلفاته: «ق»، و«طبقات أهل العلم والجهل»... الخ، أنظر: ابن ثغري بردي: رة، 1/ 313-314 ذهبي: بلاء، 464/5، ابن العماد الحنبلي: شدرات، م: 1، 183/2.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الاعتزالي في مختلف الأقاليم الإسلامية، عن طريق بث دعواته فيها، ولهذا الغرض أرسل بعبد الله بن الحارث¹، إلى بلاد المغرب²، وواصل بن عطاء كانت وفاته سنة 131 هـ / 748م، وبناء على ذلك يمكننا القول أن الاعتزال قد عرف بإفريقية في أوائل القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي.

ومن الأسباب التي أسهمت في نشر الاعتزال بإفريقية، وفود بعض رجاله من أهل الشام والعراق، في فترات مختلفة مع الولاة، وشغلهم لبعض الوظائف الإدارية والعسكرية³، هذا علاوة على تبني الأمراء الأغلبية للاعتزال إقدياء بالمأمون، وبمن جاء بعده من خلفاء بني العباس ممن تبنا الاعتزال، لأن الدولة الأغلبية كانت مرتبطة إلى حد كبير بالدولة العباسية، وتتأثر بما يجد فيها في المجالات العلمية⁴.

وأيا ما كانت العوامل التي أدت إلى انتشار الفكر الاعتزالي ببلاد إفريقية، فقد وجد بها بعض ممن اعتنقوا هذا المذهب، ودافعوا عنه في مناظراتهم، ومنهم: سليمان بن أبي عصفور المعروف بالفراء⁵، وعبد الله بن الأشج، كما سعوا إلى نشر أفكارهم في الوسط الاجتماعي، وقد رأى فقهاء المالكية أن ما يدعو إليه هؤلاء من مبادئ وآراء من قبيل البدع المخالفة للدين القويم، والتي ينبغي محاربتها، خصوصا وأهم لديهم حديث يروونه في هذا المضمار، ويتعلق بالمعتزلة والمرجئة، فقد روى أبو خارحة عنيسة بن خارحة الغافقي، عن مالك عن نافع عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: « ما بعث الله تعالى نبيا قبلي، فاجتمع إليه أمر الأمة، إلا كان فيهم قدرية⁶، ومرجئة يوسوسون أمر أمته من بعده، ألا إن الله لعن القدرية على لسان اثنين وسبعين نبيا⁷، وعلى الرغم

1 - الواصلية - نسبة إلى واصل بن عطاء - كان قريبا من تاهرت...
يحملونها»،
الهائل الذي كانوا عليه بالقيروان، يحول

أهت، ر: وي: دان، 9/2، د

العزير المجدوب: المرجع السابق، 92-93.

2 - أحمد أمين: فجر الإسلام، 299.

3 - عبد العزيز المجدوب: المرجع نفسه، 93.

4 - ديث، (ر:)، (اب، 118/2 راهيم

التهامي: المرجع السابق، 238.

5 - سليمان بن أبي عصفور:

كتاب «أعلام النبوة»، وله كتب أخرى في خلق القرآن، الخشني: طبقات، 286.

6 - أطلق أهل السنة هذا اللقب على المعتزلة،

لقولهم أن الله ﷻ قدر الخير والشر. أنظر: عربي: الإلهة، ق: ود، (ى، اهرة: دار

ار، 1976/1397)، 197، زم: ل، (اهرة: انجي)، 45-42/1،

الشهرستاني: الملل والنحل، 38/1.

7 - المالكي: اض، 242-241/1، ر ر ديث ظ:»

وسبعين نبيا، أولهم نوح وآخرهم محمد»، ال: ج، (ى، اهرة: دار

قلاني: زان، ق: وض، (نة،)

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

من أن الاعتزال تبناه بعض أمراء بني الأغل، وعملوا على ترويجه، فإن فقهاء المالكية لم يرضخوا لمطالبهم وأهوائهم، بل تصدوا للاعتزال بشدة غير آبهين بما قد يجره ذلك عليهم من ويلات، حتى إنهم كانوا يمتنعون عن إلقاء السلام وردده عنهم، والصلاة عليهم إلا في حالة الضرورة¹، لذا امتحن العديد منهم كالإمام سحنون²، وأبي جعفر موسى بن معاوية الصمادحي³ على أيدي أهل الاعتزال.

ومن أبرز الأساليب التي استعملوها في تصديهم للاعتزال:

- التعريض بهم وإحراجهم أمام طلبة العلم: من ذلك أن أسد كان يعرض يوما للتفسير على طلبته، فلما تلا القارئ قوله **أ: ﴿فَأَسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ، إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾**⁴، قال: «ويح لأهل البدع هلكت هوالكهم، يزعمون أن الله **U** خلق كلاما يقول ذلك الكلام المخلوق أنا الله، لا إله إلا أنا»، ولما مر علي بن زياد على أبي محرز ومعه طلبته، قال له: «يا أبا محرز ما الذي أراد الله **أ** من عباده؟»، فقال: «الطاعة»، فقال له: «وما الذي أراد إبليس منهم؟»، فقال: «المعصية»، فقال له: «أي الإرادتين غلبت؟»، فطلب منه أبو محرز عقب ذلك أن يكف عنه، فرفض ابن زياد ذلك حتى يقلع عن بدعته، ثم التفت إلى الطلبة فقال لهم: «شاهت الوجوه! أقم هذا تسمعون؟»⁵، وهذا لا يريب مما يسهم في فض طلبة العلم عنهم.

- نشر الحجج المدحضة لآراء أهل الاعتزال: فقد كان فقهاء المالكية يدركون ما اتسم به المعتزلة من براعة

الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1996/1416)، 442-441/4، الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: د عوض وأحمد عبد الموجود، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية)، 167-45/8.

¹ - فقد رفض البهلول بن راشد، على تجهيزهم والصلاة عليهم في حالة الضرورة، أي عند انعدام من يقوم بذلك نيابة عنهم، لهم: «ذهبوا فواروه من أجل التوحيد»، كما كانوا لا يلقون و يهم، حنون: «ديت في ترك السلام على أهل الأهواء، والصلاة خلفهم بمعلمي البهلول»، ومن الذين فعلوا ذلك أيضا: حمديس القطان، أنظر: و العرب: مات، 108-107، الكي: اض، 1، 186، 203، 386، اض: راجم، 36، 49، 139، 288، دباغ: معالم، 266/1.

² - زياد، فأرسل الأمير في طلبه، رجل يدعى «ابن سلطان»، وكان يبغض الإمام سحنون، فلما قدم عليه أعلمه بالأمر، حالت نيته عن إيذائه، وقال له: اذهب حيث شئت فأنا ك، لغضبه أو بطشه، فسار معه بعد أن شيعه أصحابه، ولما وصل جمع الأمير قواده ورجاله، سأله عن خلق القرآن، أجابه سحنون قائلا: «أما شيء ابتدأه من نفسي فلا، ولكن سمعت من تعلمت منه، يقولون القرآن كلام الله غير مخلوق»، داره، وأخذ عليه عشرة ضمنا على ذلك، أنظر: عياض: تراجم، 117، الدباغ: معالم، 95-94/2.

³ - أمتحن على يد ابن أبي الجواد، عياض: تراجم، 143.

⁴ - سورة طه الآية (13، 14).

⁵ - المالكي: الرياض، 165/2، العدد: 3، 1994 / 1415، 140.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

في الجدل¹، لذا فقد عمد بعضهم، إلى نشر الحجج التي تنقض الأفكار الاعتزالية، حتى لا يفتتن بها الناس، واستعدادا لأي مناظرات أو مناقشات محتملة معهم، من ذلك أن عون بن يوسف الخزاعي كان يقول: «إذا أردت أن تكفر القدري، فقل له: ما أراد الله U من خلقه؟» فإن قال: أراد منهم الطاعة، أو قال: أراد منهم المعصية، فقد كفر في كلتا الحالتين، لأن كل إله لا تتم إرادته فليس بإله، فإن قيل لك: ما أراد منهم؟، فقل: أراد منهم الذي أراد لهم، والذي كان لهم - أي ما سبق عنده في اللوح المحفوظ -².

- **تفادي ذكر أفكارهم بين العامة:** من ذلك ما ذكره المالكي من أن البهلول بن راشد سأل يوما رجلا كان جالسا عنده عما تحتج به القدريّة، فسكت عنه ذلك الرجل حتى تفرق الناس عنهما، ثم أخبره أن سكوته كان خوفا من أن يلتبس الأمر على العوام، فيعجبوا بآراء أهل القدر، أو يتبنونها لدقة كلام المعتزلة في إثبات أفكارهم، ثم يغدو الواحد منهم، فيقول: «سمعت هذا الكلام في مجلس البهلول»، فقال له: «والله لأقبلن رأسك، أحييتني أحياءك الله»³.

- **المناظرات:** وقد برز في هذا الميدان على وجه الخصوص محمد بن سحنون، ومن مناظراته، تلك المناظرة التي جرت بينه وبين شيخ معتزلي، قدم من بلاد المشرق، ويدعى «أبو سليمان النحوي»، وذلك في مجلس الوزير علي بن حميد، حيث قال سحنون لأبي سليمان: «تقول أيها الشيخ أو تسمع؟»، فقال له أبو سليمان: «قل يا بني»، فقال ابن سحنون: «أرأيت كل مخلوق، هل يذل لخالقه؟» فسكت الشيخ، ولم يجد جوابا يدحض به كلامه، ثم بين ابن سحنون كلامه للحاضرين لما سئل عن ذلك قائلا: «إن قال كل مخلوق يذل لخالقه فقد كفر، لأنه جعل القرآن ذليلا... وإن قال إنه لا يذل فقد رجع إلى مذهب أهل السنة»، لأنه لا بد أن يقر بأن القرآن كلام الله، وليس بمخلوق⁴، وهذا ما يدل على براعة محمد بن سحنون في المناظرة، وسأله أيضا يوما سليمان الفراء بقوله: «يا أبا عبد الله، الله سمي نفسه؟»، فقال له محمد بن سحنون: «الله سمي نفسه لنا، ولم يزل وله الأسماء الحسنی»، وكان سليمان يهدف من وراء سؤاله هذا أن يوقع ابن سحنون في القول بحدوث الأسماء والصفات، إلا أن ابن سحنون أفسد عليه بجوابه ما دبره⁵.

- **التأليف:** فقد وضع بعض فقهاء المالكية مصنفات، لدحض آراء المعتزلة، منهم محمد بن سحنون الذي وضع

¹ - أبو العرب: طبقات، 110، المالكي: الرياض، 177/1، 204.

² - المالكي: الرياض، 386/1، يوسف بن أحمد الحوالة: المرجع السابق، 33-32/2.

³ - نفسه، 204/1.

⁴ - نفسه، 448-449/1، الدباغ: معالم، 134/2، يوسف بن أحمد الحوالة: المرجع نفسه، 35-34/2.

⁵ - الخشني: طبقات، 256، يوسف بن أحمد الحوالة: المرجع نفسه، 36-35.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

كتابا في «الرد على القدرية»¹، وأيضا يحيى بن عمر الذي وضع كتاب «النظر إلى الله U»²، وأبو جعفر الداودي الذي وضع هو الآخر كتاب «الإيضاح في الرد على القدرية»³، وتجدد الإشارة إلى أن أهل الاعتزال بدورهم وضعوا مؤلفات لتأييد آرائهم، والدفاع عنها فسلیمان بن أبي عصفور الفراء، له كتب «في خلق القرآن»⁴، كما ألف محمد بن الكلاعي كتابا يرد فيه على سعيد بن الحداد فيما ألفه على من يقول بخلق القرآن.⁵

(ب) بالخوارج:

لم تدخل بلاد المغرب من الفرق الخارجية سوى فرقتين، وهما:

- 1- الصفيرية: وتنسب إلى زياد بن الأصفر⁶، ومن أبرز دعاةها ببلاد المغرب نذكر: عكرمة مولى ابن عباس t، وميسرة المطغري، وعبد الأعلى بن جريج⁷، وقد تمكن الصفيريون من إقامة أول دولة لهم بسلماسة⁸.
 - 2- الإباضية: وتنسب إلى عبد الله بن أباض التميمي (ت86هـ/705م)⁹، وأول داعية لهذا المذهب في بلاد المغرب هو سلمة بن سعيد، ثم رحل خمسة شباب من تلاميذه إلى البصرة، لتعلم المذهب الإباضي، والعودة إلى المغرب لنشره بها، ومنهم: عبد الرحمن بن رستم¹⁰، مؤسس الدولة الرستمية¹¹.
- ويعد المذهب الإباضي أقرب الفرق الخارجية إلى أهل السنة، كما اتسم بالاعتدال مقارنة بباقي فرق

1 - عياض: تراجم، 313.

2 - الدباغ: معالم، 243/2.

3 - ابن فرحون: الديباج، 94، الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، 354/1.

4 - ني: ات، 286، رأ: ر: ين: لام، 538-544، يم أج ر: ة، «لامي»

دبي- الإمارات العربية المتحدة-، شوال1424هـ/ديسمبر 2003م، 17-51.

5 - الخشني: طبقات، 289.

6 - الأشعري: (العربي)، 101، البغدادي: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، (ة، روت: راث (ة، روت: راث، 70/1، الشهرستاني: الملل والنحل، 134/1، ابن حزم: الفصل، 136/1.

7 - أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر: سير الأئمة وأخبارهم، تحقيق: إسماعيل العربي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984/1405)، 41.

8 - عن دولة الصفيرية بسلماسة أنظر: ابن عذارى: البيان، 56/1-57، ابن خلدون: العبر، 130/1-132.

9 - الشهرستاني: الملل والنحل، 131/1، خير الدين الزركلي: الأعلام، 62/61/7.

10 - وضمت أيضا كل من: رار

الغدامسي، وعلى أيدي هؤلاء انتشرت الإباضية في المغرب، انظر: أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر: السير، 54-55

11 - عن الدولة الرستمية أنظر: الباروني: الأزهار الرياضية، 131/2-360 ر: تمية (161- 296 /- 777-909 م) ة، (ة، -

الجزائر-: نشر جمعية التراث -القرارة- 1414 /1993).

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الخوارج الأخرى، ومن مبادئ أتباعه التي تؤكد ذلك هو أن قتال مخالفهم غير جائز لديهم، إلا بعد إقامة الحد عليهم، ودارهم دار إسلام، ولا يعتبرونهم مشركين، بل كفار للنعم، كما أجازوا موارثتهم ومناكحتهم، ومرتكب الكبيرة عندهم موحد وليس بمؤمن، ولعل هذا ما يفسر لنا بقاءهم إلى يومنا هذا، في حين اندثرت سائر الفرق الخارجية الأخرى، لاتسامها بالغلو والتطرف، ونزوعها إلى الخلاف¹.

وتجدر الإشارة إلى أن المذهب الخارجي في بلاد المغرب الإسلامي أخذ في الانحسار منذ القرن الثاني

الهجري/الثامن الميلادي²، ومن العوامل التي أسهمت في إقبال المغاربة على هذا المذهب ما يأتي:

1- تصرفات بعض الولاة التي اتسمت بالجور والتعسف، مما أثار البربر ضدهم، وسهل لدعاة هذا المذهب من نشر أفكارهم بينهم.

2- مناسبة هذا المذهب لوضعهم الاجتماعي والسياسي، إذ إنه يقوم على عدم حصر الخلافة في بيت، أو جنس معين، ويدعو إلى العدل والمساواة³.

ولم يستثن فقهاء المالكية الخوارج من موقفهم العام المتمثل في مناهضة كل الفرق المخالفة للمذهب السني، فمحمد بن سحنون لما سأله أحد أمراء بني الأغلب عن رأيه في يزيد بن معاوية قال: «لا أقول ما قالت الإباضية، ولأما قالت المرجئة»⁴، إلا أنه في العهد الفاطمي قام تحالف بين الطرفين، من أجل القضاء على العبيديين في ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد، إلا أنه لم ينجح، ولم تتحقق الأهداف المرجوة منه، نظرا لاختلاف مشارب الطرفين الفكرية⁵، ويبدو أن هذه الثورة كانت لها عواقب وخيمة على مستقبل المذهب الخارجي بإفريقية، حيث أصبح هذا المذهب بفعل تصرفات أبي يزيد، في «نظر أهل السنة مذهب السفك، والدماء»، لذا فقد انحسر بإفريقية، واقتصر وجوده على بعض المناطق والمدن خارج الحواضر الكبرى، وكانت الفتن تتور بين أتباعه وأهل السنة أحيانا هناك⁶.

وعلى الرغم من أننا لم نعثر على أي سجلات أو مناظرات بين المالكية والخوارج، إلا أنه يبدو أن بعضهم

1 - الشهرستاني: الملل والنحل، 131/1-132، صالح باجيه: المرجع السابق، 35، ألفرد بل: المرجع السابق، 145.

2 - أحمد بن خالد الناصري: الإستقصا، 198/1.

3 - نفسه، 197/1-198، رزاق:

140، محمد بن عميرة: «الصفريية من ظهورها إلى انقراضها»، مجلة الثقافة، الجزائر: وزارة الإعلام والثقافة، دد: 61، صفر- ربيع الأول 1401هـ/يناير- فيفيري 1981م، 34.

4 - عياض: تراجم، 181.

5 - المالكي: الرياض، 339/2، ابن عذارى: البيان، 218/1.

6 - صالح باجيه: المرجع السابق، 147.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

تخلّى عن مذهبه نتيجة جهود فقهاء المالكية وباقي علماء أهل السنة في محاربة «أهل البدع»، من ذلك أن رجلاً خارجياً يدعى «نصر بن زوراغ»، جلس بين يدي سعيد بن الحداد وأعلن تخليه عن مذهبه، بعد أن كان شديد التحامل عليه¹ ويبدو أن نشاطهم قد استمر بعد ثورة أبي يزيد لكن بطرق سرية في الغالب، كما يفهم ذلك من بعض الأسئلة التي وجهت لبعض فقهاء المالكية في القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، فقد سئل السيوري عن جماعة من الوهبية² «سكنوا بين أظهر أهل السنة، زماناً ثم أظهروا بدعتهم»، كما سئل اللخمي عن قوم من الوهبية «سكنوا بين أظهر أهل السنة زماناً، وأظهروا الآن مذهبهم، وبنوا مسجداً ويجتمعون فيه...»³، وإذا كان النص الأول لايين بوضوح الطريقة التي انتهجها الخوارج في مزاولة نشاطهم، فإن ما ورد في النص الثاني، لا يدع مجالاً للشك في أن الخوارج الإباضية ظلوا يزاولون نشاطهم الثقافي بعيداً عن أنظار المالكية، على الأقل في أغلب الأحيان، وأنهم كانوا يتحينون الفرص المناسبة لإظهار مذهبهم، وعلى هذا يحمل ما ذكرته بعض المصادر الإباضية من نشاط علمائهم في الدعوة ببعض مدن إفريقية⁴، ويبدو أن هذا الأمر كان قبل إعلان القطيعة مع العبيديين في القاهرة على يد المعز بن باديس، إذ إن بعضهم قدم على المعز لدين الله الفاطمي وأكرم وفادتهم، وتجدد الإشارة هنا إلى أن هؤلاء الرجال كانوا من المتضلعين من علم الكلام والجدل⁵، إلا أننا لم نتمكن من العثور على أية سجلات أو مناظرات بينهم وبين فقهاء المالكية، ولا حتى مؤلفات خاصة لأي من الطرفين في الرد على الطرف المخالف له، ما عدا تلك المؤلفات التي وضعها بعض

1 - عياض: تراجم، 354، الدباغ: معالم، 314/2-315

2 - ظهرت هذه الفرقة سنة 171هـ/787م بعد أن ثار يزيد بن فنديين - بن رستم لتولي الإمامة من بعده -

ان
ة

تم،

لدى بني

اب، د

سُمي أتباعه بالوهبية نسبة إليه وقيل: نسبة لعبد الله بن وهب الراسبي،

ارهم

إمامة عبد الوهاب، أنظر: ابن الصغير: تاريخ الأندلس، ق: تميمين، ق: از، (ر: رة

الفنون الجميلة، 1986/1407)، 64، ابن حوقل: صورة الأرض، 93، الدرجيني: طبقات المشايخ، ق: لاي،

(قسنطينة: مطبعة البعث)، 51-47، الباروني: ية، 167-152/2، ري: الأتمية

دلس (160-296-)، (ة، ت: م،

119-113، 1987/1408، ماعيل: لام، (ة، اهرة: ر-

بيروت: مؤسسة الأنتشار العربي، 1997/1418)، 33، مسعود مزهودي: المرجع السابق، 65-، 67.

3 - الونشريسي: المعيار، 168-169/11.

4 - ياني: رب، ق: ي، (ر: رة)، 66-67، و

زكرياء: السير، 207.

5 - ولاء: ل (رن 4 -/10م)، ياني

(ت358هـ/968م)، وأبو خزر يغلا بن زلتاف الوسياني(ت380هـ/990م)، أبو زكرياء: ير، 239، 210، 226-227،

236، 239-238، رون: ر

الحاضر: م ا (لامي،)، روت: لامي، (2000/1421)، 177-176/2، 477-478

468-467، 478

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

فقهاء المالكية للرد على أهل البدع عموماً، مثل: محمد بن سحنون الذي وضع كتاب «الرد على أهل البدع»، ويحيى بن عون الخزاعي الذي وضع كتاب بهذا العنوان نفسه - كما ذكرنا ذلك سابقاً-، ولعل الظروف السياسية التي طرأت على إفريقية منذ القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي وإلى غاية القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، أي بعد قيام الدولة الفاطمية، ثم قيام الدولة الزييرية التي تبنت المذهب السني المالكي، هي التي حدثت من الاحتكاك العلمي بين الطرفين، حيث توجهت عناية فقهاء المالكية إلى مقاومة الشيعة في العهد الفاطمي، ولما تم تبني مذهبهم في العصر الزييري أصبحوا في مركز قوة ولم يسمحوا بنشاط الفرق المخالفة للمذهب السني، هذا علاوة على أن الخوارج لم تقم لهم دولة بإفريقية طوال هذه الفترة، يمكن أن تتبنى مذهبهم وتدافع عنه على خلاف الشيعة مثلاً الذين حاولوا بعد قيام دولتهم فرض مذهبهم على السكان بوسائل عدة، مما أدى إلى بروز ردة فعل قوية لدى المالكية، وقاموهم بدورهم بوسائل متعددة، ومنها الأساليب العلمية، كالمناظرات والتأليف كما سيأتي بيان ذلك.

ج) بالمرجئة:

لم يلق الإرجاء¹ رواج بإفريقية، كما هو الحال بالنسبة للفرق الأخرى، حيث انحصرت تبني هذا المذهب في عدد ضئيل، ومن هؤلاء: معمر بن منصور، الذي كان يقول إلى جانب ذلك، بإمامة علي **t**، ويصرح بلعن أبي بكر **t**، وعمر **t**²، ولعل ذلك يرجع إلى طبيعة هذا المذهب نفسه، الذي اتسم بالحياد ومسألة غيره من الفرق³، إلا أن أهل السنة بما لم يخفوا بغضهم الشديد لهذا المذهب، لذا كانوا إذا اتهم أحدهم به سارع إلى نفيه بشدة، فلما بلغ يحيى بن سلام بأنه قد اتهم بالإرجاء أخذ لحيته، وقال: «أحرق الله هذه اللحية بالنار، إن كنت دنت الله **U** بالإرجاء»⁴، كما كان يتعجب من اتهام أصحابه له بذلك، لأنه حدثهم بأن ذلك بدعة⁵، وكان

1 - [] إلى [] راف (111)،
اني
اء،

شرائعه، وفرائضه فقط، وينسب هذا المذهب إلى الإمام أبو حنيفة.

اني،
هم
معصية، ولا مع الكفر طاعة. انظر: الشهرستاني: الملل والنحل، 137/1 زم: ل، 266/2 ور: ان
العرب، 1583./3

2 - أبو العرب: طبقات، تحقيق:
نب، (الج ر:)
ة، (2006/1427)، 113-114،
إبراهيم التهامي: المرجع السابق، 360-361.

3 - أحمد أمين: فجر الإسلام، 279-282.

4 - المالكي: الرياض، 190/1.

5 - أبو العرب: طبقات علماء إفريقية وتونس، تحقيق: علي الشابي ونعيم حسن عبد الباقي، (دار الت
ر،
190/1، 1968/1388)، 112، المالكي: الرياض، 190/1.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

سبب اتهامه بالإرجاء، ما نقل عنه موسى بن معاوية الصمادحي، من أنه قال له: «أدرکت مالکا، وسفيان الثوري وغيرهم، يقولون: الإيمان قول وعمل، وأدرکت مالک بن مغول¹، وقطر بن خليفة²، وعمر بن ذر³، يقولون الإيمان قول»، ولم يبد موقفه الشخصي من هذين الرأيين، فلما أعلم بذلك سحنون، قال: «هذا مرجئ»⁴، ولما سئل أحد أمراء بني الأغلب الإمام سحنون عن رأيه في يزيد بن معاوية قال له: لا أقول ما قالت به الإباضية، ولا ما قالت به المرجئة، من أن الذنوب لاتضر مع التوحيد، اقترف يزيد شيئا عظيما، وجسيما والله يفعل ما يريد في خلقه⁵.

لكن رغم نبذ فقهاء المالكية الصريح للإرجاء ومواقفهم المناهضة له، فقد دخلت إحدى مسائله إلى إفريقية، وهي مسألة: «الاستثناء في الإيمان»⁶، ويبدو أن هذه المسألة قد التبت عليهم، لذا فقد ثار جدلا واسعا بينهم حولها، خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين /التاسع والعاشر الميلاديين، فقد كان ابن عبدوس، يقول: أنا مؤمن، إلا أنني لا أقطع لنفسني عند الله بذلك، لأنني لا أدري بما سيختم لي، وعارضه في ذلك محمد بن سحنون، الذي كان يقول: «أنا مؤمن عند الله»⁷، وصار لكل واحد منهما أتباعا وأنصارا في هذه المسألة، وانقسم أصحابهما إلى فريقين، وهما:

- الحممدية أو السحنونية: وهم أتباع محمد بن سحنون، ومنهم: أبو إسحاق إبراهيم بن عتاب الخولاني(ت261هـ/874م)، وحمديس القطان، وأبو العباس إسحاق بن إبراهيم الأزدي، الذي يعرف بابن

- 1 - وقيل سنة 158هـ/774م، أنظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، (بيروت: دار صادر)، 6/365، خليفة بن خياط: تاريخ، 428، أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلابادي: تاريخ، ق: ي، (ي، روت: تاريخ، 1986/1407)، 2/694-695، اجي: ريج، ق: ين، (ة تاريخ، ر والت ع، 1986/1406)، 2/702، ي: ذرات، 1/247، ر: تقریب التهذيب، (الطبعة الأولى، سوريا: دار الرشيد، 1986/1406)، 518، الذهبي: سير أعلام النبلاء، 7/174-176.
- 2 - وقيل أيضا سنة 158هـ/774م، أنظر: ابن سعد: طبقات، 6/364، المزني: تاريخ، ق: مال، ق: روت: تاريخ، 1980/1400)، 23/312-315، ر: ب التهذيب، 448، الذهبي: سير أعلام النبلاء، 7/30.
- 3 - هو أبو ذر عمر بن زربن عبد الله المرهبي الهمداني، نة 150 - 767/ نة 157 - 773/م، اجي: التعديل والتجريح، 3/937، ابن حجر: لسان الميزان، 7/390، ابن خلكان: وفيات الأعيان، 1/379.
- 4 - أبو العرب: طبقات، 112-113، المالكي: الرياض، 191.
- 5 - عياض: تراجم، 181.
- 6 - هذه مسألة من المسائل الفرعية لدى المرجئة، «الشكالك»، أبو يعلى: طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، (بيروت: دار المعرفة)، 1/24، الذهبي: سير، 9/434، 436.
- 7 - المالكي: الرياض، 1/461، عياض: تراجم، 184.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

بطريقة الصائغ(قتل سنة 303هـ/915م)¹، وأبو ميسرة أحمد بن نزار(ت333هـ/944م)².

- الشكوكية أو العبدوسية: وهم الذين تقلدوا رأي ابن عبدوس، ومنهم: حماس بن مروان، وأبو عبد الله محمد بن بسطام السوسي(ت313هـ/925م)³ وأبو الفضل المسمي⁴.

وقد قام بين الفريقين تنازع شديد، فأبراهيم بن عتاب الخولاني الذي عرف بتعصبه الشديد لابن سحنون، رفض حتى أداء صلاة الجنائز خلف ابن عبدوس، فسجنه بسبب ذلك القاضي ابن طالب، الذي كان شديد الإعجاب بابن عبدوس⁵، وحمديس القطان هجر حماس بن مروان، وترك الصلاة خلفه ورد وإلقاء السلام عليه، واقتدى به في ذلك أبو ميسرة أحمد بن نزار، الذي هجر هو الآخر حماس، كما حاول أبو ميسرة أخذ محضر على أبي الفضل المسمي لما رفض التراجع عن رأيه⁶، وابن بطريفة الصائغ كان يقول: «من لم يقل أنا مؤمن عند الله لم يصل خلفه»⁷.

وقد تصدى لهذه المسألة بعض الفقهاء بالتأليف، فأبو عبد الرحمن عبد الله بن غافق التونسي(ت255هـ/277هـ/878أو890م) لما رحل إلى مصر، وأعلمه محمد بن عبد الله بن الحكم(182-268هـ/798-881م)⁸ بصواب رأي ابن سحنون في هذه المسألة، عاد إلى القيروان ووضع رسالته في الإيمان تأييدا لابن سحنون، وقد لقيت استحسانا من قبل يحيى بن عمر، وحمديس القطان، وموسى القطان⁹، ووضع يحيى بن عمر كذلك كتابا في «الرد على الشكوكية»، وكذلك كتاب في «الرد على المرجئة»¹⁰.

ثم تفرعت عن هذه المسألة مسألة أخرى في القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، وهي إيمان الغير، بإثارة من أبي الحكم الزيات¹¹ بعد قدومه من العراق¹²، وتركز النزاع حولها على وجه الخصوص بين ابن التبان(ت371هـ/981م) وابن أبي زيد القيرواني، فقد كان ابن التبان يقول: هو مؤمن عند الله، فقال ابن أبي

1 - عياض: تراجم، 289-308-375.

2 - عياض: المدارك، 2/57.

3 - عياض: تراجم، 350-384.

4 - عياض: المدارك، 2/29.

5 - عياض: تراجم، 308، عبد العزيز المجذوب: المرجع السابق، 157-158.

6 - عياض: المدارك، 2/29، 57.

7 - عياض: تراجم، 375.

8 - انظر عنه: الشيرازي: طبقات، 191-192، ابن فرحون: الديباج، 330-331.

9 - عياض: تراجم، 311.

10 - نفسه، 263.

11 - هو أبو الحكم وقيل: أبو عبد الله محمد بن حكيم الربيعي الزيات (ت397هـ/1006م) روان
اض: دارك، 2/170،

الدباغ: معالم، 3/131، حسن حسني عبد الوهاب: العمر، 1/272.

12 - عياض: المدارك، 2/170، الدباغ: معالم، 3/77.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

زيد: الصواب أن يقال هو مؤمن عند الله، إن كانت سريرته مثل علانيته، إلا أنه يبدو أن ابن التبان قد تراجع أخيراً عن رأيه، فقد ذكر الداوودي أن ابن التبان لما كلموه في ذلك، وقالوا له: كيف تقطع على أمر غيبي، قال: «إن كانت سريرته مثل علانيته»¹.

كما يبدو أن هذا الخلاف لا يعدو أن يكون خلافاً لفظياً، فكما يقول القاضي عياض: من «التفت إلى مغيب الحال، والخاتمة... قال بالاستثناء، ومن التفت إلى حال نفسه، وصحة معتقده في وقته، لم يقل به»²، ولعل هذا ما حمل أبو الحسن علي بن مسرور الدباغ على الدعوة إلى الكف عن الكلام في هذه المسألة، وكان يقول: «ما لنا والكلام في شيء، إن أصبنا فيه لم نؤجر، وإن أخطأنا فيه أئمتنا»³، كما أن بعضهم أبدى ليونة اتجاه مخالفه في هذه المسألة، وعمل على رأب الشقاق بينهم، فلما اشتد الخلاف بين أبي ميسرة أحمد بن نزار وأبو الفضل الممسي حول هذه القضية، وأراد أبو ميسرة أن يأخذ محضراً عليه، منعه أبو إسحاق السبائي من ذلك، وأصلح بينهما⁴.

لكن إذا كان هذا الاختلاف غاية في البساطة، كما يفهم من قول القاضي عياض، فلماذا كل هذا التراع بين الطرفين؟

يمكننا القول بناء على المعلومات التي أوردتها كتب الطبقات بهذا الخصوص، أن ذلك يعود للعوامل الآتية:

- المنافسة بين محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس حول الرياسة العلمية عقب وفاة الإمام سحنون، ثم تطور ذلك بانقسام الفقهاء الذين عاصروهم والذين جاؤوا من بعدهم حول أولاهما بذلك⁵.
- التباين الملاحظ بين محمد بن سحنون وابن عبدوس في منهجهما الفقهي، حيث يلاحظ في هذا المجال أن ابن سحنون كان أكثر اعتماداً على الأثر من ابن عبدوس⁶.
- ما اتسم به فقهاء المالكية من روح الكراهية الشديدة للبدع، ولد لديهم إحساس مفرط إزاء كل ما يبعث الريبة أو الشك، في أنه مخالف للعقيدة السننية⁷.

1 - عياض: المدارك، 162/2-123.

2 - عياض: تراجم، 185.

3 - عياض: المدارك، 165/2، الدباغ: معالم، 77/3.

4 - نفسه، 29/2.

5 - الدباغ: معالم، 139-137 /2، محمد طه الحاجري: المرجع السابق، 133.

6 - ال: «...»
الفقه ولو سئل أحدهم عن اسم أبي هريرة ماعرفه»، فأضحى ابن عبدوس يقول أحياناً لبعض حابه: «...»
فإنها أنفع لك من معرفة اسم أبي هريرة- وفي رواية عن حماس- هذا أحب إلي من معرفة اسم أبي سعيد الخدري»، عياض: تراجم، 85، ميكوش موراني: المرجع السابق، 143-144.

7 - المالكي: الرياض، 182/1، عياض: راجم، 36-35، دباغ: الم، 247-246/1، دوب: السابق، 161، 163.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

(هـ) بالمتصوفة:

وجد الزهد الذي يعد مقدمة من مقدمات التصوف¹ بإفريقية في فترة مبكرة، أي منذ زمن الصحابة²، والتابعين، الذين قدموا إليها في القرن الأول الهجري/السابع الميلادي ضمن جيوش الفتح الإسلامي، الذين كان أغلبهم من أهل الفضل والعبادة، كما أن قدومهم إلى هناك للجهاد بالنفس في سبيل الله، يعد في حد ذاته زهدا في الدنيا، وإعراضا عن ملذاتها.

ثم ما لبثت حركة الزهد والتعبد أن أخذت في الاتساع منذ القرن الثاني الهجري/التاسع الميلادي، وقد كان هؤلاء الزهاد والعباد يقيمون في الحصون والرباطات، التي انتشرت على وجه الخصوص على سواحل إفريقية، وذلك لمواجهة غارات الروم والاختلاء للتعبد²، ومن ثمة فقد قاموا بدور دفاعي هام، ومن أبرزهم في هذا القرن: إسماعيل بن أبي المهاجر، المعروف بتاجر الله³، والبهلول بن راشد⁴، وشقران بن علي (ت186هـ—802م) الذي زاره ذو النون المصري⁵ للاستفادة من مواعظه، بعدما بلغه علو كعبه في الزهد والتعبد⁶.

والملاحظ هو أن أعداد العباد والزهاد، قد تزايدت لاسيما في القرنين الثالث والرابع الهجريين/التاسع والعاشر الميلاديين، وكان منهم حتى بعض أبناء الأسر الحاكمة، مثل: أبو عقاب بن غلبون (ت291هـ/903م)، الذي ينتمي إلى الأسرة الأغلبية، وكان في سابق عهده من أهل المجون، ثم تاب وانكب على العبادة والزهد، حتى أصبح من أشهر زهاد إفريقية وعبادها⁷.

كما تجدر الإشارة هنا أيضا إلى أن تصاعد حركة الزهد والتعبد تدريجيا بإفريقية وبلاد المغرب أدى إلى بروز التصوف منذ النصف الأول من القرن الثالث الهجري، إلا أن أحدهما لم يقض على الآخر أو يلغيه، بل استمر إلى جانب بعضهما البعض، وتداخلتا داخلا شديدا، حتى أضحت من العسير التفريق بينهما في كثير من

¹ - محمد بركات البيلي: الزهاد والمتصوفة في بلاد المغرب والأندلس حتى القرن الخامس الهجري، (أهرة: العربية، 1993/1414)، 239.

² - المالكي: الرياض، 447-446/1، عبد الرحمن عثمان حجازي: المرجع السابق، 157-158.

³ - نفسه، 115/1، الدباغ: معالم، 203/1-204.

⁴ - أبو العرب: طبقات، 138-126، المالكي: الرياض، 214-200/1، عياض: تراجم، 27-40، الدباغ: معالم، 279-264/1.

⁵ - هو أبو الفيض ذو النون ثوبان بن إبراهيم المصري (ت859/245): وبي، وف، ان ولما يعلم أخرى كالفلسفة والكيمياء،

حتى بكى، ول: «ورع، ون»، يري: الة

وف، ق: طفى زري، (، روت: رية، (، روت: دار

الكتب العلمية، 1998/1419، 34-27، القفطي: إخبار العلماء بأخبار الحكماء، 127.

⁶ - أبو العرب: طبقات، 139، المالكي: الرياض، 321-312/1، الدباغ: معالم، 287-279/1، ابن الأثير: الكامل، 877.

⁷ - الدباغ: معالم، 230-215/2، وأنظر أيضا: 117: vonder heyden: op.cit.p:

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

يحتاج إليه المرابطون من مرافق، كالأراضي والقصور، من ذلك أن عبد الله بن عمر بن غانم «أوقف الأحمية، التي بمراسي إفريقية، لمرافق المرابطين»¹، وعبد الرحيم بن عبد ربه، هو الذي بنى قصر ابن زياد².

إلا أن تصرفات بعض الصوفية، أثارت حفيظة بعض فقهاء المالكية، لأنهم رأوا فيها بعدا عن تعاليم الإسلام الصحيحة، وانحرافا عما كان عليه الأمر في صدر الإسلام، لذا فقد انبروا في مقاومتها، ومن ذلك:

- الاجتماع في مسجد السبت: وهذا المسجد كان يقع خارج مدينة القيروان، ويحضره الزهاد والعباد، لتلاوة القرآن الكريم، والاستماع إلى قصص بعض الصالحين، كما تنشده فيه الرقائق، كأشعار أبي معدان³ في الزهد، والمواعظ وأهوال يوم القيامة، وصفة أولياء الله^U، وكانوا يفعلون ذلك في الغالب يوم السبت، لذا سمي بهذا الاسم، ومن الأشعار التي كانت تقال فيه (الوافر):

دع الدنيا لمن جهل الصوابا فقد خسر المحب لها وخابا.
وما الدنيا، وإن راقتك، إلا كبلقعة رأيت بها سرابا⁴.
وأیضا(الكامل):

ولا يشغلنك عن حبيبك شاغل فإذا فعلت، فإن حبك باطل.

ويبدو أن ما يقال فيه كان شديد التأثير على الذين يحضرون إليه، حتى إن المالكي يذكر أن الذين كانوا يجتمعون فيه، إذا خرجوا منه «يرى عليهم أثره إلى السبت الآخر»⁵.

بيد أن بعض فقهاء المالكية كانوا ينهون عن الحضور إليه، وأول من فعل ذلك منهم هو يحيى بن عمر،

1 - عياض: تراجم، 13.

2 - المالكي: الرياض، 422/1، عياض: تراجم، 163.

3 - يوجد عالمان جليلان عرفا بهذا الاسم وهما:

- أبو عبد الله محمد بن يوسف بن معدان المتوفى بالمصيصة سنة 184هـ/800م الذي كان يعرف بعروس الزهاد.

- محمد بن يوسف بن معدان بن يزيد بن عبد الرحمان الثقفي البناء الصوفي (ت186هـ/802م) الذي وضع عدة مصنفات في التصوف.

وقد روي عن الأول منهما أبيات شعرية في الزهد منها قوله(المنسرح):

مر بدار المترفين وقل لهم أين أرباب المصانع والقرى.

ومر بدار العابدين وقل لهم ألا قطع الموت التنصب والعناء.

لذا يرجح أن يكون هو المقصود هنا، أنظر: أبو نعيم الأصبهاني: ذكر أخبار أصبهان، (الطبعة الثانية، الهند: 1985/1405)، 172-171/2، 221-220، المؤلف نفسه: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (الطبعة الرابعة، بيروت: دار

اني، 1984/1405)، 390-389/10، 403-402، وزبي: فوة، ق: أخوري

، (ة، روت: 1979/1399)، 84-81/4، راهيم امي: مع

السابق، 560.

4 - المالكي: الرياض، 471/1، عبد المجيد بن حمدة: «مدارس الثقافة بالقيروان»، 43.

5 - نفسه، 417/1، 496.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الذي رأى أن ما يحدث فيه من تصرفات هو من قبيل البدع، لذا فقد ألف كتابا في النهي عن حضوره، وكان يتمنى لو أنه هدم حتى لا يتسنى لأحد الاجتماع فيه¹، وقد أخذ برأيه هذا فيما بعد كل من:

1- أبو الحسن القاسبي الذي استنكر بشدة تأثر الصوفية بأشعار الزهد إلى درجة البكاء، وعدم اتعاضهم بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية.

2- أبو عمران الفاسي².

إلا أن بعض شيوخ القيروان خالفوا ابن عمر فيما ذهب إليه، ولم يروا حرجا في حضوره، ومنهم: أحمد بن معتب، وأبو بكر بن سعدون، وربيع القطان، وأبو بكر بن اللباد³، الذي كان يرى أن الحضور إليه من الأعمال الصالحة، لأن ذلك يغيب العبيدين⁴، الذين كانوا يخشون من أن يتفق العلماء والصالحين الذين كانوا يحضرون إليه على القيام عليهم⁵.

- الرد على المبالغين في إدعاء الكرامات: فقد دب خلاف كبير في القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي بين بعض فقهاء المالكية والمتصوفة، حتى بلغ صداه بلاد المشرق الإسلامي والأندلس، حول مسألة من أهم المسائل لدى المتصوفة ألا وهي مسألة كرامات الأولياء، وبرز خلال ذلك عالمان جليلان، وهما: أبو محمد بن أبي زيد القيرواني⁶، وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله البكري الصقلي، الذي يصفه الدباغ بأنه «إمام الحقيقة، وشيخ أهل الطريقة»، وقد صنف عدة مؤلفات، منها كتابه المسمى بـ«أنوار الصقلي»، وكتاب «صفة الأولياء ومراتب أحوال الأصفياء»، وكتاب «كرامات الأولياء والمطيعين من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان»⁷، وذكر في إحدى مصنفاته بعض الكرامات رأى ابن أبي زيد القيرواني استحالة وقوعها، لأنها من الخوارق، وذلك مثل: رؤية الله U في اليقظة، لذا فقد رد عليه في كتابه «الكشف والإستظهار في الرد على البكرية»، وكان عبد الرحمن بن محمد من جهته يتهم الفقهاء بالقصور لإنكارهم بعض تلك الكرامات⁸.

1 - المالكي : الرياض،1/493-495، الدباغ: معالم،2/238، عبد المجيد بن حمدة: «مدارس الثقافة بالقيروان»، 44.

2 - الدباغ: معالم،2/238.

3 - المالكي: الرياض،1/495.

4 - نفسه،2/286-287.

5 - الدباغ : معالم،3/25.

6 - اض: دارك،2/143، ابي: رنين 6و7 ريين/12و13 بين،

الجزائر- عين مليلة-: دار الهدى،2004/1425)، 51.

7 - الدباغ: معالم،3/144-145.

8 - اقلاني: المدارك،143-144، الدباغ: معالم،3/25، البرزلي: نوازل، 6/226، محمد محفوظ: المرجع السابق، 2/444-445.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ومعتقداتهم¹، فمما لاشك فيه أن العبيديين حاولوا نشر مبادئ مذهبهم الإسماعيلي على الأقل بين عموم السكان بإفريقية، وبذلوا جهودا معتبرة في سبيل تحقيق ذلك، ويمكن تلخيصها فيما يأتي:

- **العنف والشدة:** من ذلك ما ذكره ابن الأثير من أن رجلا يعرف بـ«الشريف»، ومعه مجموعة من الدعاة جلسوا عقب صلاة الجمعة، وأرغموا الناس على الحضور إليهم، ودعوهم إلى مذهبهم، فرفض جلهم الدخول في دعوتهم، فقتلوهم عدا البعض منهم².

- **الحوار والتسامح:** ويتجلى ذلك على وجه الخصوص في تلك المناظرات التي كانت تقام بين علماء السنة ودعاة العبيديين³.

إلا أن أغلب فقهاء المالكية ظلوا ثابتين على موقفهم المتمثل في الرفض المطلق للمذهب الإسماعيلي⁴، لذا فقد تعرضوا لمحنة شديدة أيام العبيديين، حيث طالتهم أقسى أنواع العقوبات، كالضرب، والسجن⁵، والقتل⁶، وبطرق وحشية أحيانا، ومما زاد في حدة محتهم، هو استعانة الفاطميين ببعض الفقهاء الأحناف الذين تشرقوا⁷، ويبدو أن ذلك كان نكايه في أتباع المذهب المالكي الذين كانوا معهم في حالة صراع في العهد الأغليي - كما ذكرنا سابقا-، ومن هؤلاء محمد بن عمر المرودي، الذي بادر بالدخول في الدعوة العبيدية، فولاه أبو عبد الله

1 - أنظر مثلا: النعمان: **المجالس والمسائرات**، 523، المالكي: **الرياض**، 297/2-298، ذاري: **ان**، 159/1، ن حماد: **أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم**، 27.

2 - ابن الأثير: **الكامل**، 1123.

3 - «:» ت

مدائن كثيرة قبل مدينتنا هذه، وهي أعظم مدينة، واستفاض الخبر عنك أنك لم تكره أحدا
«، ني: **ات**، 258-275، الكي: **اض**، 75/2-79، **اض**: **دارك**، 161/2-162،
الدباغ: **معالم**، 91/3-93، وانظر أيضا: الملحق(03).

4 - ول: **لامي**، (ر: **ات** الجامعية، 1406/1985)، 141.

5 - جنوا: **أد** (ر(ت 314 -/926م)، و **اني**، ني: **ات**، 299-300،
المالكي: **الرياض**، 184/2، 475-477.

6 - العلماء والعباد والصالحين،
ط
ل

السنة في العهد العبيدي، ومن الذين أشارت المصادر إلى مقتلهم على أيدي العبيديين: ذيل، ن ردون، و
جعفر محمد بن خيرون الأندلسي(قتل سنة299هـ/911م)، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله السدري (نة309 -/921م)،
المالكي: **الرياض**، 53/2-54، 170-173، الدباغ: **معالم**، 269-261/2، 289-292، 34/3.

7 - من الأسماء التي عرف بها الشيعة بإفريقية« اركة»، ذا إذا
ه: **رق**،
رق، **دو أن**،
بلاد،
يعي،
المعارضين للفاطميين أطلقوا هذا الاسم في خضم تعبئة أفراد المجتمع ضدهم،
ه

بكر t ر t اب ه:«... م، **ان**،
ان: **ان**،

افتتاح، 52-79، المالكي: **الرياض**، 287/1، ابن الأثير: **الكامل**، 1368، الدباغ: **معالم**، 177/3، عماد الدين إدريس: **تاريخ**
الخلفاء الفاطميين بالمغرب، 94.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الشيعة قضاء إفريقية، وكانت فترة ولايته من أحلك الفترات التي مرت على أهل السنة بإفريقية¹، وذلك لما اقترفه من أفعال شنيعة في حقهم، فلما خرج أبو عبد الله الشيعي إلى سجلماسة، لفك أسر عبيد الله المهدي، واستخلف في مكانه أخوه أبو العباس أطلق هذا الأخير يد محمد بن عمر المروذي² بالقيروان، فقام بضرب كل من أبا العباس بن بطريفة، وأبا القاسم الطرزي، كما قتل ابن هذيل، وإبراهيم بن البردون، ولم يكتف بذلك، بل استولى على أموال الأحباس، والأسلحة التي كانت بالحصون المحاذية للبحر، كما منع الفقهاء من الإفتاء وكتابة الوثائق إلا من تشرق منهم³، هذا إضافة إلى وضع المغارم المالية على بعضهم، ومن بين الذين طالتهم هذه المغارم: أبو جعفر أحمد بن أحمد بن زياد، ومالك بن عيسى القفصي⁴، وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه العقوبات شملت أيضا أتباع المذهب المالكي وأنصاره، من المرابطين وغيرهم ممن ليسوا من الفقهاء⁵.

بيد أن هذه الإجراءات القاسية التي طالت فقهاء المالكية وقاعدتهم الاجتماعية، لم تفت في عضدهم، ولم تنههم عن مواجهة العبيديين، حيث إنهم لم يستسلموا لهم، ولم يقفوا مكتوفي الأيدي إزاء ممارساتهم، فعدا

¹ - المالكي: الرياض، 56-55/2.

² - روذي(ت303 /-915م) دنها، ل د الله ل رواه، القاضي نعمان: افتتاح، 247، المالكي: الرياض، 56-55/2، الدباغ: معالم، 292-291/2، ابن عذارى: البيان، 151-152، 173، عماد الدين إدريس: تاريخ الخلفاء الفاطميين بالمغرب، 140.

³ - المالكي: الرياض، 56-55/2، الدباغ: معالم، 292-291/2.

⁴ - الخشني: طبقات، 228-222، وتجدر الإشارة إلى أنه بناء على هذه العقوبات المادية وغيره

ديين،
ة،

وأیضا العقديّة وخصوصا مسألة الإمامة، راع، ك

اعهم، د: الة، ه: ن والآداب والمغازي والتاريخ وغير ذلك، تحقيق: عبد المجيد تركي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990/1411)، 46-39، القاضي نعمان:

لام، ق: ي، (اهرة: ارف، 1960/1379)، ان: اب

ة، ق: ين، (اهرة: ي)، س: ع

السابق، 358-350/2، الحبيب الجنحاني: دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الاسلامي، (ماعيل: »

روت: لامي، 1989/1410)، 87-59، المجلة التاريخية المصرية، العدد: 24، 1977/1398، 83.

⁵ - الخشني: طبقات، 301.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

البعض منهم ممن لجأوا إلى مداراة العبيديين اتقاء لشهرهم¹، فإن جلهم قاوم المد الشيعي، واتخذت مقاومتهم له شكليين أساسيين، وهما:

- المقاومة المسلحة: وقد تجسد ذلك في انضمامهم إلى ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد².

- المقاومة السلمية: ويبدو أنها اتخذت طابعين، وهما:

- الطابع السلبي: ومن مظاهره: الانزواء بعيدا عن أنظار العبيديين³، ومقاطعة الصلوات التي يقيمها بني عبيد بالمساجد⁴.

- الطابع الإيجابي: لم يقتصر فقهاء المالكية في مقاومتهم للعبيديين على الأساليب السلبية كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين⁵، بل قاوموهم أيضا بأساليب أخرى ذات طابع إيجابي، ويتجلى ذلك على وجه الخصوص، في تلك الأساليب العلمية التي انتهجوها في مقاومة الفكر الشيعي، وتتمثل فيما يأتي:

- المناظرات: حيث كان العبيديون يستدعون أحيانا بعض علماء أهل السنة لمناظرتهم حول بعض القضايا، وقد أبدى فقهاء المالكية خلالها قدرة فائقة على الجدل والمناظرة، وكانت تدور حول بعض المسائل الخلافية بين أهل السنة والإسماعيلية، كمشروعية القياس، والقيام في رمضان، وأيضا فضائل الصحابة⁶، وأولاهم بالإمامة⁶، ومن أشهر فقهاء المالكية في هذا المجال: أبو إسحاق محمد بن التبان، ولاريب أن قيام هذه المناظرات تعكس لنا بجلاء روح التسامح التي اتسم بها العبيديون، في بعض الفترات⁷.

1 - ولاء: ولاني(ت224/ -838م)، مداراة لهم حتى لايطال إخلانهم للحصون محرس المنستير، من قبلهم، وكانوا يرسلون إليه بالكباش في الأعياد ليضحى بها، إليه بالفسنق، فيقوم بتفريقه على من يريد أخذه، المالكي: الرياض، 258/2-260.

2 - أنظر: المالكي: الرياض، 37/1-38، 292/2، 339، عياض: تراجم، 284، ابن عذارى: ان، 217/1-218، محمود: قيام دولة المرابطين صفحة مشرقة في تاريخ المغرب في العصور الوسطى، (القاهرة: دار الفكر العربي)، 97.

3 - ورداني(ت297/ -909م)، دي،

الذي دعا معاصريه من ع وغيروه بأنه لم يتلق علمه عن شيخ، ولو تلقاه عن شيخ علمه حقيقة الفقه، المسلمين من التشرق، أنظر: الكي: اض، 46/2، اض: راجم، 337، القيروان، دارك، 228/2-229، اني: الرحلة، 57.

4 - المالكي: الرياض، 42/2-43، عياض: تراجم، 285، الدباغ: معالم، 186/2.

5 - أيمن فؤاد: د، (ة الأى، اهرة: اب، 1413/1992)،

56. ر: الذني: ات، 258-275، الكي: اض، 75/2-79، اض: دارك، 161/2-162، دباغ: الم،

93-91/3.

7 - أنظر: الملحق (03).

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

- **التأليف:** ألفت بعض المسائل والقضايا الخلافية بين أهل السنة والشيعة، وما لاقاه فقهاء المالكية من اضطهادات ومضايقات في هذا العصر بظلالها على حركة التأليف لدى فقهاء المالكية في العهد الفاطمي، وفي مقدمتها مسألة الإمامة، فقد وضع أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله المعروف بالقلانسي (ت359هـ/969م) كتابا في «الإمامة والرد على الرافضة»، فامتحن جراء ذلك على يد الخليفة الفاطمي، حيث ضربه سبعمائة سوط، وحبسه لمدة أربعة أشهر¹، كما وضع أبو بكر بن اللباد كتاب «إثبات الحجّة في إثبات العصمة» للأنبياء، ويبدو أنه تم تأليفه في سياق الرد على الإسماعيليين القائلين بعصمة الأئمة²، وفي خضم إحدى مناظراته مع بعض الدعاة العبيديين صنف أبو محمد عبد الله بن إسحاق المعروف بابن التبان كتابا في «فضائل أهل البيت»³، كما يبدو أيضا أن منع الشيعة لصلاة التراويح هو الذي دفع ابن أبي زيد القيرواني إلى وضع كتاب «فضل قيام رمضان»⁴، ونظرا للتباين الموجود بين الشيعة والمالكية أيضا حول تحديد أوقات بعض العبادات فقد وضع بعض الفقهاء أيضا مؤلفات في هذا الموضوع، ومنهم: عبد الله بن أبي القاسم بن مسرور التجيبي الذي صنف كتاب: «المواقيت ومعرفة النجوم والأزمان»⁵، وابن أبي زيد القيرواني الذي وضع هو الآخر كتاب: «تفسير أوقات الصلوات»⁶.

وإضافة إلى هذه المؤلفات التي تنقض آراء أهل التشيع في هذه المسائل، فقد لجأ أيضا بعض الفقهاء إلى وضع المصنفات التي تنوه بفضائل الإمام مالك ومذهبه وتبرز محاسنها، فقد وضع أبو العرب كتاب «فضائل مالك»⁷، وتحت العنوان نفسه صنف أبو بكر بن اللباد كتابا آخر⁹، كما وضع ابن أبي زيد القيرواني كتاب «الإقتداء بأهل السنة» الذي يبدو أنه تطرق فيه للأدلة التي توجب اتباع أهل السنة في الطرق والمناهج التي وضعوها لاستنباط مختلف الأحكام الشرعية والرد على من خالفهم في ذلك¹⁰، وكتاب «الذب عن

¹ - ابن فرحون: **الديباج**، 144.

² - عياض: **المدارك**، 21/2، **الدباغ: معالم**، 22/3،

³ - نفسه، 161/2-162، **الدباغ: معالم**، 91/3-92.

⁴ - نفسه، 143/2، ابن فرحون: **الديباج**، 223.

⁵ - نفسه، 45/2، ابن فرحون: **الديباج**، 223، محمد محفوظ: **المرجع السابق**، 95/2.

⁶ - نفسه، 143/2.

⁷ - نفسه، 40/2، **الدباغ: معالم**، 36/3، ابن فرحون: **الديباج**، 348.

⁹ - نفسه، 21/2، **الدباغ: معالم**، 22/3، محمد محفوظ: **المرجع السابق**، 200/4.

¹⁰ - ابن أبي زيد القيرواني: **النوادر والزيادات**، 4/1-5، عياض: **المدارك**، 142/2، **الدباغ: معالم**، 111/3، ون:

الديباج، 223، محمد محفوظ: **المرجع السابق**، 445/2،

بأهل المدينة».

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

مذهب مالك» الذي دافع فيه عن المنحى التشريعي للمذهب المالكي، ونوه فيه أيضا ببعض مناقب الإمام مالك، ومكاته لدى كبار العلماء في عصره¹.

كما يبدو أن ما تعرض له فقهاء المالكية من عقوبات وابتلاءات في هذا العصر كانت إحدى الدوافع القوية التي حملت أبو العرب على وضع كتابه «المحن»، والذي تناول فيه من طالتهم شتى ألوان الحن كالقتل والضرب والسجن من بعض الصحابة² والتابعين وكبار العلماء من الفقهاء والمحدثين والقراء وغيرهم، وصبرهم وثباتهم إبان ذلك، ابتداء من العهد الراشدي حتى زمن الخليفة العباسي المتوكل، وقد افتتحه ببيان فضل המתحنين كما ورد في الأحاديث النبوية²، وأول حديث أورده في هذا الصدد هو قول الرسول ﷺ لما سئل: أي الناس أشد بلاء؟: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يُبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلاة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خُففت عنه، وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على الأرض وما له من خطيئة»³، ولاريب أن في ذلك تأنيس لعلماء إفريقية ودعم لصمودهم أمام الابتلاءات والعقوبات التي تعرضوا لها، كما وضع محمد بن سعدون بن علي (ت465 أو 486هـ/1072-1093م) تصانيف عدة في ذم بني عبيد، ومنها كتابه «تأسي أهل الإيمان بما طرأ على مدينة القيروان»⁴، وقد نقل عنه البرزلي بعض المقتطفات التي فيها ذم شديد للعبديين⁵.

كما تجدر الإشارة إلى أن السياسة المالية الجائرة للدولة العبيدية بإفريقية، كانت إحدى الدوافع الرئيسية التي حملت أبو جعفر الداودي على تصنيف كتابه «الأموال»، كما يبدو ذلك جليا في بعض المواضيع التي طرقتها فيه، مثل ما ورد في الفصل العاشر من الجزء الأول من كتابه عندما تناول قضية زراعة «أرض الخراج، واستثمار الأمراء بها في آخر الزمان، واتخاذهم مال الله دولا»، والذي ذهب فيه إلى كراهية كراء أراضي الخراج من السلاطين⁶، وأيضا في الفصل الأول من الجزء الرابع تحت عنوان «ذكر الأموال التي لا يعرف أربابها والأموال

1 - ي: اادات، 9/1، اض: دارك، 142/2، دباغ: الم، 111/3، ون: الديباج، 223، محمد محفوظ: المرجع السابق، 446/2.

2 - أبو العرب: المحن.

3 - ي: ر: د: ند، 172/1، 185، اكم: ي

الصححين، 100-99/1، الدارمي: سنن الدارمي، تحقيق: (ي، روت: دار الكتاب العربي، 1986/1407)، ابن حبان: صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (الطبعة الثانية، روت: مؤسسة الرسالة، 1993/1414)، 161/7، البيهقي: سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: (ا، روت: مكتبة دار الباز، 1994/1414)، 372/3، أبو العرب: المحن، 57.

4 - ابن فرحون: الديباج، 339، دباغ: معالم، 198/3.

5 - البرزلي: نوازل، 272/6، 417، 447.

6 - الداودي: الأموال، 144.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

المغتصبة وما جلا عنه أهله أو بعضهم ومعاملة أهل الغصب والظلم ومن أكره على سكنى أرض مغصوبة وما يكره من الكاسب وما يجوز»، حيث تطرق إلى الوضع القانوني لأرض إفريقية، وأكد نقلا على الإمام سحنون عدم ثبوت أي خبر يمكن أن يحدد وضعها القانوني، وما دام ذلك فينبغي حسبه أن يلتزم بشأنها ما كان معمولا بها منذ القرون الماضية¹، ثم تطرق إلى ضرورة أن يتخلص الناس من هذا الخراج الذي يدفع إلى السلطان، وذكر بأنه يجوز للفرد أن يتخلص من دفع الخراج، ولو حتى أخذ السلطان حصته من سائر أهل بلده²، وهذا فيه دعوة صريحة لمقاطعة النظام المالي والاقتصادي الذي اتبعه العبيديون، وضرورة العودة في هذا المجال إلى ما كان معمولا به قبل قيام الدولة العبيدية.

- بث العلم من خلال المجالس والحلقات العلمية: رغم الرقابة الشديدة التي فرضها العبيديون على مخالفينهم، ومحاولتهم الحد من أنشطتهم العلمية، فقد واصل فقهاء المالكية نشاطهم العلمي حتى في أحلك الظروف، من ذلك أن أبا العرب اسمع الناس خلال حصار أبي يزيد للمهدية كتابي الإمامة لمحمد بن سحنون³، وهو كتاب على قدر كبير من الأهمية، حتى إن عيسى بن مسكين قال عنه: «لم يؤلف في هذا الفن مثله»⁴، كما ذكر ابن الفرضي عن سعيد بن فحلون البجاني (252-346هـ/866-957م) قوله: «أدركت بجامع القيروان ستة عشر رجلا كلهم يقول: حدثني سحنون بن سعيد»⁵، ومن بين الذين كانوا يجتمعون لبث العلم ومذاكرته، أبو بكر بن اللباد، وأبو محمد بن أبي زيد القيرواني، وأبو محمد التبان، وربيح القطان، وأبو القاسم بن شبلون، وأحمد بن نصر، وأبو الحسن القابسي، وسعيد بن إبراهيم، وأبو إسحاق الجبنياني وغيرهم⁶، غير أن نشاط فقهاء المالكية العلمي في هذه الفترة غلب عليه الطابع السري، حيث كانوا يجتمعون خفية بعيدا عن أنظار العبيديين، فقد ذكر المالكي أن أبا بكر بن اللباد «كان يأتي إليه بعض الفقهاء كأبي محمد بن أبي زيد وأبي محمد بن التبان خفية»، وكانوا أحيانا «ربما جعلوا الكتب في أوساطهم حتى تبتل بعرقهم خوفا على أنفسهم من بني عبيد أن ينالوهم بمكروه»⁷، وكان ذلك سببا رئيسا في لجوء العديد من فقهاء المالكية إلى اتخاذ بيوتهم أماكن لنشر

1 - الداودي: الأموال، 308.

2 - نفسه، 311.

3 - لامية،
ال خليفة في بغداد، وكتب بماء الذهب، عياض: تراجم، 173، الدباغ: معالم، 145/1، ابن فرحون: الديباج، 334،
Vonder Heyden: op.cit.p:139

4 - المالكي: الرياض، 445/1، عياض: تراجم، 175.

5 - ابن الفرضي: تاريخ العلماء، 304./1.

6 - المالكي: الرياض، 272-271/2، الدباغ: معالم، 64-30/2، ابن فرحون: الديباج، 141، 407.

7 - نفسه، 272-271/2.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

العلم، ومنهم: أبو إسحاق السبائي¹، وأبو سعيد بن أخي هشام الربيعي²، وابن أبي زيد القيرواني³، وأبو الحسن القابسي⁴، كما اتخذ أحدهم وهو ربيع القطان حانوته الذي كان يبيع فيه القطن مكانا لنشر العلم⁵. وتجدر الإشارة هنا أيضا إلى أن فترة ولاية الخليفة الفاطمي المنصور بالله أبو الطاهر إسماعيل بن أبي القاسم بن محمد (334-341هـ/945-952م)⁶ تشكل مرحلة مميزة في تاريخ العلاقات بين الطرفين فقد اتبع سياسة إصلاحية بهدف استتباب الأمور بإفريقية، وانتهج مع السكان حتى المخالفين منهم أسلوب العفو والتسامح والحلم، وفي هذا الإطار عين الفقيه المالكي ابن أبي منظور - كما ذكرنا سابقا - على القضاء، ولما مر بقرية عيسى بن مسكين نزل في مسجده وصلى ركعتين⁷، وقد انعكس ذلك إيجابيا على النشاط العلمي لفقهاء المالكية، حيث أصبحوا يعقدون حلقاتهم العلمية بمسجد عقبة بالقيروان⁸.

هذا علاوة على أن الفترة العبيدية شهدت بروز عدد من أشهر فقهاء المالكية الذين عرفوا بكثرة مؤلفاتهم، ومن أبرز هؤلاء:

- أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام التميمي: الذي وضع مؤلفات كثيرة، حتى قيل أنه كتب بيده ثلاثة آلاف كتاب⁹ وقيل ثلاثة آلاف وخمسمائة كتاب¹⁰، وقد ذكرنا بعضا من مؤلفاته آنفا.
- عبد الله بن أبي القاسم بن مسرور التجيبي المعروف المعروف بابن الحجام (273-346هـ/886-957م): الذي ألف مصنفات عديدة في مختلف العلوم، واحتوت مكتبته على كتب كثيرة بلغ وزنها سبعة قناطير¹¹.
- ابن أبي زيد القيرواني: الذي وضع مؤلفات كثيرة تنوعت من حيث مواضيعها، وتباينت من حيث أهميتها

1 - الدباغ: معالم، 94/3، بشير رمضان التليسي: المرجع السابق، 422.
2 - فوجد مجلسه محتفلا»، عياض: المدارك، 143/2، بشير رمضان التليسي: المرجع السابق، 425.
3 - الدباغ: معالم، 115/3، بشير رمضان التليسي: المرجع السابق، 426.
4 - ابن بشكوال: الصلة، 156، ابن فرحون: الديباج، 180.
5 - عياض: المدارك، 35/2، الدباغ: معالم، 115/3.
6 - ابن عذارى: البيان، 219-218/1.
7 - المالكي: الرياض، 358-357/2، ابن الأبار: التكملة، 291/1، الدباغ: معالم، 26/1.
8 - عياض: المدارك، 31/2.
9 - المالكي: الرياض، 309/2.
10 - عياض: المدارك، 40/2، الدباغ: معالم، 36/3، 347.
11 - المقصود بالكتب هنا الأبواب الفقهية، كأن نقول: كتاب الصلاة، عياض: الديباج، 59-57/3، ابن فرحون: الديباج، 220.
12 - عن مؤلفاته انظر: ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات، 1/4-5، 9، المؤلف نفسه: فتاوى، 54-59، عياض: المدارك، 143-142/2، الدباغ: معالم، 111/3، ابن فرحون: الديباج، 223، كارل بروكلمان: المرجع السابق، 286/3-47-46.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ومنهجيتها، وبلغت ما يربو عن أربعة وخمسين مؤلفاً¹².

كما يبدو أنه ثمة علاقة تأثير وتأثر بين تزايد نشاط فقهاء المالكية وجهود الدعاة العبيديين في المجال العلمي، ولاسيما فيما يتعلق بالتأليف، فقد وضع بعض الأئمة والدعاة الشيعة أيضاً مؤلفات تبين مبادئ مذهبهم وأحكامه، ومن أشهرهم في هذا المجال القاضي النعمان الذي وضع عدة مصنفات، ومنها كتاب «الهمة في آداب إتباع الأئمة»¹، الذي تناول فيه الآداب التي ينبغي أن تراعى في التعامل مع الأئمة الفاطميين، وكتاب «الأرجوزة المختارة»²، وهو عبارة عن قصائد شعرية في بيان العقائد الشيعية والرد على المخالفين لها، وأيضاً كتاب «دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام»³، وهو كتاب فقهي على المذهب الإسماعيلي، كما نسب إليه كذلك كتاب «تبيين الإمامة لمولانا علي بن أبي طالب»، إلا أن هذا الكتاب اختلف في نسبه فقد نسب أيضاً للمنصور بالله ثالث الخلفاء الفاطميين⁴، وأياً ما كان الأمر فإن المنصور بالله وضع كتاباً في الإمامة، كما وضع القاضي النعمان مؤلفاً آخر في هذا الموضوع⁵، وإن كنا لاندرى أي الفريقين من المالكية أو الشيعة حاز قصب السبق في مجال التأليف وذلك لغيب النص على تاريخ وضع هذه المصنفات، فمن غير المستبعد أن تكون استشارة الطرفين لبعضهما البعض في هذا المجال متبادلة، وذلك لكون كلاهما بذل جهداً معتبراً في سبيل نشر مذهبه طوال فترة الوجود الشيعي بإفريقية.

ومهما يكن من أمر فإن هذه المعطيات تدفعنا إلى إعادة النظر في بعض النصوص التي أوردتها المصادر، والتي يفهم منها أن النشاط العلمي لفقهاء المالكية قد تضاعف في هذه الفترة، فقد لاحظ ابن أبي زيد القيرواني كما ذكر ذلك في مقدمة كتابه «النوادر والزيادات» ضعف الهمم في الإقبال على العلم⁶، ووسم أيضاً أبو ميمونة دراس بن إسماعيل علماء القيروان أثناء إقامته بها بقلة الحفظ⁷، ولعل ابن أبي زيد القيرواني أراد بكلامه هذا استشارة الهمم في سبيل بدل المزيد من الجهود في سبيل التحصيل العلمي، أما أبو ميمونة دراس بن إسماعيل فيبدو أنه لم يلتق بعدد كبير من فقهاء المالكية في مجالسه الأولى التي عقدها بالقيروان، وذلك بفعل التضييق على

1 - نشره محققاً محمد كامل حسين بالقاهرة وطبع بدار الفكر العربي.

2 - نشره إسماعيل حسين بوناوالا محققاً في بيروت وطبع بدار المكتب التجاري بها سنة 1970/1390.

3 - نشره آصف بن علي أصغر فيضي، وطبع بالقاهرة في دار المعارف سنة 1960/1379.

4 - كارل بروكلمان: المرجع نفسه، 354/3، يوسف بن أحمد حوالة: المرجع السابق، 115/2.

5 - القاضي النعمان: المجالس والمسائرات، 315، 414-415.

6 - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات، 9/1.

7 - عياض: المدارك، 140/2.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

تحر كاتمهم في العهد العبيدي، لذا لما جمع أصحابه بينه وبين الفقيه أبي سعيد خلف بن عمر المعروف بابن أخي هشام الربيعي الخياط (297-371 أو 373هـ/909-981 أو 983م) في مسجد هذا الأخير، احتار في أمره لما لمسه من قوة حفظه¹.

وبناء على ما تقدم يمكننا القول أن المعارضة السنوية المالكية للمد الشيعي وانتهاجهم الأساليب العلمية في مقاومتهم، كانت لها آثار إيجابية ومثمرة على الصعيد الثقافي، حيث أثروا الحياة الفكرية والعلمية بإنجازاتهم ومجهوداتهم العلمية المتعددة والمتنوعة، كما يبدو أنها شكلت إحدى الأسباب الرئيسية التي أدت إلى فشل العبيديين في نشر ثقافتهم وأفكارهم بإفريقية².

وأيا ما كان الأمر فرغم ما لحق بفقهاء المالكية من اضطهادات وعقوبات في هذا العهد، فإن مذهبهم ازداد توطدا وتجدرا في المجتمع، وحالوا بين المد الشيعي والرعية³، حيث أضحوا هم المتحدثين باسم جل سكان إفريقية، ويبدو أن ذلك يعود لكون النظام المالي الذي أقره العبيديون قد ضاقت منه شرائح واسعة من أبناء المجتمع الإفريقي، هذا فضلا عما عايشوه في عهدهم من تغيرات في النظام الاجتماعي، نتيجة قدوم الكتاميين إلى القيروان واستبدالهم بالأمر، وقد أوردت المصادر بعض المعلومات التي تبين لنا بجلاء مدى النفور الشديد لأهل إفريقية من العبيديين، وارتقاء منزلة فقهاء المالكية في هذا العهد بينهم، ونستشف ذلك حتى لدى الدعاة والأئمة العبيديون الذين لم يخفوا تضجرهم من السكان، من ذلك ما نقله القاضي النعمان من شكوى المعز لدين الله من فساد الناس، وما كان يلاقيه من صعوبة في سياستهم جراء ذلك⁴، ومما يؤكد أيضا اتساع القاعدة الاجتماعية لفقهاء المالكية في هذه الفترة قيام المعز بن باديس بتبني المذهب المالكي، فعلى الرغم من أن بعض المصادر تذكر أن سبب تقلده له يعود إلى نشأته على المذهب المالكي، بحكم تربيته على يد الوزير المالكي أبو الحسن بن أبي الرجال الشيباني (ت426هـ/1035م)⁵، إلا أنه يبدو أن هذا الإجراء لا يمكن حصر عوامله في هذا

¹ - عياض: المدارك، 141-140/2، الدباغ: معالم، 101-100/3.

² - موسى لقبال: دور كتامة، 411، محمد عبد الجابري: تكوين العقل العربي، 269.

³ - لار: «...» راء، رب، جن، م

صابرون لايفرون، ولو فروا لكفرت العامة دفعة واحدة..»، يع، دباغ: الم، 292/2، هشام جعيط: أزمة الثقافة الإسلامية، 173، محمود إسماعيل: «المالكية والشيعية بإفريقية إبان قيام الدولة الفاطمية»، 90.

⁴ - يقول في ذلك القاضي النعمان: «سمعت الإمام المعز لدين الله صلوات الله عليه، يذكر فساد أحوال الناس وما يحاوله من أمورهم، وما يناله من صعوبة سياستهم، فقال: والله ما ندري أي وجه نقصدهم به،

أمرهم، قد قلنا الله (عج) أمورهم، واستخدمنا في تقويم أسبابهم ورعايتهم،

الخير فيهم في غاية المكروه...» القاضي النعمان: المجالس والمسائرات، 507.

⁵ - ذارى: نان، 273/1، وي: رب

الإسلامي، (ليبيا- تونس: الدار العربية للكتاب، 1981/1402)، 34، محمد محفوظ: المرجع السابق، 345-343/2.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

الأمر فقط، إذ إن المذهب المالكي أصبح في هذه الفترة يمثل مذهب الأغلبية، خصوصاً بعد تلك الجهود التي قام بها رجاله بإفريقية الذين عرفوا بقوتهم العلمية وورعهم وزهدهم¹ في سبيل التمكين له، لاسيما عن طريق التعليم، وبالتالي أصبح أتباعه يمثلون قوة اجتماعية لا يمكن تجاهلها لمن يريد أن تستقيم له الأمور، ولعل هذا كان إحدى الدوافع القوية لإقدام المعز على القيام بهذا الأمر، ومما يرجح ذلك ما ذكره ابن عذارى من أنه «كان بالقيروان لذلك [أي لما قام به المعز] سرور عظيم»²، ولما أعلن عن تبرأه من التشيع وتبنيه للمذهب المالكي، سارت العامة إلى مكان بالقيروان كان يجتمع فيه أهل التشيع يدعى «درب المعلى»، وأخذوا في الفتك بهم، حتى قتلوا كثيراً منهم ونهبوا أموالهم وديارهم، وتبعوهم في مختلف أرجاء إفريقية³، وقد بدأ دور المالكية واضحاً في هذه الحادثة⁴، حيث إن القتل الذي طال الشيعة بالمهدية كان على يد إسحاق بن المنمر⁵، في حين كان من قتل منهم بتونس على يد محرز بن خلف⁶، وقد بلغت العامة في الفتك بالشيعة حتى إنهم أخذوا يقتلون كل من يشتبه فيه بأنه من أهل التشيع، فقتل جراء ذلك حتى بعض أهل السنة، وهدموا دار الإمارة، ولما بلغ الأمر هذا الحد من الانفلات أراد المعز وقف ذلك وإعادة بسط هيبة الدولة بإفريقية، فأمر بقتل الفقيه علي بن خلدون⁷، وعلى الرغم من أن المصادر لاتبين لنا بوضوح سبب وقوع اختيار المعز على هذا الفقيه دون بقية الفقهاء إلا أنه يبدو أن المعز أراد بذلك أن يلقي الرعب والهلع في نفوس العامة بقتل هذا الفقيه الذي تبوأ منزلة خاصة لديها⁸، فيتم تهدئتهم بذلك، بيد أن مقام به المعز كانت له نتائج عكسية لما كان يتوقعه، حيث ثارت العامة بالقيروان ونهبوا جميع ما في حوانيت المنصورة، وأضرمت النار في كبرى أسواقها، ونهبوا أموال التجار، فتحايل عامل القيروان على العامة، حيث أتى برجلين وقتلتهما مدعياً أنهما هما من قتلاه، حتى تهدأ العامة⁹،

- 1 - اض: ك ق : ود، (روت: دار الحياة)، 10/1-11، عمر الجيدي: المرجع السابق، 38.
- 2 - ذارى: ان، 277/1، ا: ر: ازري الفقه م، (تير- تونس:- منشورات اللجنة الثقافية للجمهورية، 1982/1403)، 19، محمد طه الحاجري: المرجع السابق، 141.
- 3 - ابن الأثير: الكامل، 1398، ابن عذارى: البيان، 268/1، النويري: نهاية الأرب، 201/24-202.
- 4 - يبدو أنه تمة عوامل أخرى دفعت فقهاء المالكية إلى القيام بذلك في هذا الوقت، ومن أهمها: تشجيع عامل القيروان على الثورة،⁴ مانتي فردا من العوام، لذا رأى فقهاء المالكية أن الوقت مناسب لتأليب العامة على الشيعة، ابن عذارى: البيان، 275/1، ابن الأثير: الكامل، 1368، حسن أحمد محمود: «محنة الشيعة بإفريقية في القرن الخامس الهجري»، مجلة الآداب: 97-96.
- 5 - التجاني: الرحلة، 265.
- 6 - الدباغ: معالم، 155/154/3.
- 7 - عياض: ترتيب معالم، 154/3.
- 8 - نفسه، 229/2، الدباغ: معالم، 151/3.
- 9 - نفسه، 230/2، الدباغ: معالم، 154/3.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ويكسب ودها، ويبدو أن الشيعة أصبحوا مضايقين بشدة في هذه الفترة، لذا أخذ بعضهم في الهجرة إلى خارج إفريقيا، ففي سنة 409هـ/1018م خرج نحو مائتي فارس من الشيعة بعائلاتهم باتجاه المهديّة ليركبوا منها إلى صقلية، إلا أنهم لما وصلوا إلى قرية كامل¹ ثار عليهم أهل المنازل هناك وقتلواهم²، ولما أفتى أبو إسحاق إبراهيم بن حسن التونسي(ت432هـ/1040م)، بأن الشيعة فرقان غلاة زنادقة تحل دمائهم، ومؤمنون معصومو الدم يجوز نكاحهم، وهم من يقتضرون على تفضيل علي t على أي بكر t تعرض لمحنة شديدة، حيث ثار عليه العامة، وأرغموه على الإقرار بالخطأ، والرجوع عن فتواه على المنبر، وأمام الجح الغفير من الناس، فما كان منه سوى أن استجاب لمطلبهم³.

ثالثا: علاقتهم بالذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية:

أ) أهل الذمة بإفريقية:

اعتنق بعض البربر قبل الفتح الإسلامي الديانتين اليهودية والمسيحية، فقد بدأت اليهودية تعرف طريقها إلى بلاد المغرب عن طريق الفينيقيين، ثم هاجر إليها جماعة من اليهود أيام الرومان⁴، كما اعتنقت بعض القبائل البربرية اليهودية مثل: جراوة التي تنتمي إليها الكاهنة، ونفوسة، ويعلل ذلك ابن خلدون بالقول: «ربما كان بعض هؤلاء البربر دانوا بدين اليهودية، أخذوه عن بني إسرائيل عند استفحال ملكهم لقرب الشام، وسلطانهم منهم»⁵، أما النصرانية فقد دخلت إلى إفريقية عن طريق مصر، وبدأ تنظيم الكنيسة الإفريقية ابتداء من منتصف القرن الثالث الميلادي على يد «سيرمان»، وقد انتشرت هناك بفعل مبادئها الداعية إلى المحبة والسلام، إلا أنها عرفت بعض الانقسامات والانشقاقات قبيل الفتح الإسلامي مما أدى إلى اضمحلالها⁶، ورغم ذلك فقد بقي عدد من اليهود والنصارى بإفريقية بعد الفتح الإسلامي، ويبدو أنهم كانوا يعيشون بها في كنف الحرية والاحترام، حيث كان النصارى يحتفلون بأعيادهم الدينية هناك⁷، ولما اتهم أحد قضاة المالكية يهودي بالسرقة،

1 - تقع على الطريق الرابطة بين القيروان وبلاد الساحل ومنها يمكن الوصول إلى
29، محمد حسن: المرجع السابق، 138 - 140.

2 - ابن عذارى: البيان، 1/269.

3 - عياض: المدارك، 2/323، الدباغ: معالم، 3/177-178، الحجوي: الفكر السامي، 2/240.

4 - سعد زغلول عبد الحميد: المرجع السابق، 1/123.

5 - دون: ر، 6/107، L.Golvin: le maghrib central a l'époque de zirides recherches
d'archéologie et d'histoire, paris:1957, p:91.

6 - سعد زغلول عبد الحميد: المرجع نفسه، 1/124.

7 - القابسي: الرسالة المفصلة، 329.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

سار معه جماعة من أبناء بلده قفصة، وشهدوا بأمانته¹، كما كان لهم حضور جلي في الميدان التجاري، حيث كانوا يزاولون بعض النشاطات التجارية كالصرف²، وبيع الزيت³، والأقمشة⁴... إلخ، إلا أن اليهود كانوا أكثر بروزا في الميدان التجاري من غيرهم، لدرجة أن إحدى الأسواق بالقيروان كانت تنسب إليهم، حيث كانت تدعى «سوق اليهود»⁵، كما نجد أن بعض الأسواق تقبلها اليهود أحيانا⁶، ويبدو أنهم استفادوا في ذلك من صلاتهم التجارية الخارجية الواسعة، نظرا لإتقانهم للعديد من اللغات، وانتشارهم في شتى أنحاء العالم منذ القديم، واستقرارهم بالموانئ والمراكز التجارية⁷، ويلاحظ أيضا أن أهل الذمة قد اتسع نفوذهم أيام الدولة الزيرية، نتيجة قربهم من الحكام، ولما مثله اليهود من وزن اقتصادي واجتماعي خلال هذه الفترة، ولما تلقوه من دعم من بني جلدتهم بغرناطة⁸، وأيضا وجود كثير من الجوارى المسيحيات في قصر بني زيري⁹، ولاريب أن بروزهم في هذه الميادين يكون قد أسهم في اتساع سبل التواصل بينهم وبين مختلف فئات المجتمع الإفريقي الأخرى، وأثرى دورهم في شتى ضروب الحياة بإفريقية.

¹ - المازري: نوازل، 222-223، وتجدر الإشارة إلى أن الإمام المازري في فتواه لم يحدد لنا مذهب القاضي، إلا أنه مادام

المذهب المالكي.

² - الصرف:

الذهب بالفضة، أو أحدهما بفلوس»، أنظر: سحنون: المدونة الكبرى، 284/3، الرصاع:

محمد عمارة: المرجع السابق، 329.

³ - المالكي: الرياض، 206/1.

⁴ - ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى، 108.

⁵ - أبو العرب: طبقات، 130، عياض: تراجم، 359، ير: (22-462/-642-

1070م)، (الطبعة الأولى، القاهرة: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 2001/1422)، 99.

⁶ - المالكي: الرياض، 272/2-273، الدباغ: معالم، 19/3.

⁷ - «râdhâniyyaa» «ة» ون ب ة

ك، لع، ر: ة:

رب، د، ر: ة:

ر ب «منتخب من كتاب «المسالك والممالك»»، (الجزائر، 1949/1369)، 22، رشيد باقة: «

دي»، انية، دد: 4، 100، 2002/1425

⁸ - وي، خصد

ة(ت 448/-1056م) وزارة، س.د، اين: لامية، ق: ة

ي،)، ونس: ات، (1980/1401)، 236، س: ع

ابق1/381-382، 424/2، ل: ر(403-483/-1012-

1090م)، (الطبعة الأولى، روت: ة، (1994/1414)، 109-115، 150-160، حلان: راث

العربي اليهودي في الغرب الإسلامي - التسامح الحق-،)، اط: دا راق، (2006/1427)، 107-

135.

⁹ - الهادي روجيه إدريس: المرجع نفسه، 379/1.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ب) علاقتهم بأهل الذمة وآثارها الاجتماعية الثقافية:

قبل بيان طبيعة العلاقة التي قامت بينهم وبين فقهاء المالكية، يجدر بنا أن نشير إلى أن المذهب المالكي قرر جملة من الأحكام في مجال التعامل مع أهل الذمة، ولعل من أهمها:

- أن لايتشبهوا بالمسلمين في زيهم، ويؤدبوا على تركهم ارتداء الزناير¹.
- يمنعون من إعادة ترميم كنائسهم، إلا أن يكون ذلك شرط في العهد الذي أبرمه المسلمون معهم.
- يمنعون من إظهار الخمر والخنازير.
- يمنعون من إظهار صلبانهم في أعيادهم وأثناء استسقايتهم، فإن أظهروها كسرت، وأدبوا على ذلك.
- قتل كل من يتجرأ منهم على سب الله ﷻ، أو أي نبي من أنبيائه - عليهم الصلاة والسلام-، إلا أن يسلم².

وقد اتخذ فقهاء المالكية بإفريقية اتجاه أهل الذمة مواقف وإجراءات، يبدو أنها كانت تتماشى في أغلب الأحيان مع هذه الأحكام، والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي:

1- رفض بعض فقهاء المالكية التعامل التجاري مع أهل الذمة: يعد التعامل التجاري مع أهل الكتاب في حدود ما أباحته الشريعة الإسلامية من الأمور المباحة في المذهب المالكي، مع إعطاء الأولوية في ذلك للمسلمين، كما أباح المذهب المالكي أيضا تناول طعامهم الذي ليس فيه ذكاة إلا إذا تم التيقن من نجاسته، وكذلك التهادي معهم³، بيد أنه يلاحظ أن فقهاء المالكية بإفريقية لم يأخذوا بهذا المبدأ في تعاملهم مع أهل الذمة، وقد أوردت كتب الطبقات إشارتين بهذا الخصوص، أولاهما هي أن البهلول بن راشد دفع دينارين إلى رجل، وطلب منه أن يشتري له زيتا عذبا من الساحل، فقدم هذا الرجل إلى الساحل وسأل عن الزيت العذب، فذكر له أن أعذب زيت في هذا الموضع يوجد عند نصراني، فأتاه فدفع إليه المال، وأخبره بأن ذلك للبهلول، فقال له ذلك النصراني: « فنحن نتقرب إلى الله بالبهلول كما تتقربون به إلى الله تعالى»، وباعه بديناريه ما قيمته أربعة دنانير من الزيت الرديء، ولما قدم على البهلول أعلمه بذلك، فأمره أن يرد عليه الدينارين، فقال له ذلك الرجل: « ولم أصلحك الله؟»، فقال له: ذكرت قول الله ﷻ ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾⁴، وثانيتها هي ما ذكره القاضي عياض من تكرار

¹ - الزنار: بكسر الزاي مشددة، وفتح النون مشددة وممدودة، هو خيط غليظ بقدر الأصبع منسوج من الإبريسيم، ويشد على الوسط، الجرجاني: التعريفات، 153، محمد عمارة: المرجع السابق، 271.

² - ابن أبي زيد القيرواني: النوادر والزيادات، 376-374/3، 527-525/14.

³ - اض: -ة، (ة،)، اهرة دارا ر

للجامعات، 1999/1420، 35-45، 91، 123.

⁴ - سورة المجادلة الآية(22)، رب: ات، 131-132، الكي: اض، 206/1، اض: راجم، 37، دباغ: معالم، 268/1.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

عيسى بن مسكين لهذا التصرف نفسه، حيث دفع هو الآخر دينارا إلى رجل، وطلب منه أن يشتري له به زيتا، فاشترى له به زيت طيب الأصل من رجل نصراني، وزاده على قيمته عشرة أقفزة، لما أعلمه بأن ذلك لعيسى بن مسكين، فلما قدم ذلك الرجل على عيسى، وأخبره بذلك أمره أن يفسخ هذا البيع، وأن يأتيه بديناره بعينه، أو أن يأخذ منه دينارا آخر ويتصدق به فلبى ذلك الرجل طلبه، ثم اعتذر له عيسى وبين له سبب تصرفه هذا حيث قال له: خفت أن يميل قلبي إليه، فأدخل في حكم قوله **﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾**¹، وهكذا نلاحظ أن هذه الرواية الأخيرة تكاد تطابق تماما الرواية الأولى مما يدفعنا إلى الشك في صحتها، ولانستبعد أن تكون كررت أو نسبت إلى الثاني سهوا من قبل النساخ أو القاضي عياض الذي انفرد بها، كما كان أبو جعفر بن أبي خالد يزيد الدباغ (ت 330هـ/ 941م) يرفض أكل الخبز الذي يصنعه اليهود²، ويفهم من هذه النصوص أن فقهاء المالكية كانوا ينفرون من التعامل التجاري مع أهل الذمة، غير أن هذا لا يعني أنهم كانوا يضايقونهم، بل يبدو أن ذلك كان مبالغة منهم في التورع، وخوفا من تجاوز الضوابط الشرعية في التعامل معهم، لذا كانوا يهونون عن الميل النفسي لهم، واللين في الخطاب معهم إذا كان في ذلك تعظيم، أو تشريف، أو تغبطة لهم في دينهم³، ولعل ذلك الاحترام العميق الذي أبداه التاجر النصراني اتجاه البهلول بن راشد خير دليل على ذلك، لاسيما إذا علمنا أن البهلول بن راشد لم يتول طوال حياته أي خطة مما يؤكد أن تصرف التاجر النصراني كان نابعا من تقدير عميق للبهلول، وليس خوفا منه أو تملقا له، كما قد يتصور.

2- إلزام فقهاء المالكية لأهل الذمة بلبس الغيار⁴: لما تولى القضاء عبد الله بن أحمد بن طالب (217-275هـ/832-888م)، جعل على أكتاف اليهود والنصارى رقعا بيضاء في كل واحدة منها صورة قرد أو حترير وعلى أبواب دورهم ألواحا مسمرة، عليها صورة للقردة⁵، وكتب إلى قضاة بأنه يلزمهم باستعمال الزنانير العريضة حتى يعرفوا بها ومن خالف ذلك منهم ضرب مجردا عشرين سوطا، ثم يجبس، فإن عاد ضرب

¹ - سورة المجادلة الآية(22)، عياض: تراجم،247.

² - المالكي: الرياض،273-272/2، الدباغ: معالم،19/3.

³ - البرزلي: نوازل، 232/6.

⁴ - المقصود بالغيار مجموع العلامات التي ألزم بها أهل الذمة، لتميزهم عن المسلمين، على رسالة نسبت إلى عمر t، وجهها إلى الأمصار يأمر فيها بوجود استعمال أهل الذمة للغيار، عمر t من شدة التزامه بأوامر الله u وسنة نبيه r، فقد شك كثير من الباحثين المعاصرين في صحة نسبتها إليه، ر: نة: ق: الح، (ة، روت: ين،1404/1983)، لامية، (ى، روت: لامى، 735/2، 236/1

1998/1419، 77-73.

⁵ - المالكي: الرياض،477-476/1، عياض: تراجم،223.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

ضرباً موجعاً مبالغاً فيه، وأطبل حبسه¹، ويبدو أن ما أمر به ابن طالب جاء في سياق تعليماته الصارمة للقضاء على مختلف مظاهر المنكرات والملاهي من القيروان، أو أنه جاء كرد فعل على تصرفات أهل الذمة التي تجاوزت ما أقره الإسلام لهم من حقوق، ومما يؤكد ذلك:

- ما عرف عن ابن طالب من أنه قام بمنع كافة أشكال المنكرات وإقامة الملاهي بالقيروان، وضيق على أهلها في هذا المجال تضيقاً شديداً².

- إجازة اليهود التعامل بالربا مع مخالفهم³، وأهمهمهم والنصارى يجيزون شرب الخمر، ففعل ابن طالب رأى ضرورة تمييزهم عن باقي أفراد المجتمع حتى يتسنى له ضبط الأمور، ومما يؤكد ذلك ما ورد في سؤال صاحب سوق القيروان ليحيى بن عمر، حيث كتب إليه يسأله عن اليهودي والنصراني الذي يحمل معه آلة عصر الخمر، وهو مشتبهها بالمسلمين، بحيث لا يوضع رقاد أو زنار يميزه عنهم⁴.

- هذه الإجراءات لم يكن معمولاً بها لدى فقهاء المالكية الذين تولوا القضاء قبل ابن طالب، مما يرجح أن يكون أهل الذمة أخذوا منذ هذه الفترة في مزاوله بعض النشاطات المنافية للتعاليم الإسلامية داخل المجتمع المسلم.

- أن هذا الإجراء كان خاصاً بالرجال فقط، دون النساء لقلّة اختلاطهم بالمسلمين⁵.

- هذه المبالغة من قبل ابن طالب في شكل العلامات التي تميز أهل الذمة عن غيرهم من المسلمين، لم يتم التقييد بها من قبل فقهاء المالكية خلال القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، على الرغم من تأكيدهم على ضرورة أن يلتزم أهل الذمة بما يميزهم عن المسلمين، فقد ذكر الدباغ أن المعز بن باديس أرسل بطبيبه ابن عطاء اليهودي إلى أبي عمران الفاسي (ت 430هـ/1038م) يستفتيه في إحدى المسائل، فلما دخل عليه، وعلم بأنه يهودي أمره بالخروج، فانصرف وهو يرتعد ولم يجبه عن مسأله، كما أمر بأن يصبغ طرف عمامته⁶، كما أفتى

1 - ر: وق، 97، ي: وازل، 42/2، ي:

المعيار، 69/6.

2 - المالكي: الرياض، 477-476/1، عياض: تراجم، 223.

3 - فقد ورد في العهد القديم «...»، ر: ام، دس،)، ي، اهرة:، ي

المقدس، 2003/1424)، سفر التثنية، الإصحاح: 23، 160.

4 - يحيى بن عمر: كتاب النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، 96، ممدوح حسين: المرجع السابق، 56-57.

5 - أنظر: نص فتوى اللخمي، البرزلي: نوازل، 43-42/2.

6 - الدباغ: معالم، 161/3.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

المازري أيضا بصيغ أطرافهم، وضرورة اتخاذهم علم يتميزون به¹، إلا أن هذين الفقيهين لم يدعوان إلى إلزامهم بالإجراءات التي فرضها عليهم ابن طالب.

وأيا ما كان الأمر فإن هذه الإجراءات فيها فائدة عظيمة لأهل الذمة، ويبدو أن فقهاء المالكية لم يتفطنوا إليها، وتمثل أساسا في حفظ ثقافتهم وصيانتها من الذوبان في البيئة الإسلامية².

كما يمكننا القول بناء على ما تقدم أن العلاقة بين فقهاء المالكية وأهل الذمة اتسمت بالفطور، ولعل هذا الأمر هو العامل الرئيسي الذي كان وراء عدم ظهور حركة جدل ديني بإفريقية، على غرار بعض الأقطار الإسلامية الأخرى كبلاد المشرق والأندلس، فعلى الرغم من أن العديد من فقهاء المالكية كانوا من ذوي المقدرة على الجدل والمناظرة، إلا أنه كانت نادرا ما تقام بينهم، وبين أهل الذمة المجادلات والمناظرات، حيث لم ترد لنا سوى مناظرتين فقط في هذا المجال، والأولى منهما كانت خارج إفريقية، حيث جرت بين محمد بن سحنون ورجل يهودي بمصر، والتي أفضت في نهاية المطاف إلى إسلام اليهودي³، أما الثانية فكانت بالقيروان، وجرت بين أبي محمد عبد الله بن إسحاق بن التبان، وأحد علماء النصارى حول مسألة التثليث⁴، فبعد أن وفد هذا الأخير على عبد الله بن محمد الكاتب⁵، أرسل عبد الله إلى ابن التبان لينظره، وقبل أن يشرع في المناظرة، خير ابن التبان عبد الله بن محمد الكاتب بين أن يطيل في مناظرة الرجل النصراني، أو يوجز في ذلك، فطلب منه

¹ - فقد سئل عن تغيير حالهم بما يظهرون عن المسلمين، وهل يأمرهم القاضي بصيغ أطرافهم، ولو لم يفعله، به من المسلمين ممن ظاهر حاله الستر والتصوف القيام بذلك؟

فأجاب: بأن كون اليهود يكلفون تغيير أطرافهم، واتخاذ علم يتميزون به، وفيه تفصيل يطول القول فيه، المازري: فتاوى، 357.

² - ابن القيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، 1/95.

³ - المالكي: الرياض، 450/1، عياض: تراجم، 181-182، الدباغ: معالم، 2/125.

⁴ - الماربي، والمسيحيين، يلاذي،

يحيين، نهـم» دين» ر الأردن، ر: و،) ة، اهرة: ر(، 195-201، و رانية، (الجزا ر: هاب)، 172-180، 194-214، اارودي: ر: الغرب، ترجمة: ذوقان فرقوط، (الطبعة الأولى، سوريا: دار دمشق، 1995/1416، 11-14، رفي: ر

ع/ ر،) ة، روت: لامي،

315-242، (2007/1428.

⁵ - الفاطمي العزيز بالله في عهد الأمير الزيري المنصور بن بلكين، رادته الشكوك حول صدق ولائه له، بفعل وشايات حاشيته المتواليه ضده، ابن عذراي: البيان، 1/342-343، ابن خلدون:

العبر، 157/6، ابن الأثير: الكامل، 1304، الهادي روجي إدريس: المرجع السابق، 103/1-106.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

عبد الله أن يوجز في مناظرته، وعندئذ قال ابن التبان لترجمانه: «قل له: أنتم تعتقدون ثلاثة؟... فاخبرني الواحد مفتقر إلى اثنين أو مستغن عنهما؟...»¹، فاحتر النصراني في أمره، ولم يجد ما يرد به على ابن التبان.

ويبدو أن أهل الذمة قد حاولوا استغلال تنامي نفوذهم في العهد الزيري في تجاوز الضوابط التي وضعها الإسلام في شأنهم، حتى إن بعضهم أخذ في الاستطالة على المسلمين، لذا فقد وقف ضدهم فقهاء المالكية، من ذلك أن رجل يهودي حاول الرفع من إحدى كنائس اليهود بالقيروان أو تبديل بنائها، إلا أن أبا الحسن القابسي منعه من ذلك²، وفي عهد باديس بن المنصور افتض نصراني صبية من بنات المسلمين بالمهدية، تنتمي إلى أسرة عربية من الأشراف، فثارت عليه العامة وقتلوه، فقام باديس بإرسال جيش إليها، وأمره بقتل كل من وصل سن البلوغ، إلا أن قائده سقط من سطح إحدى القصور هناك فتوفي، وكان أبو الحسن القابسي قد دعا الله **U** أن يجنب أهلها ما أمر به باديس، ولم يكتف بذلك بل استدعى بعض العلماء واجتمع بهم في الجامع، وأملى عليهم رسالة، شجب فيها بشدة تصرف باديس إزاء هذه الحادثة، ومما ورد فيها: «...كيف يجمل لمن يعتقد الإسلام أن يقوم في دم كافر افتض صبية من سلالة المصطفى **ﷺ**؟، لو انطبقت السماوات والأرض من أجل هذا الفعل لكان قليلا»، وأمر أصحابه الذين اجتمعوا معه أن يقرأ أحدهم ممن يكون جهير الصوت هذه الرسالة، ولما تم ذلك تراجع باديس عما كان يريد فعله³، ويبدو أن الذي أقدم عليه باديس كان تحت تأثير الحاشية المسيحية في بلاطه، وإلا كيف يعقل أن يقوم بدعم أقلية على حساب الأغلبية وحقوقها؟

وأيا ما كان الأمر فإنه يمكننا القول ببناء على ما تقدم أن حالة الفتور التي اتسمت بها علاقة فقهاء المالكية بأهل الذمة قد انعكست سلبيًا على حركة التواصل الثقافي والاجتماعي بين الطرفين، كما يتجلى لنا مدى حرص فقهاء المالكية على تنظيم وجود أهل الذمة بين المسلمين وفق تشريعات الإسلام في هذا الشأن، ومنعهم من استغلال ذلك فيما قد يضر بالمجتمع المسلم، من خلال نشر بعض الآفات الاجتماعية، أو التطاول على أبنائه خصوصا في الفترات التي تعاضم فيها نفوذهم، وهذا لا يرب مما يسهم في تحقيق التوازن والانسجام الاجتماعي.

وبناء على ما سبق ذكره يمكن القول أن فقهاء المالكية قد تفاعلوا مع شتى القوى الاجتماعية بإفريقية، وأن علاقتهم بهم تراوحت ما بين المودة والتعاون أحيانا إلى الفتور والتنافس والصراع، وإذا استثنينا علاقتهم بأهل الذمة التي طغى عليها طابع الفتور، وكانت لها نتائج سلبية على الاحتكاك الثقافي والاجتماعي بين الطرفين،

¹ - الدباغ: معالم، 3/90-91.

² - البرزلي: نوازل، 2/19.

³ - الدباغ: معالم، 3/140، عياض: المدارك، 2/226.

الفصل الثالث:.....علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية "

فإن علاقتهم بباقي الفرق والمذاهب ترتبت عنها نتائج إيجابية مثمرة على الصعيدين الثقافي والاجتماعي، تجلت على وجه الخصوص في حيوية المجتمع وحركيته، وتطور حركة التأليف وانتعاش النشاط العلمي، نتيجة سعي أغلب رجال المذاهب والفرق إلى نشر مبادئ مذهبهم وأفكارهم متخذين من القاعدة الاجتماعية ووضع المصنفات وبث العلم ونشره أساساً لذلك، كما يلاحظ أن صلتهم بأهل المذاهب الفقهية، كانت أقل توتراً من علاقتهم بغيرهم من مخالفيهم، إلا أن أحد بعضهم بآراء أهل الفرق الكلامية، أو وجد فصولاً من الصراع بين الطرفين، أما مواقفهم من أهل الفرق فقد اتسمت بالغلظة والشدة، وذلك لأن رجالها كانوا يروجون لأفكار ومبادئ تخالف المذهب السني في مجال العقيدة، وبما أن العديد من فقهاء المالكية اشتهروا بالزهد ومزجوا بين العلم والجهاد، فقد سايروا حركة التصوف وأسهموا في تطورها من خلال تأكيدهم على ضرورة أن يبدل الفرد الجهد في سبيل تحصيل العلم، ثم ينكب على حياة الزهد والعبادة إن أراد ذلك حتى يتجنب الوقوع فيما يخالف الضوابط الشرعية في السلوك والعبادة وغيرها من دروب الحياة، وهذا ما انعكس إيجابياً على النشاط العلمي في الأربطة والحصون، التي اتخذها أهل التصوف مكاناً يؤون إليه بصفة دائمة أو مؤقتة، كما كانت تؤدي وظائف دفاعية واجتماعية وثقافية هامة - كما ذكرنا سابقاً-، كما عملوا على ضبط هذه الحركة حتى تبقى في إطار المذهب السني بمقاومتهم لكل المظاهر التي أخذت تطراً عليه ابتداءً من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، ورغم ملاقوه من مضايقات وعقوبات أثناء كل ذلك نتيجة استعانة مخالفيهم بأعوانهم من الأمراء والحكام، فإنهم تمكنوا من كسب شريحة واسعة من أبناء المجتمع الإفريقي، شكلت عماد النصر الذي حققوه بتبني مذهبهم على يد المعز بن باديس، وكانت لهم سندا قويا في توطيد تأثيراتهم في شتى الجوانب الاجتماعية والثقافة.

الخاتمة.

- الخاتمة:

انتشر المذهب المالكي وساد بإفريقية بفعل عوامل شتى اجتماعية وسياسية وذاتية، وبرز تفوقه على باقي المذاهب والفرق من حيث امتداده الاجتماعي بشكل واضح منذ النصف الثاني من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وكان من أبرز تجليات ذلك كثرة عدد فقهاءه بها، الذين تمكنوا من تكوين قاعدة اجتماعية واسعة وقوية لمذهبهم، ومن ثمة أصبحوا ممثلين لقوة اجتماعية على قدر كبير من الأهمية، فأضحى من غير الممكن لأي حاكم يروم استقرار سلطته تجاهل هذا المذهب وممثليه، لذا رأى المعز بن باديس بناقب نظره ضرورة تبنيه، وإقدامه على ذلك أصبح المذهب المالكي ممثلاً لعموم أهل إفريقية حكاماً ومحكومين، وتم انحسار ما سواه من الفرق والمذاهب التي عرفت بها.

وقد كان لفقهاءه خلال المسيرة التي قطعها من حيث انتشاره، تأثيرات هامة في مختلف الجوانب الاجتماعية والثقافية، وبناء على تتبع مجهوداتهم في هذا المضمار فقد توصلنا إلى جملة من النتائج والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي:

1- كان لجهود فقهاء المالكية على الصعيدين الاجتماعي والثقافي آثار إيجابية عديدة، إلا أن أهمها يتمثل في إسهامهم الهام في تمتين الوحدة الاجتماعية لأهل إفريقية، وذلك بإرسائهم لدعائم التكافل بين أبناء المجتمع الإفريقي، عن طريق تعميق روح الإحساس بالوحدة بين أفرادها، وضرورة التعاون والتآلف فيما بينهم، ونظراً للوضع المادي المريح الذي كان عليه بعضهم، فقد جسدوا ذلك عملياً، من خلال الصدقات والمساعدات التي كانوا يقدّمونها على الفقراء إبان الاضطرابات الاقتصادية، أما فيما يتعلق بتفاعلهم مع الصراع القبلي العربي فقد كان محدوداً جداً، الأمر الذي لم يترك آثاراً تذكر على الانسجام الاجتماعي، وكذلك الأمر نفسه بالنسبة لموقفهم السلبي من العنصر البربري الذي ارتبط بالبعد المذهبي لابلجانب العنصري، وما دامت الثقافة إحدى الركائز الرئيسية للوحدة الاجتماعية، ومن شأنها التأثير على باقي مجالات الحياة الأخرى السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فإن فقهاء المالكية لم يألوا جهداً في تقنينها وضبطها، حيث سعوا إلى فرض رقابتهم عليها متى أمكنهم ذلك، خصوصاً إبان تبوئهم لبعض المناصب، ومعتمدين في ذلك أيضاً على بث العلم الشرعي بين أبناء المجتمع الإفريقي، فكانت لهم جهود هامة فيما أصبح يعرف في عصرنا بـ«التوعية الدينية»، وقدموا خلال ذلك مذهبهم كبديل مناسب للفرق المخالفة للمنهج السني، وقد يبدو للقارئ أن رقابتهم للحركة الثقافية كانت نتائجها سلبية، لتأثيرها على عملية الانتعاش الثقافي، إلا أن هذا لا يستقيم إذا علمنا أن الرقابة التي

فرضوها في المجال الثقافي اقتصر على الحركات والفرق المخالفة للمنهج السني فقط، التي كان لها دور أحيانا في تلك الاضطرابات السياسية والاجتماعية التي شهدتها إفريقيا خصوصا خلال القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي ولا ريب أن ذلك يجعل المجتمع أكثر استقرارا ويهيئه للتنمية في جميع المجالات.

2- إن التأثيرات المختلفة لفقهاء المالكية في شتى الجوانب الاجتماعية والثقافية لم تكن على قدر واحد عبر مختلف المراحل التي مرت بها إفريقيا، بل كانت بأشكال متفاوتة، ويبدو أن ذلك ارتبط بشكل رئيس بالتطورات والتغيرات السياسية والفكرية التي شهدتها هذا الإقليم، وعلى الرغم من توالي العوائق والمضايقات على المذهب المالكي هناك منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي إلى غاية القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، فإن أحلك فترة مر بها الوجود المالكي وكادت أن تحد من تأثير فقهاء في شتى مجالات الحياة هي فترة قيام الدولة العبيدية، وذلك لشدة سعي العبيدين للاستحواذ على أهم ركائز التأثير الاجتماعي والنشاط الثقافي، وفي مقدمتها التعليم والإفتاء والوظائف السياسية والإدارية، ويبدو أن حدة الفاطميين في هذا المجال شدد من وطأة وجودهم في هذا الإقليم، الأمر الذي يبدو أنه أفقد فقهاء المالكية التوازن أحيانا في مقاومتهم، ويتجلى لنا ذلك بشكل واضح في تباين الوسائل والطرق التي اعتمدها في سبيل الوقوف في وجه المد الشيوعي، والتي تمثلت أساسا في المقاومة المسلحة، والانعزال بعيدا عن أنظار العبيدين، ومواجهتهم عن طريق الأساليب العلمية، وإيجاد البدائل المناسبة للحيلولة دون التأثير بالقيود التي وضعوها للحد من استمرارهم في النشاط العلمي، ومن مظاهر ذلك لجوء بعضهم إلى اتخاذ منازلهم كمنابر لبث العلم، ويبدو أن هذا الأسلوب الأخير هو الذي كان له دور حاسم في فشل العبيدين في نشر أفكارهم، وتكوين قاعدة اجتماعية مرموقة تعزز الانتصارات السياسية الهامة التي أحرزوها، هذا علاوة على أن سياسة العبيدين خصوصا في جانبها الاقتصادي قد ضاقت منها شرائح واسعة من أبناء المجتمع الإفريقي ووجدت في المعارضة المالكية الشديدة للمد الشيوعي ما يلي طموحاتهم وتطلعاتهم، فازداد التفافهم حولها، فتعاضم تأثير فقهاء المالكية نتيجة لذلك بشكل لم يسبق له مثيل في تاريخ وجودهم بإفريقية، ويتجلى ذلك على وجه الخصوص في أهمية الدور الذي قام به فقهاء المالكية في بعض الأحداث خلال القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي.

3- اتسمت جهود فقهاء المالكية على الصعيد الاجتماعي والثقافي بأمرين رئيسيين، وهما:

- التكامل والتوازن: حيث يلاحظ في هذا الإطار أن تميز فقهاء المالكية عن بعضهم البعض في بعض السمات السلوكية واهتماماتهم العلمية، ومنهجهم في التشريع، كما يتجلى لنا ذلك على وجه الخصوص في موقفهم من

الزهد والتصوف، وأيضاً مدى الاعتماد على الأثر في التشريع، لم يفت في عضد الوحدة المذهبية التي جمعهم، ولم يحول دون مضيهم في تحقيق ما كانوا يصبون إليه من أهداف، بل سعوا إلى جانب بعضهم البعض في سبيل تجسيد ذلك على أرض الواقع انطلاقاً من المكانة الاجتماعية لكل واحد منهم، واتجاهه العلمي أو الفكري الذي طغى عليه، كما أنهم مزجوا بين النشاط العلمي والفكري والتفاعل مع قضايا مجتمعهم بشكل متوازن، ولم تتركز اهتمامهم في أحد الجانبين على حساب الآخر.

- التواصل والاستمرارية: إذ إن مجهوداتهم في الميدان الاجتماعي توالى بإفريقية ما بين القرنين الثاني والخامس الهجريين/الثامن والحادي عشر الميلاديين من دون انقطاع، وبروح نضالية عالية، ولم يرضخوا لمطالب الأمراء والحكام الذين تعاقبوا على حكم إفريقية رغم شدة المضايقات والعوائق التي تلقوها أحياناً، وكذلك الأمر بالنسبة لنشاطهم العلمية والفكرية، حيث استمرت جهودهم في هذا المضمار أيضاً، وظلت العلوم والمعارف تنتقل بين مختلف طبقاتهم طوال هذه المدة عن طريق السماع والإجازة.

ويبدو أن هاتين السمتين عززتا بشكل كبير من تأثيراتهما الاجتماعية والثقافية، وحفظ لهما ولأهل إفريقية تراث رجاءهم العلمي والفكري.

4- من أبرز خصائص الخطاب الفقهي الذي انتهجه فقهاء المالكية هو التفتح والرخوة، وذلك يعود لطبيعة المذهب المالكي الذي يعتد بالعرف، ويراعي التشريعات الفقهية للمذاهب السنية الأخرى من خلال اعتماده قاعدة مراعاة الخلاف في التشريع، وهذا ما ساعد على ازدياد تأثيراتهما الاجتماعية والثقافية.

5- إن ما حصل من تطور حضاري بإفريقية يعود في جزء معتبر منه إلى جهود وإنجازات فقهاء المالكية المتوالية في شتى المجالات، خصوصاً في المجال الاجتماعي والثقافي، حيث أسهموا مساهمة فعالة في إرساء الركائز الأساسية للنهوض والتطور المستمر، والمتمثلة أساساً في توطيد الوحدة الاجتماعية، والاهتمام بالعلم، وإرساء دعائم التطور الاقتصادي، الأمر الذي جعل أهل إفريقية يأخذون بأسباب التقدم والرفق في شتى الميادين.

6- إن النشاط العلمي والثقافي لفقهاء المالكية بإفريقية خضع في بعض جوانبه للتطورات الحضارية التي حصلت بها، وهذا ما ألقى بظلاله على تنوع نشاطهم الثقافي، وتعدد إسهاماتهم العلمية، حيث يلاحظ أنهم شاركوا بأساليب متنوعة في شتى العلوم التي ظهرت هناك، باستثناء الفلسفة التي ناهضوها بشدة، تماشياً مع النظرة العامة التي سادت العالم الإسلامي آنذاك إزائها.

وفي الأخير يجدر بنا أن نلفت عناية الباحثين إلى أن كثيراً من مؤلفات فقهاء المالكية قد فقدت، أو أنها لاتزال في رفوف بعض المكتبات مخطوطة، ولعل القيام بتحقيق ما تبقى منها سوف يلقي مزيداً من الضوء على موضوعنا هذا.

الملاحق.

- الملحق (01): أبرز فقهاء المالكية وانتماءاتهم العرقية وآثارهم الاجتماعية والثقافية.

اسم الفقيه ومولده ووفاته	نسبه	موطنه	أثره الاجتماعي	أثره الثقافي
انم ان (128-190 -745/ م) (ع/116) (م/215) (ع،أ،8، 21) (د/288،312) (م،م/222/5)	بن (م/215-) (216) (ع،أ،8) (د/289/1) (م،م/222/5)	ي(د/288/1) (م،م/222/5)	- حاتم المهلبي، حين وفاته سنة 189هـ/804م. - أسهم في رفع بعض المظالم. (ع،116-117) (م/222-224) (ع،أ،21) (ع،ت،182/1)	- ن رواة الشعر (م/216-217. 219-220)
اد(ت183 -/799م) (ع/220،223) (م/234/1) (ع،أ،21) (ف/292)	ل: ن م (م/234/1) (ع،أ،21) (ف/292)	ي تونس (ع/220) (م/234/1) (ع،أ،21)	/	- أدخل «وري»، و«أ مالك» إلى إفريقية . - ألف كتاب «خير من زنته». - أسهم في مواجهة أهل ق م (ع/165) (ش/152) (م/234/1) (ع،أ،22) (ف/292) (مخ/60/1)
اس ل: ن رس(ت؟) (ع/223) (م/252/1) (ع،أ،26) (ف/250)	ل نهم(ع/223) (م/252/1) (ع،أ،26) (ف/250)	ونس (ع/223) (ع،أ،26)	/	/
ن ي(ت183 أو186 -/799أو802م) (ع/139) (م/312/1) (د/279/3)، (مخ/60/1) (م،م/108/5)	همذاني(م،م/108/5)	ي(د/279/3) (مخ/60/1) (م،م/108/5)	/	/
د-128 799-745/183 (م) (ع/126) (م/200/1)، 201 (ع،أ،27،40) (د/264،279) (ف/166) (م،م/222/5)	رعين (م/200/1) (د/264/1) (م،م/222/5)	روان (ع،أ،27) (م،م/222/5)	- ه مساعدة الفقراء (م/208/1)	- وضع ديوان في الفقه (م/201/1) (مخ/61/1) (د/265/1)
روخ-115 175 أو176 -/791-733أو792م) (ع/107) (م/176-178) (ع،أ،40-50)	ي (ع/107) (م/176/1) (ع،أ،40) (د/138/1)	روان (م/177/1) (ع،أ،40) (د/1/239) (م،م/250/5)	/	/

			(م،م/5/250)	(د/1، 238، 248) (م،م/5/250)
اب (ع،أ،73)	كان - دم (د/58/2)	- منزله بالقيروان، فدفع له ثلاثين ديناراً. (م/289/1) (د/60-61)	كن بالقيروان (ع،أ،71)	بي(140)- 226أو757/227أو841(م) (ع/155- 170) (م/284/1) (ع،أ،76) (د/58/2، 62) (ف/217/1)
/	/	/	/	ان (ع/150/1) (م/232/1) (ع،أ،76)
/	/	/	/	ان الأ زاري (ع/150/1) (م/253/1) (ع،أ،76)
/	/	ال فاقس (م/241/1)	افقي (ع/150) (م/241/1) (ع،أ،78)	افقي(124)- 210 -/741-825(م) (ع/150/1) (م/241/1) (ع،أ،78) (ف/270/1)
/	/	ة (م/291/1) (ع،أ،83)	/	الحارث بن أسد(م/290/1) (ع،أ،83)
/	/	طرابلسي(ع،أ،83)	رمي (م/290/1) (ع،أ،83)	ة(م/290/1) (ع،أ،83)
/	/	فيرواني(د/68/2)	ي (م/238/1) (ع،أ،84) (د/68/2)	م (ع/167/1) (م/238/1) (ع،أ،84) (د/68/2)
/	/	/	/	م (ت206 -/821م) (ع،أ،85)
/	/	/	/	ن الحكم(م/240/1) (ع،أ،85) (د/321/1)
والي	- ألف «المدونة» سبعمئة طالب من بلاد الغرب الإسلامي. ن م(م/431/1) (ع،أ،119، 120، 323) (ف/266).	- نة 234 -/848م، ة سنة240هـ/854م. - أسهم في رفع بعض المظالم. - رم، ي اعد يهم. (ع،185) (م/362/1) (ع،أ،98) (د/85-58/2) (ف/265)	فيرواني(د/77/2)	ب(160)- 240 -/776-854(م) (ع/184، 185) (م/345/1، 346) (ع،أ،86-133) (د/101/2)
/	/	/	فيرواني (د/72/2)	ف 147أو150- 239هـ/764أو767(م) (ع/188/1) (م/385/1) (ع،أ،137) (د/72/2) (140، 137، 76-75)
ي	- كان عالما بالحديث،		فيرواني (د/51/2)	ة

ره (ع/190/191) (م/376-377) (ع،أ،42)	/		ر بن أ ب (ع/190) (م/376/1) (ع،أ،141) (د/51/2) (ب،م،107/1) (107/1)	مادحي (ت225 أو 226 -/839 أو 840م) (ع/190، 191) (م/376/1) (ع،أ،141، 144) (د/51/2، 57-58) (ب،م،107/1)
/	/	قيرواني (د/317/1)	/	مادحي (ت199 -/814م) (ع/161) (م/231/1) (ع،أ،145) (د/317/1، 319)
/	/	/	و قلبي، و ن ي د (ع/195) (ع،أ،145-146)	يدت 202 أو 221 -/817 أو 835م) (ع/195) (ع،أ،145، 146) (ف/407)
/	/	قيرواني (ع،أ،146)	/	ى السجل ماسي (ع/203) (ع،أ،146)
/	/	ونس (ع،أ،147)	ليبة (م/390/1) (ع،أ،147)	د ان (ت240 أو 240 -/854م) (ع/226) (م/390/1) (ع،أ،147، 151)
/	/	له دلس (ع،أ،152) (ف/208) (م،م،4/341)	افري (ع،أ،151) (ف/208) (م،م،4/341)	ى افري (169-262 -/875-875م) (ع،أ،151) (ف/208) (م،م،4/341)
/	/	قيرواني (د/108/2)	دي (م/388/1) (ع،أ،152) (د/108/2)	نان الأزدي (155-) 244 -/858-771م) (ع/202) (م/388/1) (ع،أ،152، 154) (د/108/2، 109)
/	/	ة (ع/204) (ع،أ،155)	/	ن (ت255 -/868م) (ع/205-204) (ع،أ،155-156)
/	/	من أهل تونس (ع،أ،156)	/	ن شيبب (ت276 -/889م) (ع،أ،156-157) (ف/333)
ل م ة، (ع،أ،157)	/	من أهل قفصة (ع،أ،157)	/	ري (ت260 -/873م) (ع،أ،157)
/	/	قيرواني (ع،أ،157)	من العجم (ع،أ،157)	اني (172-) 248 أو 249 -/862-788 أو 863م)

				(ع،أ،157-158) (د2/112)
/	اد (ع،أ،163) (422/1م)	سكن قصر زياد (ع/197)	بي (ع/197) (421/1م) (ع،أ،158)	ن ه (ت246 أو 247 -/860 أو 861م) (ع/197) (م/421) (ع،أ،158، 163) (ب،م،1/113)
/	/	ة (ع،أ،164- (431/1م) (165)	/	ل اء الله الح دي (ت252 -/866م) (م/431، 441) (ع،أ،164، 170)
ا ر ي زاء، زاء، افعي ل ة» (خ/256) (م/443، 445) (ع،أ،171، 173) (175) (د2/127) (ف/333، 344)	ف الفئات الاجتماعية الفين لمذهبه. ة ال ن اء، ي وازل» (م/451-455) (ع،أ، 178-187) (د2/136) (م،م،1/22- 23) (ن،خ2/312) (ف،س/م:1، 3/ 156)	فيرواني (د2/122)	انظر نسب أبيه	حنون202-256 -/817- 869م) (م/443، 444) (ع،أ،170، 186) (د2/122، 134) (ف/333، 335) (خ/178) (ب،م،1/115)
/	/	فيرواني (د2/144)	تنوخي (ف/85)	دة (ت261 -/874م) (ع،أ،188، 189) (د2/144، 145) (85/ف)
ه ه الكبي، (خ/182) (ش/158) (ع،أ،191) (336/ف)	لال يهم (م/460) (د2/140) (ع،أ،194)	فيرواني (د2/137)	له م، و ريش (ع،أ،189) (ف/335)	ن ير (ت202-260 أو 261 -/817- 873 أو 874م) (م/459) (ع،أ،189، 196) (د2/137، 144) (خ/182) (336/ف)
/	/	فيرواني (د2/151)	/	وه (ت201- 266 -/816-879م) (ع،أ،196، 197) (151/د2) (خ/182)
/	/	كن القيروان (ع،أ،197)	/	اد (ت251 -/865م) (ع،أ،196، 199) (د2/118، 120)
/	/	فيرواني (ع،أ،199)	أزدي (ع،أ،199)	ر (ت254)

				أو 255 هـ/ 868 أو 869 م) (ع،أ،199-200)
/	/	دلس و اش روان (ع،أ،200-201)	قيسي (ع،أ،200)	ن امر(ت255 أو 257 -/868 أو 870 م) القيسي(ع،أ،200-201)
/	/	وزر(ع،أ،202) (ف/95)	وخي (ع،أ،202) (ف/95)	ول(ت262 -/875 م) (ع،أ،201، 203) (ف/95)
/	/	كن القيروان (ع،أ،203)	/	ماعيل اني(ت262 أو 263 -/876-875 م) (ع،أ،203-204)
/	/	قيرواني (ع،أ،204)	/	ندي(ت203 -/818 م) (ع،أ،204)
/	/	/	/	ابن الفراء(ع،أ،204)
/	/	قيرواني(ع،أ،204)	أسدي(ع،أ،204)	راهم بارق (ت250 أو 256 هـ/864 أو 869 م) (ع،أ،204) (205- (د/174، 176)
/	/	/	/	نبري (ت250 أو 253 أو 260 -/864 أو 867 م) (ع،أ،205)
/	/	قيرواني (ع،أ،206)	/	إبراهيم الزاهد الأندلسي (ع،أ،206)
/	/	تونسي (ع،أ،206)	/	ي) نة 281 هـ/ 894 م) (ع،أ،206)
- من المناظرين في الفقه. وت (ت 272 -/ روان، افع ا «ك» (خ/257)(ع،أ،173، 213) (د/159- (160) (ف/219) (مخ/71)	- ولي القضاء بالقيروان مرتين أيام الأمير محمد بن أحمد بن الأغلب وأخيه إبراهيم. - ق، و ه أولي الأمر لمساعدة المرضى. - ألزم أهل الذمة بارتداء رد أو رو أ ل مرة، للقردة. - ضيق على أهل القيروان في ملاهيهم وملاعيهم. - كانت اعدة	قيرواني (د/159)	ي (ع،أ،207) (د/174، 218) (ف/218)	ن ة(217- 275 -/832-888 م) (217-275 -/832- 888 م) (م/474) (ع،أ،207، 230) (د/159، 174) (ب،م، 117-115/1، 121) (ف/218، 219)

	ديد ز، لال رض. (خ، 306-307) (م 478-476/1) (ع، أ، 210-223) (د 166-164/2)			
ا	- ولاء القضاء الأمير الأغلبى إبراهيم بن أحمد - كانت له مكانة مرموقة بإفريقية (خ/308) (ع، أ، 235-236، 252- 253) - إفريقية (ع، أ، 233-249) (ف/280-281) (ن، خ، 169/1)	/	ولى ريش (ع، أ، 232) (ف/280)	ور ن ي (214-295/- 829-907م) (ع، أ، 232، 252) (ب، م، 145/1) (ف/280-281)
	/	/	ن العجم (ع، أ، 254)	ران الملقب بالورقة (208-282/- 823-895م) (ع، أ، 254، 255)
	/	قيرواني (د/177)	أزدي (م/470) (د/2) (177)	ن أبو جعفر أ ن ن (ت 276 أو 277 -/ 889 أو 890م) (خ/189) (م/470) (ع، أ، 255-256) (د/177، 183) (ف/86)
هـ	- اب « ليمانية» - في الفقه (ع، أ، 260-261) (د/206)	/	قيرواني (د/206)	رف ا ة (ت 277 -/ 890م) (خ/200) (ع، أ، 206، 256) (د/183، 206)
ة	- تبوأ مكانة مرموقة بين مختلف الفئات الاجتماعية (ع، أ، 263) (د/236)	ي، وا ي القيروان، ثم أخيرا (م/500) (ع، أ، 261) (د/233) (ف/432)	وي، ل: ي ة (م/490) (ع، أ، 2261) (د/233) (ف/432)	امر (213- 289 -/ 828-901م) (خ/184) (م/490) (ع، أ، 261، 269) (د/233، 244) (ف/432-433)
اب	راب، و «ة»، «اب» «هب» «اب» «ي الله U»، وكتاب في «الرد على الشكوكية»، ذلك ي «ة»، ا ور بت، و«ون» (م 495-493) (د 238/2) (ع، أ، 263) (د 163، 243) (ف 433/2)			

- من المحيدين للشعر (م) 509/1، 511- (512)	/	قبرواني (د) 207/2	ر ي ولي ة (ع،أ،271) (د) 207/2 (ب،م،137/1)	رف واف(206-291 -/821-903م) (خ/206) (م) 505/1 (ع،أ،271، 277) (د/207، 214) (ب،م،137/1) (ف/95)
/	/	قبرواني (د) 198/2	ي (ع،أ،277) (د) 198/2 (ف/175)	هل(201- 284أو287 -/816-897أو900م) (ع،أ،277-278) (د) 199-198/2 (ف/176-175)
القبروان - (ع،أ،279) (د) 272/2	/	زم اس (ع،أ،279) (د) 272/2	ن دف (م) 27/2 (ع،أ،278) (د) 270/2 (ب،م،161/1)	دفي (م) 297-210أو299 -/825-909أو911م) (خ/195) (م) 27/2، 37 (ع،أ،278، 288) (د) 270/2، 280 (ب،م،161/1) (م،م5/210)
/	/	قبرواني (د) 201/2	ي عري (م) 488/1 (ع،أ،288) (د) 201/2 (ف/86)	ان) د عري(230-289 -/844-901م) (م) 488/1(ع،أ،288، 293) (د) 201/2، (ف/86) (خ/197) 205
/	/	ر من أهل قفصة، فتوفي بها (ع،أ،293)	لخمي(ع،أ،293)	ي راهم خر(ت279 -/892م) (ع،أ،293، (294)
/	إعادة - راء (م) 466-467 (د) 126- (27)	رت(م) 463/1 (ع،أ،294) (د) 185/2	/	د ران رتي(194-281 -/809-894م) (خ/197) (م) 463/1 (ع،أ،294، 299) (د) 185/2، 192
/	/	كن سوسة (ع،أ،299)	/	ن عيسى (ت) 289هـ/901م) (ع،أ،299)
/	/	توطن سوسة(ع،أ،300)	/	د الله(ت284 -/897م) (خ/198) (م) 482/1 (ع،أ،300)
/	/	/	م دو أ افق (م) 461/1 (ع،أ،304) (ف/86)	د، مال ه: ون(207-295 -/822-907م) (خ/200) (م) 461/1 (ع،أ،304-305) (ف/86-87)

/	/	قيرواني (د197/2)	/	واف 193- 282 (ع،أ،305) (د197/2) (ف87/) 895-808/- (م472/1)
/	/	قيرواني (د158/2)	أصله من الجند الداخلين ويقال أنه أسلم جده علي ن حاتم(ع،أ،306)	أبو داود العطار (ر) (183أو184-274 - /799أو800-887م) (خ205) (ع،أ،306-307) (د158/2) (159) (ف87/)
/	/	/	/	د (ت300 - /912م) (ع،أ،308)
/	- كانت له مكانة خاصة لدى العامة (ع، ت279/2)(د168/2)	/	خولاني (ع،أ،308)	اب ولاني(ت261 - /874م) (خ205)(ع،أ،308)
ن ي	- كان له نفوذ اجتماعي قوي بتونس (ع،أ،309) الإيمان(ع،ت،311)	تونسي (ع،أ،309)	/	د الله افق (184- 275أو277 - /800-888أو890م) (ع،أ،309، 311)
ق م (م1/386،	- له كتاب «الرد على أهل البدع». - (ع،أ،175) (445)	/	ي (ع،أ،313) (م،م2/200)	ن ف(ت298 - /911م) (ع،أ،313) (م،م2/200)
/	/	/	من العجم(ع،أ،314)	روف ارة (211-280 - /826-893م) (خ209) (ع،أ،314)
/	/	/	تميمي(ع،أ،314)	و د ر اد دي (222-299 - /836-911م) (ع،أ،314، 315)
/	/	/	أزدي(ع،أ،315)	ن ب(ت277أو279 - /890أو891م) (ع،أ،315)
/	/	/	ل (ع،أ،320)	علي بن مسلم البكري (ع،أ،320)
/	/	قيرواني (د200/2)	/	د الله أ ي(183- 284 897-799/- (م473/1)

				(ع،أ،321)(د200/2، 201)
/	/	/	ي (م479/1) (ع،أ،322)	د التميمي(ت251أو261هـ/865أو874م) (م479/1) (ع،أ،322، 323) (ف/87)
/	/	/	من طيء(ع،أ،323)	م وال الطائي (ع،أ،323)
- كان كثير الرواية والجمع للحديث (ب،م،144/1)	/	ان ي وب ي روان(م12/2) (ع،أ،324) (د2/355)	ب (م12/2) (ع،أ،324) (ب،م،145/1)	ي (212- 295 -/827-907م) (خ/207) (م12/2) (ع،أ،324-325) (د2/255، 257) (ب،م،145/1)
/	/	قيرواني (د249/2)	من العرب (ع،أ،325)	رات دي(ت292 -/904م) (خ/193) (ع،أ،325) (د2/249)
كان عالما بالحديث اللباد وأبو العرب(مخ72/1) دثوا ن	/	/	أزدي(ع،أ،325) (ف/191)	زيد طبي(210- 292أو293 -/825-904أو905م) (ع،أ،326) (ع،أ،325-326) (ف/191)
/	/	/	فارسي (ع،أ،326)	د د اللؤلؤي) د290 -/902م) (ع،أ،326)
/	/	ان روان أصله (ع،أ،326)	ري (ع،أ،326)	ان (ت233هـ/847م) (ع،أ،326-327)
/	/	/	تميمي (ع،أ،328)	ة التميمي(ت289هـ/901م) (ع،أ،328)
/	/	/	ربعي (ع،أ،328)	و المع د ي(208-265 -/823-878م) (ع،أ،328)
/	/	بته أ دادبي الأصل	/	دادبي (ع،أ،329)
/	/	وفي بالقيروان (ع،أ،329)	/	باء (ت286 -/899م) (ع،أ،329)
/	/	/	صدفي(ع،أ،330)	م (ت280 -/893م) (ع،أ،330)
/	/	/	صدفي(ع،أ،330)	زاوي (ع،أ،330)

				(ت304هـ/916م) (ع،أ،330)
/	/	كن القيد مجدولا (ع،أ،330)	فارسي (ع،أ،330)	ليمان ري(ت289 -901م) (ع،أ،330- (331)
/	/	طيلية (ع،أ،332)	/	د(ت286 -899م) (ع،أ،332)
/	/	كان بالقبروان ثم سكن سوسة (م7/2) (ع،أ،332)	/	أبو عبد الله محمد بن أبي حميد(ت292أو 293أو294 -904أو905أو906م) (م5/2) (م5/2) (ع،أ،332) (د250/ 254) (ب،م،142/1)
/	/	/	قيسي(ع،أ،334)	راهيم وي ابن المخفي (ع،أ،334)
/	- كان من أهل الوجاهة (ع،أ،334)	/	تميمي (ع،أ،334)	م صاعد(ت284هـ/897م) (ع،أ،334)
/	/	/	تميمي(ع،أ،335)	ابن وادكي(221-295 -835/907م) (ع،أ،335)
/	/	من أهل قسطنطينية(ع،أ،335)	/	ر () والي (ت270 -883م) (ع،أ،335)
/	/	تونسي(ع،أ،335)	/	أحمد بن زيدون (ع،أ،335)
/	/	من أهل توزر(ع،أ،335)	/	د د اني(ت280 -893م) (ع،أ،335)
دا(ب،م،153/1 -154) - (م23/2 -26) (ع،أ،1016/1)	/	دهرتي، القبروان(د281/2) (ب،م،153/1)	اتي(د281/2) (ب،م،153/1)	ن ماعيل(200-296 -815/908م) (م21/2) (د281/2) (ب،م،153/1-154)
/	/	ن مصر(ع،أ،336)	/	وب(ت200- 296هـ/815-908م) (ع،أ،336)
- قام بدور كبير في نشر القراءات بإفريقية، وله عدة مؤلفات في هذا العلم منها:كتاب:«الابتداء، والتمام»، و«الألقاب واللامات» (ب،ج،217/2) (أ،ف،2/113-112) (ق،ن،2/539-540)	/	توطن ي، القبروان (ب،م،114/1)	ولي افر(م52/2) (ب،م،114/1)	ن رون(ت305 -917م) (م135/2) (ب،م،114/1)

/	/	توطين القيروان (د/288-289)	هـ (م/52/2)	رون (دو وفي300 -/912م أو 301 -/913م) (م/52-53) (د/288/2) (ب،م،1/169) (ب،ج،2/217)
/	/	وردانيين (م/45/2) (ع،أ،336)	/	د الورداني(ت300هـ/912) (م/45/2) (ع،أ،336-337)
/	/	ي و زل معربانة(ع،أ،338)	فاع الفهري(ع،أ،338)	ي (212- 305هـ/827-917م) (ع،أ،338-339)
/	- تولى القضاء في رمضان سنة 290هـ/902م، (خ، 309)، (ع،أ،344) (ف/179)	/	داني ليبية(م/118/1) (ع،أ،340)	ماك داني (303-222 -/836-915م) (م/118/1) (ع،أ،340، 351) (ف/178- 179)
/	/	/	له ودة ة (ع،أ،363) (ف/421) (خ.ز.7/324)	ن ان(232- 306هـ/846-919م) (خ/211) (ع،أ،363، 365) (د/335-339) (ب،م،1/181) (ف/421-422) (خ.ز.7/324)
/	ن - طريق الإفتاء، وله « عنها» (ع،أ،368) (د/7/3)(ف/91)	/	وارة ة (ع،أ،366) (د/6/3) (ف/91)	ر اد واري(235أو236-314أو317 849أو850-926أو929م) (خ/211) (م/2/183) (ع،أ،366، 370) (د/6،3/9) (ب،م،1/194) (ف/91-92)
/	- ولي قضاء ق د (م/2/156)، (ع،أ،371- 372)	/	ب (م/2/156) (ع،أ،371)	ن مفرج أو الفرج(307-232هـ/846-919م) (م/2/156) (ع،أ،371، 373)
/	/	/	د (ع،أ،374) (د/2/330)	ابن انغ(ن303أو 304أو305 -/915أو916أو917م) (ع،أ،374، 376) (د/2/330، 333)
/	/	/	ي د(ع،أ،377) (د/3/9)	ي ت(317 -/929م) (ع،أ،377، 379) (د/3/9، 11)
/	/	/	/	ن ربعي(ع،أ،379)

				سويد(ت308هـ/920م) (ع،أ،379)
/	/	/	أصله من مسالمة اليهود ل الذمة، لم أبوه على يدي أبي عقاب بن الأغلّب (ع،أ،380)	ون(232- 307أو308أو309أو846/310- 919أو920أو921أو922م) (ع،أ،380) (358-359/2)
/	/	/	ولى ي ب (ع،أ،380)	د) عيد ويقال: سعيد هو أبو الوليد (ع،أ،380)
/	/	ر، ك روان، ة (م2/181) (ع،أ،384) (ف/342)	الضبي(م2/181) (ع،أ،384) (ف/342)	طام ي(ت313 -/925م) (خ/221) (م2/181) (ع،أ،384) (ب،م،1/190) (ف/342)
/	/	ث دة، ألبيرة (ف/315)	مولى جهينة (ف/315)	ل ائي(ت319 -/921م) (ف/315) (مخ،1/82)
/	/	/	ي (ع،أ،385) (ب،م،1/304)	اد(234- 319هـ/848-931م) (خ/221) (ع،أ،385) (ب،م،1/304) (ف/97)
/	/	/	ولى لا ة (ع،أ،386) (ب،م،1/188)	ي ي(213أو214-309 -/828أو829- 921م) (خ/220) (ع،أ،386) (ب،م،1/188)
/	/	/	ل م (م2/47) (ع،أ،390) (د2/261)	أبو إسحاق بن البردون) بي (م2/47) (ع،أ،390-391) (د2/261، 263) (ب،م،1/154-155)
/	/	/	/	ذيل) نة297أو299 -/909أو911م) (م2/47) (ع،أ،394) (د2/261، 263) (ب،م،1/154-155)
عرا	/	/	/	أبو عبد الله محمد بن قعنب (ع،أ،395)
كثيرة(ع،أ،395)	/	/	من بلاد الساحل (ع،أ،396)	أبو عبد الله حمود بن سهلون(ع،أ،396)
- كان عالما بالحديث. - نف » ربة» (خ/228) (ع،أ،397)	/	/	ي (ع،أ،396) (خ.ز.5/265) (ع،ك.2/111)	ر ي(ت305 -/917م) (ع،أ،396- 397) (خ.ز.5/265) (ع،ك.3/10)

/	/	/	همي صلبية(ع،أ،397)	همي (ت310هـ/922م) (ع،أ،397)
/	/	ة له إ والقبروان(ع،أ،398)	/	ن ع (ت290هـ/902م) (ع،أ،398)
/	/	أ (ع،أ،398)	/	عون أو فون نة310 -922م) (ع،أ،398) (ف/97)
/	/	/	الزناطي(ع،أ،401)	اتي (ت307أو308 -919أو920م) (ع،أ،401-402)
/	/	/	ت الأغلب(ع،أ،402)	رج ل 308هـ/920م) (ع،أ،402)
/	/	/	مولى بني الأغلب (ع،أ،403)	نوري (ت306هـ/918م) (ع،أ،403)
/	/	أصله من سرت (ع،أ،403)	/	د الله ي(ت310 -922م) (ع،أ،403، 405)
4	- محمد(ن،خ،73/1)	/	/	د ولاني(ت324أو325 -935أو936م) (خ/219) (م/251) (ع،أ،405،408)
/	/	ة كن (ع،أ،408)	افع (ع،أ،408)	ي (ت212- توفي بعد300هـ/727) (ع،أ،408،409)
/	/	/	ولى قريش (ع،أ،409)	ر (ت231-316 -845-928م) (خ/226) (ع،أ،408،409)
/	/	ب ودار ملكهم القديم على ميلين روان(ع،أ،410) (د/311) (م،4/90)	ن سالم (م،4/90)	ان ري (ت321أو322أو333 -933أو944م) (خ/224) (م/219) (ع،أ،410،412) (د/311-12) (م،4/90)
/	/	/	/	محمد بن سليمان القطان (ع،أ،412)
/	/	/	يحصبي (ع،أ،413)	بي (ت308هـ/920م) (ع،أ،413)

/	/	/	ر عيني(ع،أ،414)	أبو محمد عبد الله بن محمد بن يحيى ي ابن الكندي(ت307هـ/919م) (ع،أ،414)
/	/	سكن تونس (ع،أ،416)	/	ر يار(ت326-917م) (ع،أ،416)
كان - له كتاب» «ه، (م2/235) (ع،أ،416)(د3/13)	/	قيرواني (د3/13)	يرفي د (م2/234) (ع،أ،416) (د3/13)	ن رور(ت324أو325أو326-935/أو 936أو937م) (م2/234) (ع،أ،416، 419) (د3/13، 15)
/	/	/	ي (م2/203) (ع،أ،420)	د ي(ت319أو321-931/أو933م) (م2/203) (ع،أ،420)
- كان عالما باختلاف المدنيين. - اب» مء» اء، و» ك» ا» نء»، » ن ك» (ز،ن،5-4/1) (م2/283) (ع،ت،2/142) (د3/111) (د3/22) (م،م،4/200)	/	ي (د3/21) (خ.ز.7/19) (ع،ك،2/111)	ولى ير ي (ع،ت،2/21) (خ.ز.7/19) (ع،ك،2/111) (م،م،4/199)	أبو بكر بن اللباد (اح) (250-333-864-944م) (م2/283) (م2/282-283) (ع،ت،2/21، 24) (د3/21، 26) (خ.ز.7/19) (ع،ك،2/111) (م،م،4/199)
- كان عالما باللغة، وبصيرا بالحديث، وعارفا بالرجال (خ/224) (ع،أ،224) (ع،ت،2/25-26)	/	قلية ونس (ع،ت،2/25)	اني (م2/193) (ع،ت،2/25)	ف اني(ت310أو318-922/أو930م) (خ/224) (م2/193) (ع،ت،2/25-26)
- من المناظرين في علم الكلام والفقهاء. - وضع كتاب في «تحرير المسكر». (خ/285) (ع،ت،2/26-27) (مخ/1/83)	/	س (م2/292) (ع،ت،2/26) (د3/27) (ف/310) (م،م،4/381)	/	ن ي (نء333-945/م) (خ/234) (م2/292) (ع،ت،2/26، 31) (د3/27) (ف/310-311) (م،م،4/381)
ه، رآن، وغيريه». ك، والرفائق. و، د وي أخر يدعى «الدارمي».	/	ي (د3/30) (خ.ز.3/15) (م،م،4/92)	ريش ن ل(م2/323) (ع،ت،2/33) (د3/30) (خ.ز.3/15) (م،م،4/92)	ان ل-288 333-901-945م) (خ/234) (م2/323) (ع،ت،2/33، 38) (د3/30) (خ.ز.3/15) (م،م،4/92)

<p>ا - ديث (م/2، 324، 335) (ع،ت، 48، 33-33/2)</p>				
<p>ن - ا، و ة، اب» ة»، اب «اريخ» بعة زاء، ي «وت اء»، و يم» ع كتاب «مناقب سحنون عبيد، يرتته ة: «ات علماء إفريقية»، وكتاب «المحن» - عر، ا بالحديث، ة آلاف أو مائة اب، ن ديث» ك»، ات رى ا « ك» (خ/226) (م/2، 310-311-312) (ع،ت، 40/2-41) (د/3، 35-36) (ن، خ/1، 384) (ف/346- 348) (مخ/1، 84)</p>	/	فيرواني (د/35/3)	ي(م/2/307) (ع،ت، 2/40) (35/3) (ف/347)	أبو العرب (محمد بن أ ي) (ت333 - 944/م) (خ/226) (م/2/306) (ع،ت، 2/40-41) (د/35/3، 38) (ف/347-348)
/	/	سكن سوسة (ع،ت، 2/41)	/	ال: راهيم ي(ت323 أو 324 - 934 أو 935م) (ع،ت، 2/41)
/	- ولاه الخليفة الفاطمي إسماعيل بن أبي القاسم القضاء سنة 334هـ/916م، وأبقاه قاضيا إلى حين وفاته. أ - ي (م/2، 357-361) (د/3، 45-46)	توطن روان (ع،ت، 2/43) (د/3، 44)	اري (م/2/357) (ع،ت، 2/43) (د/3، 44)	أبو عبد الله محمد بن أبي منظور عبد ن اري (خ/227) (م/2/357) (ع،ت، 2/44-43) (د/3، 44-46)
<p>ر - ى ه اطير، اب: « ان»، (م/2، 423) (ع،ت، 2/45) د-3/57-59) (ف/220-223) (م،م،</p>	/	فيرواني (م،م/2، 94)	دة ين (م/2/422) (ع،ت، 2/44) (ف/220)	ل: ن مسرور التجيبي (263-346هـ/876-957م) (م/2/422) (م/2/422) (ع،ت، 2/44، 46) (ف/220) (م،م/2، 94)

(95/2)				
- كان يجيد الشعر (م/2م) (46/2)	/	قبرواني (م،م/2م) (342/2)	ليمان (ع،ت،2/46) (ف/176) (م،م/2م) (342/2)	ع (والي 254- 339 869-951م) (ع،ت،2/46) (ف/176) (م،م/2م) (342/2)
/	/	/	من هذيل (ع،ت،2/47)	د دع (ت329 -/940م) (ع،ت،2/47)
- من المناظرين في الفقه (ع،ت، 2/48)	/	من أهل باجة (ع،ت،2/47)	نهاجي (ع،ت،2/47)	ون الصنهاجي (ت329هـ/940م) (ع،ت،2/47-) (48)
/	كان من «أهل الخير والوجاهة» (ع،ت،2/48) (ف/211)	/	ي (ع،ت،2/48) (ف/220)	ن أ روف اني (ت352 أو 361 -/963 أو 971م) (ع،ت،2/48، 51) (ف/220-221)
/	/	/	رمي (ع،ت،2/51)	ة الحضرمي (ع،ت،2/51)
/	/	إذا رج منه (ع،ت،2/52)	/	ارث (ع،ت،2/52)
/	/	سكن تونس (ع،ت،2/52)	ان (ع،ت،2/52)	د ار) (ع،ت،2/51-52) 320هـ/932م)
/	/	عاش بالقبروان، ثم انتقل إلى تونس، واستقر أخيرا بسوسة (م/2م) (275/2) (ع،ت،2/52)	/	ي (ت331 -/942م) (م/2م) (275/2) (ع،ت،2/52)
/	/	وفي بقصر زياد (ع،ت،2/52)	/	ه (ت346هـ/957م) (ع،ت،2/52)
/	/	ة (ع،ت،2/53)	دميري الأصل (ع،ت،2/53)	د (ت347 -/958م) (ع،ت،2/53)
/	/	تونسي (ع،ت،2/53)	/	امت (ت332 -/943م) (ع،ت،2/53)
/	/	ي (ع،ت،2/53) (ع،ت،2/53)	رومي (ع،ت،2/53)	ي (ت332 -/943م) (ع،ت،2/53)
«ديث»	ي «	ي (م/2م) (278/2)	ي (م/2م) (278/2)	ي

ت، ع ان اء. (م/278) (ع، ت، م/54) (م، م/100/4)	/	(ع، ت، م/54) (م، م/100/4)	(ع، ت، م/54) (م، م/100/4)	(ت332 أو 336 هـ/943 أو 947 م) (م/278/2) (ع، ت، م/54) (م، م/100/4)
/	/	رة (ع، ت، م/54)	/	بيح (ت334 - 945 م) (ع، ت، م/54-2) (55)
/	/	ة، ا بسوسة (ع، ت، م/58)	/	ي (ت317 هـ/929 م) (ع، ت، م/58-57/2)
/	/	رة (ع، ت، م/58)	/	زري (ع، ت، م/58)
/	/	ل إلى سوسة (ع، ت، م/58)	ل طيلية (م/392/2) (ع، ت، م/58/2)	ر (ت341 - 952 م) (م/392/2) (ع، ت، م/60-58/2)
/	/	ل ق طيلية (ع، ت، م/65)	تنوخي (ع، ت، م/65/2)	د (ت343 - 954 م) (ع، ت، م/66-65/2)
/	/	/	سلمي (ع، ت، م/66/2)	ود (ت267 - 357 - 880 م) (ع، ت، م/66/2)
/	/	قيرواني (د/63/3)	/	د ال بائي (ت270 - 356) (م/469/2) (ع، ت، م/75، 66/2، 73) (ف/142-141)
/	/	قيرواني (د/59/3)	/	رور ال (ت346 - 957 م) (ع، ت، م/75/2) (د/59/3) (76)
/	/	قيرواني (د/59/3)	/	رور ال (ت343 - 954 م) (ع، ت، م/76/2) (د/59/3) (77)
- كان يحفظ كتاب « معاني القرآن » للزجاج (م/467/2) (ف/407)	/	/	/	زاز (ت355 - 965 م) (م/467/2) (ع، ت، م/136/2) (ف/407) (137)
ه (ع، ت، م/140-141) - (د/101-100/3).	- تولى كتابة الوثائق (ع، ت، م/140/2)	قيرواني (د/99/3)	ربعي (د/99/3)	ي اظ

				(ت371 أو 373 ع،ت،2/139، 141) (ف/181) -/981 أو 983م)
- كان يجيد الشعر. - وضع مصنفات عديدة منها: «الرسالة»، و«ادات»، و« ي تظهار ي البكرية»، و«النهي عن الجدل»، و« ل ان»، و« لوات» و« م/246 (د3/111) (ف/223) (م،م/2) 445 (ع،ت، 2/143) (ف/223)	- أسهم في ضبط الحياة العامة عن طريق الإفتاء، وقد جمع فتاويه الدكتور حميد بن محمد لحمر. راء، والغرياء، وطلبة العلم. راء (د3/113)	ي (ع،ت،2/141) (ف/222) (د3/109) (م،م/2443)	زاوة (ع،ت،2/141) (د3/109) (ف/222) (م،م/2443)	ي -/922-996م) (ع،ت،2/141، 144) (د3/109، 118) (ف/222) (م،م/2443)
- ان، ران، ه، وناسخه، ومنسوخه» (ع،ت،2/146)	- اعدة راء،ع،ت، (2/148)	ة (ع،ت،2/145)	ل (ع،ت،2/145) (ف/142)	أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن علي بن أسلم اني (309-399 -/921-1008) (ع،ت،2/145، 157) (ف/142)
- كان فقيه البدن. ه، ذب عن المذاهب السنية. - كان متضلعا في علوم عدة منها النحو - ي « ل ت» (ع،ت، 2/158، 161-162) (د،3/89-96)	/	قيرواني (د3/88)	/	ابن ان (311-371 -/923-981م) (ع،ت،2/158-163) (ف/223-224) (د3/88، 96)
- عري، و اب «الإمامة والرد على الرافضة» (ف/144)	/	قيرواني (م،م/2342)	/	ري ي ت359 أو 361 ع،ت،2/161، 163) (ف/144) (ع،ك/40) (م،م/2411، 342)
/	/	قيرواني (د3/123)	/	الق ف بلون (ت390 أو 391 -/999-1000م) (ع،ت،2/166) (د3/123-124) (ف/259)
- (ع،ت،2/166).	/	قيرواني (د3/123)	/	أ ن أ د ب ي ر (ت391 أو 392 -/1000-1001م)

				(ع،ت،2/166) (د3/123) (ف/269- (270)
<p>ال، اء ي « دلس»، و« ة»، و اب فقا «ة»، و« اب «طبقات علماء إفريقيا» «ة» رب، ه، اب : اب «اس»، «التعريف» - وضع كتاب: «أصول الفتيا في الفقه على ام ك»، و« والاختلاف في مذهب مالك» - اب اء (خ،ص،22) (خ/186، 197، 209، 278، 306) (ع،ت،2/168-167) (د3/82) (ف/355) (مخ/1/94)</p>	/	ي (د3/81) (ع،ك3/204) (خ.ز.6/75) (م،م2/200)	/	ماعيل ني(ت361أو364أو 366أو371- /971أو974أو976أو981م) (ع،ت،2/168-167) (ف/355) (د3/81) (ع،ك3/204) (خ.ز.6/75) (م،م2/205)
/	/	/	تميمي (ع،ت،2/168)	يم ن رب(ت359أو371- / 969أو981م) (ع،ت،2/168) (د3/97)
/	/	ن لاد ال احل (ع،ت،2/169)	رمي (ع،ت،2/169)	رمي (ت393هـ/1002م) (ع،ت،2/169-170)
/	/	/	ربعي (ع،ت،2/170)	ات (ع،ت،2/170)
/	/	قبرواني (ع،ت،2/170)	/	دي (ع،ت،2/170)
/	/	سوسي(ع،ت،2/171)	/	ي (ع،ت،2/171)
/	/	كن صفاقص (ع،ت،2/171)	/	إبراهيم بن يزيد المكنى (ع،ت،2/171)
/	/	ن لاد احل(ع،ت،2/171)	معاصري(ع،ت،2/171)	افري(ت395- /1004م)

		(171/2)		(ع،ت،171/2)
/	/	طرابلسي (ع،ت،171/2)	/	أ يب(ت370 -/980م) (ع،ت،171/2)
ه - ديث، و فيه كتابه «الملخص».		ابن و توطن روان (ع،ت،227/2) (د134/3) (خ.ز.1/326) (م،م4/45)	افري (ع،ت،223) (د134/3) (خ.ز.1/326) (ف/296) (م،م4/45)	أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري ي (324- 403 -/935-1012م) (ع،ت،223/2) (د134/3، 142) (خ.ز.1/326) (ف/296- (م،م4/45) (297)
د - روي، عنهما إلى إفريقية. ي - تبني المذهب الأشعري، فيها على أبي الحسن الأشعري. لال - كتابه «الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين، وأحكام المعلمين والمتعلمين» (ب،ع،22) (ن،خ110/1) (ل320-321) (مخ1/97)	/			
ي: ل ن - ي ب، ان، ي، نصرون (د170/3) (ع،ت،227/2)	/	قيرواني (د170/2)	/	ي ال بن عبد الرحمان الأجدابي (ت432هـ/943م) (ع،ت،227/2) (د170/2)
/	/	ة (ع،ت،228/2)	/	ن عدي (ع،ت،228/2)
/	/	/	لواتي (د171/3)	واتي (ت437 -/1045م) (ع،ت،228/2) (د171/3)
- من مؤلفاته: «الواعي في الفقه»، و النامي في شرح الموطأ»، و«النصيحة» في شرح صحيح البخاري، و«الإيضاح في الرد على القدرية»، (ف/94) (ح،ف، 1/354) (ع،ت،228/2-229) (ف/94) (ح،ف1/354) (ن،خ1/107)	- أسهم في ضبط الحياة العامة من خلال الإفتاء وله في هذا الإطار كتاب: «الأسئلة والأجوبة» (ف/94) (مخ1/111) (ف،س/م1، 3/175)	ل ي ان، وفي (مخ1/110) (ع،ت،228/2)	داودي (ت402 -/1011م) (ع،ت،228/2) (ف/94) (مخ1/110)	

/	- كانت له مكانة خاصة بين الفقهاء والعامة (ع،ت، 229/2، د3/151)	قبرواني (د3/151)	/	ن دون (ع،ت، 229/2- (330) (د3/151، 153)
/	/	/	/	أبو جعفر عمر بن مثنى (ع،ت، 231/2)
/	/	ي (ع،ت، 279/2) (ف/101)	/	د الله الخوانساري (ت432 أو 435 -/1040 أو 1043م (ع،ت، 279/2) (د3/165، 169) (ف/101)
- أسهم في نشر القراءات والحديث. - لام. (ب،ج، 322/2) (ع،ت، 283-280/2) (ذ/545/17)	- كان مطاعاً من قبل العامة (ع،ت، 279/2، د2/168)	توطن روان (ع،ت، 280/2) (ف/422) (د3/159) (خ.ز. 326/7) (ع،ك، 936/3) (م، 8/4)	ذ غفجومي، ة، ل: ن وارة (ع،ت، 280/2) (ف/422) (د3/159) (خ.ز. 326/7) (ع،ك، 936/3) (م، 8/4)	اج ي (363 أو 365 أو 368-430 أو 973 أو 975 أو 1039-978م) (ع،ت، 280/2، 283) (د3/159) (ف/422، 423) (خ.ز. 326/7) (ع،ك، 936/3) (م، 8/4)
/	/	ي (ع،ت، 283/2) (م، 141/4)	اني (ع،ت، 283/2) (د3/155) (م، 141/4)	د ابن ب (ت408 -/1018م) (ع،ت، 283/2) (د3/155) (م، 141/4)
- كان شاعراً في الزهد. - ة، ا ا، اني، وألف في مناقبه. - ه بين ا الكي، د «ادات» ي و» «ك»، و» «ص» (ع،ت، 283/2 - 284) (د3/175) (ف/ 248-249) (مخ 109/1) (م، 209/4)	/	دة (ع،ت، 283/2) (خ.ز. 326/3) (س،ب، 516/1) (م، 208/4)	رمي (ع،ت، 283/2) (ف/248) (خ.ز. 326/3) (ع،ك، 110/2) (س،ب، 516/1) (م، 208/4)	أبو القاسم عبد الرجمان بن محمد الحضرمي دي (360-440 -/977- 1049م) (ع،ت، 283/2-284) (ف/248- 249) (خ.ز. 326/3) (د3/81) (ع،ك، 110/2) (س،ب، 516/1) (م، 208/4)
اب ة «ذيب»			أسدي وقيل: أزدي (ع،ت، 284/2)	دي البرادعي (ع،ت، 284/2)

بين م، (ع،ت،2/285-284) (د3/147 - 148) (ف/182-183).	/	/	(422/ف) (146/3د)	(182/ف) (146/3د)
- ه: اب «ير الموطأ» (ن،خ،1/108)	/	ة (ع،ت،2/285) (ف/423)	/	ي القان وني (ل 440 (ع،ت،2/285) (ف/423)
/	/	/	اري (ع،ت،2/285)	اري (مات قبل 440هـ/1048م) (ع،ت،2/285)
/	/	سرتي (ع،ت،2/286)	/	عبد الله بن إسحاق السرتي (ع،ت،2/286)
/	/	قيرواني (ع،ت،2/286)	/	أبو محمد بن هبة الله البلوي (ع،ت،2/286)
/	/	/	اري (ع،ت،2/286) (د3/176)	ان ي(ت432/-1040م) (ع،ت،2/286) (د3/176)
/	/	تونسي (ع،ت،2/286)	/	ن ي (ع،ت،2/286)
م ة(ب،ج،2/147) (د3/156) (مخ/108)	/	ي (ع،ت،2/286) (د3/156) (ف/366) (خ.ز.6/146)	هوار ي (ع،ت،2/286) (د3/156) (ف/366) (خ.ز.6/146)	واري (ت408أو415 1017/-أو1024م) (ع،ت،2/286) (د3/156) (ف/366- (367) (خ.ز.6/146)
/	/	تونسي (ع،ت،2/287)	/	ن التونسي العابد(ع،ت،2/287)
/	/	قيرواني (ع،ت،2/288)	/	أبو بكر عتيق السوسي (ع،ت،2/288)
/	/	قيرواني (ع،ت،2/290)	/	ات (ع،ت،2/289)
/	- تولى للمعز بن باديس قضاء القيروان ما بين سنتي (435- 436هـ/1043-1044م) (د3/187- 189)	/	/	ي زيد(ع،ت،2/290)
/	/	طرابلسي(ع،ت،2/290)	/	أبو المنجار زيادة الله (ع،ت،2/290)
/	/	طرابلسي (ع،ت،2/290)	/	ن الهمر (ع،ت،2/290)
/	/	ي	/	أبو الحسن بن سي(ع،ت،2/291)

		(ع،ت،2/291)		
/	/	قبرواني (ع،ت،2/291)	/	ذرة الأبيدي (ع،ت،2/291)
/	/	قبرواني (ع،ت،2/323)	/	أبو محمد الكراني (ع،ت،2/323)
/	/	قبرواني (ع،ت،2/323) (د177/3) روان	أفري (د177/3) (س،ب،1/8)	ي (ت434 -/1042م) (ع،ت،2/323، 325) (د177/3) (س،ب،1/8)
	-عرف بكثرة أتباعه (ع، ت، 2/325)	/	/	ت المهدي (ع،ت،2/325)
/	/	قبرواني (د181/3)	تميمي (د181/3)	وارث السيوري(ت460أو462- /1067أو1069م (ع،ت،2/326) (د181/3، 184) (ف/259)
لعه ن ناب، ة (ع،ت،2/327-326) (د184/3) (مخ107/1)، (خ،ز، 168/4) (م،م، 179/4).	/	ي (ع،ت،2/326) (خ.ز.4/168) (ع،ك،3/305) (م،م،4/179)	دي (د184/3) (خ.ز.4/168) (ع،ك،3/305) (م،م،4/179)	راهيم ت خلدون(ت435هـ/1043م) (ع،ت،2/326) (د184/3) (خ.ز.4/168) (ع،ك،3/305) (م،م،4/179)
ن ب - ي (د173/3) (خ108/1) (م،م،4/247)	/	قبرواني (د173/3)	/	أبو عبد الله محمد الكلي (وفي نة438 -/1046م) (د173/3)
نة - ي المة أ 427 أو 428 -/1035أو1036م، و ال ه ل جدا» (د164/3) (مخ107/1)	/	قبرواني (ع،ت،2/327)	/	روف بالعطار (ع،ت،2/327)
/	/	ي (ع،ت،2/327) (ف/325)	/	رز (وفي والي 450 -/1058م) (ع،ت،2/327) (د185/3) (ف/325)
/	/	رابلس، وأ ة (ع،ت،2/327)	/	أبو إسحاق بن منصور (ع،ت،2/327)
/	/	دة (ع،ت،2/327)	/	م الليدي(ع،ت،2/327)
/	/	قبرواني (ع،ت،2/328)	/	محمد بن عبد الصمد (ع،ت،2/328)

ات ادهم انلهم	- اب « وأوصافهم».	/	ي (د3/190) (م،4/246)	/	د الله المالكي(توفي على الأرجح بعد سنة 464هـ/ 1072م) (د3/190) (م،4/246)
/	/	/	ة (ع،ت،2/328)	/	ليمان(ت466 -/1073م) (ع،ت،2/328، 330)
/	/	/	ة (ع،ت،2/342) (د3/200)	/	ي انغ(ت486 -/1093م) (ع،ت،2/343-342) (د3/200)
/	/	/	نزل المهديّة (ع،ت،2/344)	/	ز ي) والي 473 -/1080م) (ع،ت،2/344)
/	/	/	فاقس (ع،ت،2/344) (د3/199) (م،4/214)	ي(ع،ت،2/344) (ف/298) (د3/199) (م،4/214)	روف اللخمي(ت478 -/1085م) (ع،ت،2/344) (د3/199-200) (ف/298) (م،4/214)
/	/	/	فاقس (ع،ت،2/344) (د3/201)	/	ودي (ع،ت،2/344) (د3/201)
/	/	/	قبرواني (ع،ت،2/345)	/	أبو سعيد القصار (ع،ت،2/345)
/	/	/	ة (ع،ت،2/345)	/	أبو الرجال المكفوف (ع،ت،2/345)
/	/	/	كن المهديّة(ع،ت،2/345)	/	أبو عبد الله محمد السلمي (ع،ت،2/345)
/	/	/	مهديوي(ع،ت،2/345)	/	عري (هـ الإفرنج) (ع،ت،2/345)
/	/	/	دوي (ع،ت،2/345)	/	ن ري(ت482 -/1089م) (ع،ت،2/345)
د ع أفعالهم القبيحة بالقبروان وغيرها، ا هـ ي	- تبني المذهب الأشعري. ع وأفعالهم القبيحة بالقبروان وغيرها، ا هـ ي	/	روانيين (د3/198) (ع،ك3/305) (خ.ز.6/137)	/	ن بلال القروي(413- 485أو486هـ/ 1021أو1022-1093م) (ع،ت،2/346) (د3/198) (ف/369) (خ.ز.6/137)(ع،ك3/314)
	روان»(ع،ت،2/346) (ف/339) (د3/198)				


اب	- المالكي في عشرة أجزاء. ديث،	لال دكتور	أسهم في ضبط الحياة اء، الطاهر المعموري.	قلية زل الة ة (ف/374- (375) (م،م/4/232)	ي (ف/374) (خ.ز.6/277) (ع،ك.3/525) (س،ب.2/88) (م،م/4/232)	ي ازري (536-453 -/1061-1141م) (ف/374-375) (خ.ز.6/277) (ع،ك.3/525) (س،ب.2/88) (م،م/4/232)
هـ	فيه: «المعلم بفوائد شرح مسلم».					
ى	- تبنى المذهب الأشعري، وله شيء من «رسائل إخوان الصفا».					
	- له عدة مصنفات في الأدب. ان ب (ف/375)، (خ 1/128) (ع،ف38-39) (ف/374- (375) (ذ.20/104-105) (ق،أ،3/166) (خ،ز،6/277)					

- شرح الرموز الواردة في الجدول:

خل = ابن خلكان: وفيات الاعيان وانباء أبناء الزمان.
ب، م = ابن عذارى: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب.
ب، ج = ابن الجزري: غاية النهاية في طبقات القراء.
ق، أ = المقري: أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض.
ق، ن = المقري: نفح الطيب من غصن الأندلس الطيب
مخ = محمد بن محمد مخلوف: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية.
ح، ف = الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف.
خ، ز = خير الدين الزركلي: الأعلام.
ف، س = فؤاد سيزكين: تاريخ التراث العربي.
ع، ك = عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين.
س، ب = إسماعيل البغدادي: هدية العارفين.
م، م = وظ:

بين.

ع = أبو العرب: طبقات علماء إفريقية وتونس.
خ = الخشني: طبقات علماء إفريقية وتونس.
أ، ف = ابن الفرضي: تاريخ علماء الأندلس.
أ، ع = ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله.
م = المالكي: رياض النفوس.
ش = الشيرازي: طبقات الفقهاء
ع، أ = القاضي عياض: تراجم أغلبية.
ع، ت = القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك.
ع، ف = القاضي عياض: فهرست شيوخ القاضي عياض المسمى «الغنية».
ن، خ = ابن خير: فهرسة.
ب، ع = ابن عساكر: تبیین كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري.
د = الدباغ: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان.
ف = ابن فرحون: الديباج في معرفة أعيان علماء المذهب.



المصادر والمراجع:	مقياس الرسم: 01: 19 130 435
البكري: المغرب، 52.	⊙ مدينة القروان التي استوطنها عدد كبير من فقهاء المالكية.
المصادر والمراجع المستخدمة في الملحق (01).	✕ مدن استوطنها فقهاء المالكية لكن بنسبة أقل.
ابن حماد: ملوك بني عبيد وسيرتهم، 129.	■ قروي استوطنها بعض فقهاء المالكية أو نسبوا إليها.
محمد حسن: الجغرافية التاريخية لإفريقية، 27.	× منطقة برنج وقوع قرية ملشون التي استوطنها أو نسب إليها بعض فقهاء المالكية بها

الخريطة (02): الخريطة التوزيع الجغرافي للملكية بفريقية ما بين القرنين 5 و 11 م.

مناظرة بين أبو محمد عبد الله بن إسحاق التبان وبعض الدعاة العبيديين.

«وكان عبد الله المعروف بالختال، صاحب القيروان، شدّ في طلب أهل العلم ليشرّقهم، فطلب الشيخ أبا سعيد ابن أخي هشام، وأبا محمد التبان، وأبا القاسم بن شبلون، وأبا محمد ابن أبي زيد، وأبا الحسن القابسي، رضي الله عنهم، فاجتمعوا في مسجد ابن اللحام واتفقوا على الفرار، فقال لهم ابن التبان: أنا أمضي إليه، وأكفيكم مؤونة الاجتماع، ويكون كل واحد منكم في داره، ويقال إنهم أرادوا السير إلى عبد الله، فقال لهم: أنا أمضي إليه، أبيع روحي من الله دونكم، لأنكم إن أتى عليكم، وقع على الإسلام وهن، ويقال: إنه قال لعبد الله لما دخل عليه: جئتك عن قوم إيمانهم مثل الجبال، أقلّهم يقيناً أنا، فحدث بعض من حضر، قال: كنت مع عبد الله، وقد احتفل مجلسه بأصحابه، وفيهم الداعيان: أبو طالب، وأبو عبد الله. لعنهم الله، وقد وجهه إلى ابن التبان، فإذا به داخل، وعينه توفدان، كأنهما عينا شجاع، فدخل وسلم. فقال: أبطأت عنا يا أبا محمد، فقال: في شغلك، كتاب ألفته في فضائل أهل البيت الساعة، أتاني به المجلد، ودفعه إليّ، فقال: يا أبا محمد ناظر هؤلاء الدعاة. قال: في ماذا؟ قال: في فضائل أهل البيت، فقال لهما: ما تحفظان في ذلك، فقال له أبو طالب: أنا أحفظ حديثان - ولحن - ثم سألت الآخر، فقال له: وأنا أحفظ حديثان، فقال فيما ذان الحديثان اللذان تحفظ أنت؟ فقال له: هما يحفظان حديثان - ونطق بلحناهما - وأنا أحفظ في ذلك تسعين حديثاً، فأولى بهما الرجوع إليّ، ثم قال عبد الله: يا أبا محمد، من أفضل أبو بكر أو عليّ؟ قال: ليس هذا موضعه. فقال: لا بد، فقال: أبو بكر أفضل من عليّ. فقال عبد الله: أيكون أبو بكر أفضل من خمسة، جبريل عليه السلام سادسهم؟ فقال أبو محمد: أيكون عليّ أفضل من اثنين، الله ثالثهما؟ إني أقول لك ما بين الوجهين، وأنت تأتي بأخبار الآحاد. فضاق عبد الله، وقال: فمن أفضل عائشة أو فاطمة؟ فقال له: هذا آخر، سؤالك الأول؟ قال: لا بد، قال: عائشة رضي الله عنها، وسائر أزواج النبي ﷺ أفضل من فاطمة، قال: من أين؟ فقال له: قال الله تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ...) [الأحزاب: 32]، فيقال: إن بعض الدعاة قال له في هذه المسألة: أيما أفضل، امرأة أبوها رسول الله ﷺ، وأمها خديجة الكبرى، وزوجها علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ، وولداها الحسن والحسين، سيدها شباب أهل الجنة، أو امرأة أمها أم رومان، وأبوها عبد الله ابن أبي قحافة؟ فقال له أبو محمد: أيهما أفضل عندك، امرأة إذا طلقها زوجها، أو مات عنها تزوجها عشرون زوجاً؟ أو امرأة إذا مات عنها زوجها أو طلقها لم تحل لأحد؟، فيحكى أن أبا عبد الله قال له: يا أبا محمد أنت شيخ المؤمنين، ومن يوثق بك، أدخل العهد وخذ البيعة، فعطف عليه أبو محمد وقال له: شيخ له ستون سنة، يعرف

حلال الله وحرامه، ويرد على اثنين وسبعين فرقة، يقال له هذا؟ لو نُشِرتُ بين اثنين، ما فارقت مذهب مالك، فلم يعارضه، وقال لمن حوله: امضوا معه، فخرجوا ومعهم سيوف مصلّطة، فمرّ بجماعة من الناس ممن أحضر، لأخذ الدعوة، فوقف عليهم فقال: تثبتوا ليس بينكم وبين الله **U** إلا الإسلام، فإذا فارقتموه هلكتم، فترك عبد الله طلب بقية الشيوخ، بعد ذلك المجلس»

عياض: المدارك، 2/ 161-162، الدباغ: معالم، 3/ 91-92.

المصادر والمراجع.

- قائمة المصادر والمراجع:

أولاً:

- (1) القرآن الكريم - رواية ورش -
- (2) الكتاب المقدس، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار الكتاب المقدس، 2003/1424).

ثانياً: المصادر:

- (1) ابن الأبار (أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي ت658هـ/1260م):
- الحلة السيرة، تحقيق: حسين مؤنس، (الطبعة الأولى، القاهرة: الشركة العربية للطباعة والنشر، 1963/1383).
- التكملة لكتاب الصلاة، تحقيق: عبد السلام الهراش، (بيروت: دار الفكر، 1995/1416).
- (2) ابن أبي أصيبعة (أبو العباس موفق الدين أحمد بن القاسم بن خليفة ت668هـ/1119م): عيون الأنباء في طبقات الأطباء، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الثقافة، 1981/1401).
- (3) أبو زكرياء (بجي بن أبي بكر ت471هـ/1078م): سير الأئمة وأخبارهم، تحقيق: إسماعيل العربي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984/1405).
- (4) أبو الحسن اللخمي (علي بن محمد الربيعي ت1085/478): فتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي القيرواني، تحقيق: حميد بن محمد لحر، (الدار البيضاء- المغرب -: دار المعرفة، 2006/1427).
- (5) ابن أبي زيد القيرواني (أبو محمد عبد الله بن أبي زيد ت386هـ/996م):
- فتاوى ابن أبي زيد القيرواني، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2004/1425).
- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1999/1420).
- كتاب الجامع في السنن والآداب والحكم والمغازي والتاريخ وغير ذلك مختصر من السماعيات عن مالك ومن الموطأ وغيره من الكتب مضافاً إلى مختصر المدونة، تحقيق: عبد المجيد تركي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990/1411).

- كتاب الجامع في السنن والآداب والحكم والمغازي والتاريخ وغير ذلك مختصر من السماعيات عن مالك ومن الموطأ وغيره من الكتب مضافاً إلى مختصر المدونة، تحقيق: محمد أبو الأحفان وعثمان بطيخ، (الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة- تونس: المكتبة العتيقة، 1983/1403).
- الرسالة، (الجزائر: المطبعة العسكرية العامة).
- (6) ابن أبي زرع الفاسي (أبو الحسن علي بن عبد الله ت1340/741): الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، (الرباط: صور للطباعة والنشر، 1972/1392).
- (7) ابن أبي طالب القيسي (أبو محمد مكّي بن أبي طالب القيسي ت1045/437):
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محي الدين رمضان، (دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، 1974/1394).
- تفسير المشكل من غريب القرآن، تحقيق: علي حسين البواب، (الرياض: مكتبة المعارف، 1985/1406).
- (8) ابن الشماخ (أبو عبد الله محمد بن أحمد ت1457/861): الأدلة البينة النورانية في مفاخر الدولة الحفصية، (تونس: الدار العربية للكتاب، 1984/1405).
- (9) الإدريسي (الشريف أبو عبد الله محمد بن محمد الحمودي الحسيني ت560هـ/1165م): نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، (الطبعة الأولى، بيروت: عالم الكتب، 1983/1404).
- (10) إدريس عماد الدين (ت1488/872): تاريخ الخلفاء الفاطميين بالمغرب، القسم الخاص من كتاب عيون الأخبار، تحقيق: محمد اليعلاوي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي).
- (11) الأسنوي (تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ت771هـ/1369م): طبقات الشافعية، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1987/1407).
- (12) الأصبهاني (أبو نعيم أحمد بن عبد الله ت430هـ/1028م):
- ذكر أخبار أصبهان، (الطبعة الثانية، الهند: الدار العلمية، 1985/1405).
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (الطبعة الرابعة، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1984/1405).
- (13) الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل ت330هـ/941م): مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتير، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- (14) ابن الأثير (أبو الحسن عز الدين علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري الشيباني ت630هـ/1232م): الكامل في التاريخ، (عمان - الأردن -: بيت الأفكار الدولية).

- 15) الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد ت474هـ/1081م): **التعديل والتجريح**، تحقيق: أبو لبابة حسين، (الطبعة الأولى، الرياض: دار اللواء للنشر والتوزيع، 1986/1406).
- 16) الباقلائي (أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد ت403هـ/1012م): **البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنانجات**، (بيروت: المكتبة الشرقية، 1958/1378).
- 17) البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ت384-994/1065م): **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، 1994/1414).
- 18) البكري (أبو عبيد الله بن عبد العزيز ت487هـ/1094م): **المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب**، (بغداد: مكتبة المثنى).
- 19) البلاذري (أبو العباس أحمد بن يحيى بن جابر توفي حوالي سنة 279هـ/892م): **فتوح البلدان**، تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع، (بيروت: مؤسسة المعارف، 1987/1407).
- 20) البراذعي (أبو سعيد خلف بن أبي القاسم محمد الأزدي القيرواني توفي حوالي 430هـ/1038م): **التهذيب**، تحقيق: محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، (الطبعة الأولى، الإمارات العربية المتحدة: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 1999/1420).
- 21) البرزلي (أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي ت842هـ/1440م): **فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالفتين والحكام**، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2002/1423).
- 22) ابن بشكوال (أبو القاسم خلف بن عبد الملك ت578هـ/1182م): **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلماهم ومحدثهم وفقهائهم وأدبائهم**، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1994/1414).
- 23) البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت194-256هـ/809-869م): **صحيح البخاري**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار ابن كثير - اليمامة، 1987/1407).
- 24) البغدادي (أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد ت429هـ/1037م): **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1977/1398).
- 25) ابن الجوزي (أبو الفرج عبد الرحمان بن علي بن محمد ت510-597هـ/1116-1200م): **صفوة الصفوة**، تحقيق: محمود فاخوري ومحمد رواس قلعه جي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار المعرفة، 1979/1399).

- (26) ابن الجزار (أبو جعفر بن إبراهيم ت980/369): طب الفقراء والمسكين في التداوي بالأعشاب، تحقيق: محمد بيومي، (الطبعة الأولى، دار الغد الجديد، 2006/1427).
- (27) ابن الجزري (شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد ت1428/832): غاية النهاية في طبقات القراء، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الكتب العلمية، 1982/1402).
- (28) ابن جليل (أبو داود سليمان بن حسان ت982/372 أو 987/377): طبقات الأطباء والحكماء، تحقيق: فؤاد السيد، (القاهرة: مكتبة المعهد الفرنسي للآثار، 1955/1375).
- (29) الجرجاني (أبو القاسم حمزة بن يوسف ت956/345): تاريخ جرجان، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، (الطبعة الثالثة، بيروت: عالم الكتب، 1981/1401).
- (30) الجرجاني (علي بن محمد بن علي ت816هـ/1413م): التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب العربي، 1984/1405).
- (31) أبو داود (سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ت888/275): سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر).
- (32) الداودي (أبو جعفر أحمد بن نصر ت402هـ/1011م): الأموال، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار السلام، 2001/1421).
- (33) الدارمي (أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمان الدارمي ت868/255): سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمري وخالد السبع، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب العربي، 1986/1407).
- (34) الدباغ (عبد الرحمان بن محمد بن عبد الله الأنصاري ت696هـ/1196م):
- معالم الإيمان في معرفة أهل القبروان، (الطبعة الثانية، مصر: مكتبة الخانجي، 1968/1388)، الجزء الأول.
 - معالم الإيمان في معرفة أهل القبروان، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور ومحمد ماضور، (مصر: مكتبة الخانجي - تونس: المكتبة العتيقة)، الجزء الثاني.
 - معالم الإيمان في معرفة أهل القبروان، تحقيق: محمد ماضور، (تونس: المكتبة العتيقة - مصر: مكتبة الخانجي)، الجزء الثالث.
- (35) الدرجيني (أبو العباس أحمد توفي في منتصف القرن 7هـ/13م): طبقات المشايخ، تحقيق: إبراهيم طلاي، (قسنطينة: مطبعة البعث).

- (36) القيسي (أبو المهلب هيثم بن سليمان ت275هـ/888م): أدب القاضي والقضاء، تحقيق: فرحات الدشراوي، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع).
- (37) ابن وردان(عاش في القرن 9أو10هـ/16أو17م): تاريخ مملكة الأغالبة، تحقيق: محمد زينهم محمد عزت، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002/1423).
- (38) وكيع(محمد بن خلف بن حيان ت306هـ/918م): أخبار القضاة، (بيروت: عالم الكتب).
- (39) الونشريسي(أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي التلمساني ت914هـ/1508م): المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامية، 1981/1401).
- (40) الوسياني(أبو الربيع عبد السلام ت471هـ/1078م): سيرمشائخ المغرب، تحقيق: اسماعيل العربي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية).
- (41) الزبيدي(أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي ت379هـ 989م): طبقات النحويين واللغويين، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف).
- (42) أبو زكرياء (يحيى بن أبي بكر ت471هـ /1078م): سير الأئمة وأخبارهم، تحقيق: إسماعيل العربي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984/1405).
- (43) الزمخشري (حمود بن عمر ت538هـ/1143م): الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد الجاوي وأبو الفضل محمد إبراهيم، (الطبعة الثانية، بيروت: دار المعرفة).
- (44) حاجي خليفة(مصطفى بن عبد الله القسنطيني الرومي ت1067هـ/1656م): كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- (45) الحاكم(أبو عبد الله محمد بن عبد الله ت1014/405): المستدرک علی الصحیحین، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1990/1411).
- (46) ابن حبان(أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي ت965/354): صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993/1414).
- (47) ابن حماد(أبو عبد الله محمد الصنهاجي ت628هـ/1230م): أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تحقيق: جلول أحمد بدوي، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984/1405).
- (48) ابن حجر (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت852هـ/1448م):

- فتح الباري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، 1959/1379).
- لسان الميزان، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد علي معوض، وعبد الفتاح أبو سنة، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1996/1416).
- تقريب التهذيب، (الطبعة الأولى، سوريا: دار الرشيد، 1986/1406).
- (49) ابن حوقل (أبو القاسم محمد البغدادي توفي في النصف الثاني من القرن 4هـ/10م): صورة الأرض، (بيروت: مكتبة الحياة، 1979/1400).
- (50) ابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد ت456هـ/1063م):
- جهرة أنساب العرب، تحقيق: ليفي بروفنسال، (القاهرة: دار المعارف، 1948/1368).
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، (القاهرة: مكتبة الخانجي).
- الإحكام في أصول الأحكام، (بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة).
- المحلى، تحقيق: منير الدمشقي، (مصر: إدارة الطباعة المنيرية، 1933/1352).
- (51) الحميري (محمد بن عبد المنعم ت727هـ/1326م): الروض المعطار في خير الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: مكتبة لبنان، 1975/1395م).
- (52) الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير ت310هـ/922م): تاريخ الأمم والملوك، (الطبعة الأولى، بيروت، دار صادر، 2003/1424).
- (53) ياقوت الحموي (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ت626هـ/1229م):
- معجم البلدان، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، (الطبعة الأولى، بيروت دار الكتب العلمية).
- معجم الأدباء، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1991/1411).
- معجم الأدباء، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1993/1414).
- (54) اليافعي (عبد الله بن أسعد بن علي ت1367/698): مرآة الجنان وعبرة اليقظان، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار الكتاب العربي، 1993/1413).
- (55) يحيى بن عمر (أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني الأندلسي ت289هـ/901م):
- النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع).
- أحكام السوق، نشر: محمود علي مكّي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، (مصر: وزارة التربية والتعليم، 1956/1375).

- 56) اليعقوبي (أحمد بن أبي يعقوب بن واضح ت284هـ/897م): وصف إفريقية الشمالية (مأخوذ من كتاب البلدان، نشر: هنري بيرس، الجزائر، 1960/1380).
- 57) الكلابادي (أحمد بن محمد بن الحسين البخاري ت398هـ/1007م): رجال صحيح البخاري، تحقيق: عبد الله الليثي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المعرفة، 1986/1407).
- 58) الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف ت350هـ/961م): الولاة والقضاة، (بيروت: مطبعة الآباء اليسوعيين، 1908/1326).
- 59) ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ت1372/774): البداية والنهاية، (بيروت: مكتبة المعارف).
- 60) ابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت888/275): سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر).
- 61) الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ت1058/450): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: سمير مصطفى رباب، (بيروت: المكتبة العصرية، 2001/1422).
- 62) المازري (أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي ت536هـ/1141م):
- فتاوى المازري، تحقيق: الطاهر المعموري، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1994/1415).
- المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، (تونس: الدار التونسية للنشر).
- 63) مالك بن أنس (ت179هـ/795م):
- الموطأ - رواية يحيى بن يحيى الليثي 152-244هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997/1417).
- الموطأ، (الطبعة الرابعة، بيروت: دار الكتاب العربي، 1998/1418).
- 64) المالكي (أبو بكر عبد الله بن محمد توفي نحو483هـ/1090م): رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسیر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق: بشير بكوش، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1994/1414).
- 65) المباركفوري (أبو العلا محمد عبد الرحمان بن عبد الرحيم ت1934/1353): تحفة الأحوذی، (بيروت: دار الكتب العلمية).
- 66) مجموعة من المؤلفين: رسائل إخوان الصفاء وخلان الوفاء، (الجزائر: موفم للنشر، 1992/1413).

- (67) مؤلف مجهول: الاستبصار في عجائب الأمصار، نشر سعد زغلول عبد الحميد، (الدار البيضاء: دار النشر المغربية، 1985/1406).
- (68) مؤلف مجهول: العيون والحدائق في أخبار الحقائق، (بغداد: مكتبة المثنى)، 374/3.
- (69) المهدي (أبو العباس أحمد بن عمار ت1048/440): شرح الهداية، تحقيق: حازم سعيد حيدر، (الرياض: دار الرشيد، 1994/1415).
- (70) المزي (أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمان ت742هـ/1341م): تهذيب الكمال، تحقيق: بشار معروف عواد، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1980/1400).
- (71) المكي (الموفق بن أحمد بن محمد بن سعيد المكي ت568هـ/1172م): مناقب أبي حنيفة، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1981/1401).
- (72) ابن منظور (محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ت742هـ/1341م): لسان العرب، (القاهرة: دار المعارف).
- (73) مسلم (أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري 206-261/821-874): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- (74) المقدسي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد توفي نحو سنة 380هـ/990م):
- وصف إقليم المغرب، (مقتبس من كتاب أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم)، (الجزائر: 1950/1370).
- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم (مختارات)، تحقيق: غازي طليمات، (دمشق: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1980/1401).
- (75) المقري (شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد التلمساني ت1041هـ/1631م):
- نفع الطيب من غصن الأندلس الطيب، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، 1988/1408).
- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، (المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة: صندوق إحياء التراث الإسلامي).
- (76) المقرئ (تقي الدين أحمد بن علي ت845هـ/1441م): كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية).
- (77) النباهي (أبو الحسن علي بن عبد الله المالقي توفي بعد 792هـ/1390م): تاريخ قضاة الأندلس، (بيروت: المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع).

- (78) ابن النديم (أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم ت385هـ/995م): الفهرست، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المعرفة، 1994/1415).
- (79) النووي (أبو زكرياء يحيى بن شرف بن مري ت676هـ/1277م):
 - شرح النووي على صحيح مسلم، (الطبعة الثانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1972/1392).
 - تحرير ألفاظ التنبيه، (الطبعة الأولى، دمشق: دار القلم، 1987/1408).
- (80) النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ت732هـ/1331م): نهاية الأرب في فنون الأدب، القاهرة: المكتبة العربية، 1983/1403).
- (81) النسائي (أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي ت915/303): السنن الكبرى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1991/1416).
- (82) ساجقلي زاده (محمد بن أبي بكر المرعشي ت1732/1145): ترتيب مدارك العلوم، تحقيق: محمد بن إسماعيل السيد أحمد، (الطبعة الأولى، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1988/1408).
- (83) سحنون (أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي ت240هـ/854م): المدونة الكبرى، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004/1425).
- (84) ابن سحنون (أبو عبد الله محمد ت256هـ/869م):
 - آداب المعلمين، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب، (تونس: دار الكتب التونسية، 1972/1392).
 - آداب المعلمين، تحقيق: محمود عبد المولى، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر، 1981/1402).
 - كتاب الأجوبة، تحقيق: حامد العلوي، (الطبعة الأولى، تونس: دار سحنون، 2000/1421).
 - السيوطي (جلال الدين عبد الرحمان ت911هـ/1505م): حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، (مصر: مطبعة الموسوعات).
- (85) ابن سلام (أبو عبيد القاسم بن سلام ت838/224): كتاب الأموال، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الحدائق، 1988/1406).
- (86) السلمى (أبو عبد الرحمان محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي ت412هـ/1021م): طبقات الصوفية، تحقيق: نور الدين سريية، (الطبعة الثالثة، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1986/1406).
- (87) السراج (محمد بن محمد الأندلسي ت1149هـ/1730م): الحلل السندسية في الأخبار التونسية، تحقيق: محمد لحبيب الهيلة، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1985/1406).

- (88) ابن سعد (محمد كاتب الواقدي ت230هـ/844م): الطبقات الكبرى، (بيروت: دار صادر).
- (89) ابن سعيد المغربي (نور الدين أبو الحسن علي بن موسى ت685هـ/1286م): كتاب الجغرافيا، (الطبعة الثانية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية).
- (90) ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ت463هـ/1070م):
- الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، (الطبعة الأولى، بيروت: دار البشائر الإسلامية).
- جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهري، (الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، 1994/1414).
- القصد والأهم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم ومن أول من تكلم بالعربية من الأمم، (القاهرة: مطبعة السعادة، 1931/1350).
- (91) ابن عبد الحكم (عبد الرحمان بن عبد الله ت257هـ/870م): فتوح إفريقية والأندلس، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1964/1384).
- (92) عياض (القاضي أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي ت544هـ/1149م):
- تراجم أغلبية مستخرجة من مدارك القاضي عياض، تحقيق: محمد الطالبي، (تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، 1968/1388).
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: أحمد بكير محمود، (بيروت: دار الحياة).
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، (بيروت: دار الكتب العلمية).
- فهرست شيوخ القاضي عياض المسمى «الغنية»، تحقيق: علي عمر، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2003/1423).
- (93) ابن عذارى (أبو العباس أحمد بن محمد المراكشي ت695هـ/1295م): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق: ج.س. كولان، وإ. ليقبي بروفنسال، (بيروت: دار الثقافة).
- (94) ابن العماد الحنبلي (أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد ت1089هـ/1678م): شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (بيروت: دار الكتب العلمية).
- (95) ابن عساكر الدمشقي (علي بن الحسن بن هبة الله ت571هـ/1175م):

- تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الكتاب، 1983/1404).
- تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، (بيروت: دار الفكر، 1995/1415).
- (96) ابن عربي (أبو بكر محمد بن عبد الله ت1148/543): أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الكتب العلمية، 2002/1424).
- (97) أبو العرب (محمد بن أحمد بن تميم ت333هـ/944م):
- طبقات علماء إفريقية، تحقيق: محمد بن أبي شنب، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006/1427).
- طبقات علماء إفريقية وتونس، تحقيق: علي الشابي ونعيم حسن عبد الباقي، (تونس، الدار التونسية للنشر، 1968/1388).
- كتاب الخن، تحقيق: يحيى وهيب الجبوري، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1988/1408).
- (98) الفيروز أبادي (محمد بن يعقوب ت817هـ/1414م): البلغة في تاريخ أئمة النحو واللغة، تحقيق: محمد المصري، (الطبعة الأولى، الكويت: جمعية إحياء التراث الإسلامي، 1986/1407).
- (99) ابن فرحون (القاضي إبراهيم بن نور الدين ت799هـ/1396م): الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية 1996/1417).
- (100) ابن الفرضي (أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن الفرضي ت1012/403): تاريخ علماء الأندلس، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (مصر: دار الكتاب المصري - بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1989/1410).
- (101) عضد الدين الإيجي (أبو الفضل عبد الرحمان بن أحمد بن عبد الغفارت ت1355/786): المواقف، تحقيق: عبد الرحمان عميرة، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الجيل، 1997/1418).
- (102) ابن فضلان (أحمد بن فضلان بن العباس بن راشد بن حماد كان حيا في النصف الأول من ق 4هـ/10م): رسالة ابن فضلان في وصف الرحلة إلى بلاد الترك والخزر والروس والصقالبة سنة 309هـ/921م، تحقيق: سامي الدهان، (دمشق: المطبعة الهاشمية، 1960/1379).
- (103) ابن صاعد الأندلسي (أبو القاسم صاعد بن أحمد ت464هـ/1070م): طبقات الأمم، (مصر: مطبعة السعادة، 1932/1351).

- 104) الصولي (أبو بكر محمد بن يحيى بن العباس الصولي البغدادي ت243هـ/857م): أدب الكتاب، (الطبعة الأولى، مصر: المطبعة السلفية، 1923/1341).
- 105) ابن الصغير (كان حيا في أواخر القرن3هـ/9م): أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق: محمد ناصر وإبراهيم بحاز، (الجزائر: مطبعة الفنون الجميلة، 1986/1407).
- 106) القاضي النعمان (أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون ت363هـ/973م):
- افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، (الطبعة الثانية، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر:
ديوان المطبوعات الجامعية، 1986/1407).
- المجالس والمسائرات، تحقيق: الحبيب الفقي، وإبراهيم شيوخ، ومحمد اليعلاوي، (تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، 1978/1399).
- المهمة في آداب اتباع الأئمة، تحقيق: محمد كامل حسين، (القاهرة: دار الفكر العربي).
- الأرجوزة المختارة، تحقيق: حسين بوناوالا، (بيروت: دار المكتب التجاري، 1970/1390).
- دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، (القاهرة: دار المعارف، 1960/1379).
- 107) ابن القيم الجوزية (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي ت751هـ/1350م): أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار العلم للملايين، 1983/1404).
- 108) القشيري (أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري ت1072/465): الرسالة القشيرية في علم التصوف، تحقيق: معروف مصطفى زريني، (الطبعة الأولى، بيروت: المكتبة العصرية، 2001/1421).
- 109) القرطبي (محمد بن أحمد الأنصاري ت671هـ/1272م): الجامع لأحكام القرآن، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الصفا، 2005/1425).
- 110) ابن قتيبة الدينوري (أبو محمد عبد الله بن مسلم ت276هـ/889م):
- المعارف، (الطبعة الأولى: بيروت: دار الكتب العلمية، 1987 /1407).
- أدب الكاتب، (الطبعة الثانية، ليدن، 1901/1319).
- 111) القفطي (أبو الحسن جمال الدين علي بن القاضي الأشرف يوسف ت646هـ/1248م): إخبار العلماء بأخبار الحكماء، (مصر: دار السعادة، 1908/1326).
- 112) الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ت721هـ/1321م):

- آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1993/1413).
- مختار الصحاح، تحقيق: محمد خاطر، (طبعة جديدة، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1995/1415).
- 113) ابن الرامي (أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللخمي عاش في القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي): الإعلان بأحكام البنيان، تحقيق: فريد بن سليمان، (تونس: مركز النشر الجامعي، 1999/1420).
- 114) ابن الراعي الأندلسي (شمس الدين محمد بن محمد ت853هـ/1449م): انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك، تحقيق: محمد أبو الأحناف، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1981/1402).
- 115) الرصاع (أبو محمد عبد الله الأنصاري ت1489/894): شرح حدود ابن عرفة، تحقيق: محمد أبو الأحناف والطاهر المعموري، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1993/1414).
- 116) الرقيق القيرواني (ت ق 5هـ/11م): تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: عبد الله علي الزيدان وعزالدين عمر موسى، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990/1411).
- 117) ابن رشيقي (أبو علي الحسن بن رشيقي القيرواني الأزدي ت456هـ/1063م):
- أمودج الزمان في شعراء القيروان، تحقيق: محمد العروسي المطوي، وبشير البكوش، (تونس: الدار التونسية، 1986/1407).
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (الطبعة الخامسة، بيروت: دار الجيل، 1981/1401).
- 118) الشافعي (محمد بن إدريس ت204هـ/819م): الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، (القاهرة: البابي الحلبي، 1940/1359).
- 119) الشهرستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم ت548هـ/1153م): الملل والنحل، (بيروت: دار الكتب العلمية).
- 120) الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ت476هـ/1083م): طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، (الطبعة الثانية، دار الرائد العربي، 1981/1401).
- 121) التجاني (أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد توفي أوائل القرن 8هـ/14م): الرحلة، (تونس: المطبعة الرسمية، 1958/1377).

- 122) الترمذي (محمد بن عيسى بن سورة ت 279هـ/892م): سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاکر وآخرون، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- 123) ابن ثغري بردي (أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن ثغري بردي الأتابكي ت 874هـ/1469م): النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق: إبراهيم علي طرفان، (مصر: المؤسسة المصرية العامة).
- 124) الخوارزمي (توفي بعد 847/232): مفاتيح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، 1984/1404).
- 125) ابن خلدون (أبو عبد الرحمان بن محمد المغربي ت 808هـ/1405م): المقدمة، (بيروت: دار الكتب العلمية).
- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1971/1391).
- 126) خليفة بن خياط (أبو عمر خليفة بن خياط الليثي العصفري ت 240هـ/854م): تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، (دمشق: دار القلم - بيروت: مؤسسة الرسالة، 1976/1397).
- 127) ابن خلكان (شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد ت 681هـ/1282م): وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار الثقافة، 1968/1388).
- 128) ابن خير (أبو بكر الاشبيلي ت 575هـ/1179م): فهرسة ابن خير، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار الكتاب المصري - بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1989/1410).
- 129) الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي ت 463هـ/1070م): تاريخ بغداد، (المدينة المنورة: المكتبة السلفية).
- الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمان عادل بن يوسف العزازي، (الطبعة الأولى، الرياض: المملكة العربية السعودية، 1996/1417).
- 130) ابن الخطيب (لسان الدين محمد بن عبد الله السلماني ت 776هـ/1374م): تاريخ المغرب في العصر الوسيط (القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام)، تحقيق: أحمد مختار العبادي ومحمد إبراهيم الكتاني، (الدار البيضاء: دار الكتاب، 1964/1384).
- تاريخ اسبانيا الإسلامية، تحقيق: ليفي بروفنسال، (الطبعة الثانية، بيروت: دار المكشوف، 1956/1376).

131) ابن خردادبة (أبو القاسم عبيد الله بن عبيد الله ت300هـ/912م): وصف المغرب في القرن الثالث للهجرة (منتخب من كتاب المسالك والممالك)، الجزائر، (1949/1369).

132) الحشني (أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد ت971/361):

- أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك، تحقيق: محمد المجذوب ومحمد أبو الأحناف وعثمان بطيخ، بيروت: الدار العربية للكتاب - المؤسسة الوطنية للكتاب، (1985/1406).

- قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الخانجي، (1994/1415).

133) الذهبي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ت748هـ/1282م):

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: محمد عوض وأحمد عبد الموجود، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية).

- سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، (1981/1401).

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عبد السلام تدمري، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب العربي، (1990/1410).

134) الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ت1111/505): إحياء علوم الدين، (الطبعة الأولى، بيروت: دار قتيبة، (1992/1912).

ثالثا: المراجع:

1) ابن أبي الضياف أحمد بن أبي الحاج: إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، تحقيق لجنة من كتابة الدولة للشؤون الثقافية والأخبار، (تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، (1963/1383).

2) أبو زيد بكر بن عبد الله: فقه النوازل قضايا فقهية معاصرة، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، (1996/1416).

3) أبو اليزيد أبو زيد العجمي: الفقهاء وبحوث العقيدة الإسلامية الموقف والمنهاج، (مصر: دار الهداية).

4) إبراهيم بكير بحاز: الدولة الرستمية (161-296هـ/777-909 م)، دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية، (الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة، غرداية - الجزائر - : نشر جمعية التراث -القرارة- 1414/1993).

5) الإبراهيمي محمد البشير: آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، (1997/1418).

- (6) أومليل علي: السلطة الثقافية والسلطة السياسية، (الطبعة الأولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998/1419).
- (7) أحمد بن الحسين النائب الأنصاري: نفحات النسرين والريحان فيمن كان بطرابلس من الأعيان، (القاهرة: دار الفرجاني).
- (8) أحمد شحلان: التراث العربي اليهودي في الغرب الإسلامي - التسامح الحق-، (الطبعة الأولى، الرباط: دار أبي رقرق، 2006/1427).
- (9) أمين أحمد:
- ضحى الإسلام، (الطبعة الأولى، بيروت دار الكتاب العربي، 2005/1425).
- فجر الإسلام، (الطبعة التاسعة، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية).
- (10) بابكر الحسن خليفة: دراسات في تاريخ المذهب المالكي، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الزهراء، 2001/1422).
- (11) باجيه صالح: الإباضية بالجرید في العصور الإسلامية الأولى، (الطبعة الأولى، تونس: دار بوسلامة، 1996 /1396).
- (12) الباجقني محمد عبد الغني: المدخل إلى أصول الفقه المالكي، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار لبنان، 1406/1986).
- (13) الباروني سليمان بن عبد الله: الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية، تحقيق: محمد علي الصليبي، (عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، 1987/1407).
- (14) بونابي الطاهر: التصوف في الجزائر خلال القرنين 6 و7 الهجريين/12 و13 الميلاديين، (الجزائر- عين مليلة-: دار الهدى، 2004/1425).
- (15) بونار رايح: المغرب العربي تاريخه وثقافته، (الطبعة الثالثة منقحة ومزودة، عين مليلة -الجزائر-: دار الهدى).
- (16) بوروية رشيد: الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1977/1397).
- (17) البيلي محمد بركات: الزهاد والمتصوفة في بلاد المغرب والأندلس حتى القرن الخامس الهجري، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1993/1414).

- 18) بل ألفرد: الفرق الإسلامية في الشمال الإفريقي من الفتح العربي حتى اليوم، ترجمة عبد الرحمن بدوي، (الطبعة الثالثة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1989/1410).
- 19) بروكلمان كارل: تاريخ الأدب العربي، ترجمة: عبد الحليم النجار، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف).
- 20) جبران مسعود: الرائد - معجم لغوي عصري - ، (الطبعة الخامسة، بيروت: دار العلم للملايين، 1986/1407).
- 21) جودة عبد الكريم يوسف: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين(9-10م)، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية).
- 22) الجيدي عبد الكريم: العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب، (المغرب: مطبعة فضالة المحمدية، 1983/1404).
- 23) الجيدي عمر: محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، (الرباط: منشورات عكاظ للدراسات والنشر والتوزيع).
- 24) الجيلالي عبد الرحمان بن محمد: تاريخ الجزائر العام، (الطبعة السابعة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994/1415).
- 25) الجنحاني الحبيب:
- القيروان عبر عصور ازدهار الحضارة الإسلامية في المغرب العربي، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1968/1388).
- دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986/1407).
- 26) جعيط هشام:
- تأسيس الغرب الإسلامي - القرن الأول والثاني الهجريين/ السابع والثامن الميلاديين، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الطليعة، 2004/1425).
- أزمة الثقافة الإسلامية، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الطليعة، 2000/1421).
- 27) جرجي زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي، (طبعة جديدة، القاهرة: دار الهلال، 1958/1378).
- 28) الدوري عبد العزيز: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، (الطبعة الثالثة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1995/1416).

- (29) هويدى بجى: فلسفة الإسلام فى القارة الإفريقية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1966/1386).
- (30) الهنتاقى نجم الدين: المذهب المالكي بالغرب الإسلامى إلى منتصف القرن الخامس الهجرى - الحادى عشر الميلادى، (تونس: منشورات تبر الزمان، 2004/1425).
- (31) وهبة الزحيلي: آثار الحرب فى الفقه الإسلامى - دراسة مقارنة - (دمشق: دار الفكر، 1983/1404).
- (32) وول ديورانت: قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، (بيروت: دار الجليل).
- (33) ولد أباه محمد المختار: تاريخ القراءات فى المشرق والمغرب، (المغرب: مطبعة بني إزناسن، 2001/1422).
- (34) ولد داداه محمد: مفهوم الملك فى المغرب من انتصاف القرن الأول إلى انتصاف القرن السابع - دراسة فى التاريخ السياسى - (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب العربى، 1977/1398).
- (35) أبو زهرة محمد:
- محاضرات فى النصرانية، (الجزائر: شركة شهاب).
- أبو حنيفة: حياته وعصره - آراؤه وفقهه -، (القاهرة: دار الفكر العربى).
- تاريخ المذاهب الإسلامية فى السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، (القاهرة: دار الفكر العربى).
(36) زيادة نقولا:
- الحسبة والمحتسب فى الإسلام، (بيروت: المطبعة الكاثوليكية، 1962/1382).
- الجغرافية والرحلات عند العرب، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب، 1987/1408).
- (37) الهادى روجى إدريس: الدولة الصنهاجية فى تاريخ إفريقية فى عهد بني زيري من القرن 10م إلى القرن 12م، ترجمة: حمادى الساحلى، (بيروت: دار الغرب الإسلامى، 1992/1413).
- (38) زيتون محمد محمد: القيروان ودورها فى الحضارة الإسلامية، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار المنار، 1988/1408).
- (39) الزركلى خير الدين: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، (الطبعة الخامسة، بيروت: دار العلم للملايين، 1980/1401).
- (40) زغلول عبد الحميد سعد: تاريخ المغرب العربى، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2003/1424).
- (41) الحاجرى محمد طه:
- دراسات وصور من تاريخ الحياة الأدبية فى المغرب العربى، (الطبعة الأولى، بيروت: دار النهضة العربية، 1983/1403).

- مرحلة التشيع في المغرب وأثرها في الحياة الأدبية، (الطبعة الأولى، بيروت: دار النهضة العربية، 1983/1403).
- (42) حجازي عبد الرحمان عثمان:
- التربية الإسلامية في القيروان في القرون المجرية الثلاثة الأولى، (بيروت: المكتبة العصرية، 1997/1417).
- المذهب التبروي عند ابن سحنون رائد لتأليف التبروي الإسلامي، (الطبعة الثانية، بيروت: المكتبة العصرية، 1995/1416).
- (43) الحجوي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، (الطبعة الأولى: بيروت: دار الكتب العلمية).
- (44) حمادو نذير: المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، (قسنطينة: دار الفجر، 2008/1430).
- (45) حمادة محمد ماهر: دراسة وثيقة للتاريخ الإسلامي ومصادره من عهد بني أمية حتى الفتح العثماني لسورية ومصر 40-922هـ/661-1516م، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988/1408).
- (46) بن حمدة وسيلة بلعيد: التفسير واتجاهاته بإفريقية من النشأة إلى القرن الثامن الهجري، (الطبعة الأولى، تونس: طبع شركة فنون الرسم والنشر والصحافة، 1994/1414).
- (47) حميدة عبد اللطيف: المجتمع والدولة والاستعمار في ليبيا: دراسة في الأصول الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لحركات وسياسات التواطؤ والاستعمار (1830-1932)، (الطبعة الثانية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998/1419).
- (48) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، (الطبعة الرابعة عشرة، بيروت: دار الجيل، 1996/1416).
- (49) حسن أحمد محمود وأحمد إبراهيم الشريف: العالم الإسلامي في العصر العباسي، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1995/1416).
- (50) حسن أحمد محمود: قيام دولة المرابطين صفحة مشرقة في تاريخ المغرب في العصور الوسطى، (القاهرة: دار الفكر العربي).
- (51) حسن حسني عبد الوهاب:
- وراثة عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية، (تونس: دار المنار، 1964/1384).
- خلاصة تاريخ تونس، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1983/1404).
- كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، تحقيق: بشير البكوش، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990/1411).
- (52) الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، (الجزائر: موفم للنشر، 1991/1412).

- 53 حريري محمد عيسى: الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي حضارتها وعلاقتها الخارجية بالمغرب والأندلس (160-296هـ)، (الطبعة الثالثة، الكويت: دار القلم، 1987/1408).
- 54 حطة محمد كامل: القيم الدينية والمجتمع، عدد ممتاز من مجلة إقرأ، (القاهرة: دار المعارف، 1983/1404).
- 55 ابن طاهر الحبيب: الفقه المالكي وأدلتها، (الطبعة الثالثة، بيروت: مؤسسة المعارف، 2005/1426).
- 56 الطالبي محمد: الدولة الأغلبية، (الطبعة الثانية، بيروت دار الغرب الإسلامي، 1995/1415).
- 57 طاش كبرى زاده أحمد بن مصطفى: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1985/1405).
- 58 بن يوسف سليمان بن الحاج داود: ثورة أبي يزيد جهاد لإعلاء كلمة الله، (الطبعة الأولى، قسنطينة: مطبعة البعث).
- 59 اليعلاوي محمد: الأدب بإفريقية في العهد الفاطمي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986/1407).
- 60 الكعك عثمان: محاضرات في مراكز الثقافة في المغرب من القرن السادس عشر إلى القرن السابع عشر، (طبع معهد الدراسات العربية العالية، 1958/1378).
- 61 كراتشكوفسكي اغناطيوس يوليانوفيتش: تاريخ الأدب الجغرافي العربي، ترجمة: صلاح الدين عثمان هاشم، (موسكو - لينينغراد، 1957/1377).
- 62 كرو أبو القاسم محمد: عصر القيروان، (الطبعة الثانية، دمشق: دار طلاس، 1989/1410).
- 63 الكتاني محمد عبد الحي: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تحقيق: عبد الله الخالدي، (بيروت: دار الأرقم).
- 64 لقبال موسى:
- دور كتابة في تاريخ الخلافة الفاطمية منذ تأسيسها إلى منتصف القرن 5هـ/11م، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1979/1400).
- الحسبة المذهبية في بلاد المغرب نشأتها وتطورها، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1971/1391).
- 65 مجاني بوبه: أثر العرب اليمنية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة، (قسنطينة: منشورات جامعة منتوري، 2003/1424).
- 66 المجذوب عبد العزيز: الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1975/1395).

67 مؤنس حسين:

- معالم تاريخ المغرب والأندلس، (الطبعة السابعة، القاهرة: دار الرشاد، 2004/1424).
- تاريخ المغرب وحضارته من قبيل الفتح الإسلامي إلى الغزو الفرنسي، (الطبعة الأولى، بيروت: العصر الحديث للنشر والتوزيع).
- 68 مزهودي مسعود: الإباضية في المغرب الأوسط منذ سقوط الدولة الرسمية إلى هجرة بني هلال إلى بلاد المغرب (296-442هـ/909-1058م)، (غرداية - الجزائر -: المطبعة العربية، 1996/1417).
- 69 محمد بن موسى بابا عمي وآخرون: معجم أعلام الإباضية منذ القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر: قسم المغرب الإسلامي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2000/1421).
- 70 محمد زينهم محمد عزب: الإمام سحنون، (القاهرة: دار الفرجان).
- 71 محمد حسن: الجغرافية التاريخية لإفريقية من القرن الأول إلى القرن التاسع هـ / VII - XV م، فصول في تاريخ المواقع والمسالك والمجالات، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2004/1425).
- 72 محمد ماهر حمادة: دراسة وثيقة للتاريخ الإسلامي ومصادره من عهد بني أمية حتى الفتح العثماني لسورية ومصر 40-922هـ/661-1516م، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988/1408).
- 73 محمد عابد الجابري:
- العصبية والدولة، (الطبعة السادسة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1994/1414).
- تكوين العقل العربي، (الطبعة السابعة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998/1419).
- المسألة الثقافية في الوطن العربي، (الطبعة الثانية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999/1420).
- بنية العقل العربي - دراسة تحليلية نقدية لنظم المعرفة في الثقافة العربية-، (الطبعة السادسة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000/1421).
- 74 محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، (الطبعة الأولى، بيروت- القاهرة: دار الشروق، 1993/1413).
- 75 محمد ضياء الرئيس: الخراج في الدولة الإسلامية حتى منتصف القرن الثالث الهجري، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة نهضة مصر، 1957/1377).
- 76 محمود أحمد أبو صوة: ملاك الأرض بإفريقية منذ الفتح حتى أواسط القرن الرابع للإسلام، (فالتا- مالطا -: منشورات ELGA، 2001/1422).

- (77) محمود جمال الدين محمد: أصول المجتمع الإسلامي، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار الكتاب المصري-بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1413 / 1992).
- (78) محمود علي مكي: «التشيع في الأندلس»، صحيفة المعهد المصري في مدريد، (مدريد: مطبعة المعهد المصري، 1373/1954).
- (79) محفوظ محمد: تراجم المؤلفين التونسيين، (الطبعة الأولى، بيروت دار الغرب الإسلامي، 1403/1982).
- (80) المطوي محمد العروسي:
- فضائل إفريقية في الآثار والأحاديث الموضوعية، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1423/1983).
- سيرة القيروان رسالتها الدينية والثقافية في بلاد المغرب الإسلامي، (ليبيا- تونس: الدار العربية للكتاب، 1402/1981).
- (81) الملي مبارك بن محمد: تاريخ الجزائر في القديم والحديث، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب).
- (82) ممدوح حسين: إفريقية في عصر الأمير إبراهيم الثاني الأغلي: قراءة جديدة تكشف افتراءات دعاة الفاطميين، (الطبعة الأولى، البتراء- الأردن -: دار عمار، 1417/1997).
- (83) ممدوح حسين وشاكر مصطفى: الحروب الصليبية في شمال إفريقية وأثرها الحضاري سنة 668-1270/792-1390م، (الطبعة الأولى، عمان- الأردن -: دار عمار، 1419/1998).
- (84) المنوني محمد: المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الحديث، (الدار البيضاء: مؤسسة بنشرة للطباعة والنشر، 1404/1983).
- (85) المرزوقي محمد: قابس جنة الدنيا، (مصر: مكتبة الخانجي - بغداد: مكتبة المثني، 1382/1962).
- (86) مريم قاسم الطويل: مملكة غرناطة في عهد بني زيري البربر (403-483هـ/1012-1090م)، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، 1414/1994).
- (87) مرمول محمد الصالح: السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1406/1985).
- (88) مخلوف محمد بن محمد: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، (دمشق: دار الفكر).
- (89) المغربي عبد الفتاح: الفرق الكلامية الإسلامية مدخل... ودراسة، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة وهبة، 1425/1995).

- (90) ناصر الدين محمد الشريف: الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية وبه ملحق من الفتاوى الزاوية على مذهب السادة المالكية للإمام المفتي العلامة الأستاذ الطاهر أحمد الزاوي، (الطبعة الأولى، الأردن: دار البيارق، 1999/1420).
- (91) الناصري (أبو العباس أحمد بن خالد ت 1897/1315م): كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: أحمد الناصري، (الدار البيضاء-المغرب -: مطبعة النجاح الجديدة، 2001/1422).
- (92) النجار عبد المجيد: المهدي بن تومرت أبو عبد الله محمد بن عبد الله المغربي السوسى المتوفى سنة 524هـ/1129م حياته وآراؤه وثورته الفكرية والاجتماعية وأثره بالمغرب، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983/1403).
- (93) ن. ج. كولسون: في تاريخ التشريع الإسلامي، ترجمة: محمد أحمد سراج، (الطبعة الأولى، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع).
- (94) النيفر محمد الشاذلي: المازري الفقيه المتكلم وكتابه المعلم، (المنستير - تونس -: منشورات اللجنة الثقافية للجمهورية، 1982/1403).
- (95) سالم عبد العزيز: المغرب الكبير: العصر الإسلامي دراسة تاريخية وعمرانية وأثرية، (بيروت: دار النهضة العربية، 1981/1402).
- (96) سامعي إسماعيل: معالم الحضارة العربية الإسلامية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007/1428).
- (97) س.د. جواتاين: دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية، تحقيق: عطية القوصي، (الطبعة الأولى، تونس: وكالة المطبوعات، 1980/1401).
- (98) السيد ادى شير: الألفاظ الفارسية المعربة، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار العرب، 1987/1409-1408-1988).
- (99) السيد كمال أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية من خلال نوازل وفتاوى المعيار العرب للونشريسي، (الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب، 1996/1417).
- (100) سيزكين فؤاد: تاريخ التراث العربي، ترجمة: محمود فهمي حجازي، (الرياض: نشر إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1991/1411).
- (101) سعدي أبو حبيب: سحنون مشكاة نور وعلم وحق، (الطبعة الأولى، دمشق: دار الفكر، 1981/1401).

- 102) سعد الدين منير: العلماء عند المسلمين... مكانتهم ودورهم في المجتمع ، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المناهل، 1992/1412).
- 103) عباس محمد حسن سليمان: الصلة بين علم الكلام والفلسفة في الفكر الإسلامي، (مصر: دار المعرفة الجامعية، 1998/1419).
- 104) عبد الرزاق محمود إسماعيل:
- الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، (الطبعة الثانية، الدار البيضاء: دار الثقافة، 1406/1985).
- الأغالبة (184-296هـ) سياستهم الخارجية، (مصر: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 2000/1421).
- الحركات السرية في الإسلام، (الطبعة الخامسة، القاهرة: سينا للنشر - بيروت: مؤسسة الأنتشار العربي، 1997/1418).
- الفكر التاريخي في الغرب الإسلامي، (الدار البيضاء- المغرب -: مطبعة النجاح الجديدة).
- 105) عبد الرحمان حسن حبنكة الميداني:
- ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة صياغة للمنطق وأصول البحث متمشية مع الفكر الإسلامي، (الطبعة الرابعة، دمشق: دار القلم، 1993/1414).
- الأخلاق الإسلامية وأسسها، (الطبعة الخامسة، دمشق: دار القلم، 1999/1420).
- 106) عطية الله أحمد: القاموس الإسلامي، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1976/1395).
- 107) عمارة علاوة: دراسات في التاريخ الوسيط للجزائر والغرب الإسلامي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008/1429).
- 108) العمدي مصطفى: فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً، (الطبعة الأولى: مكتبة الرشيد - ناشرون، 2007/1428).
- 109) عمر موسى عزالدين أحمد: دراسات في تاريخ المغرب الإسلامي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الشروق، 1983/1403).
- 110) ابن عميرة محمد: دور زناتة في الحركة المذهبية بالمغرب الإسلامي، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984/1405).
- 111) عثمان محمد عبد الستار: المدينة الإسلامية، (كتاب المعرفة، 1988/1406).

- 112) العروي عبد الله: مجمل تاريخ المغرب، (الطبعة الثانية، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2000/1421).
- 113) أبو فارس حمزة: بحوث ودراسات في بعض مصنفات الفقه المالكي، (مالطا: منشورات ELGA، 2001/1422).
- 114) فوزي فاروق عمر: التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين دراسات نقدية في تفسير التاريخ، (الطبعة الثانية، بغداد: مكتبة النهضة، 1985/1406).
- 115) فياض عطية: فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة - دراسة فقهية مقارنة-، (الطبعة الأولى، القاهرة: دار النشر للجامعات، 1999/1420).
- 116) فيلاي عبد العزيز:
- المظاهر الكبرى في عصر الولاة ببلاد المغرب والأندلس، (تونس: دار المعارف، 1991/1412).
- العلاقات السياسية بين الدولة الأموية في الأندلس ودول المغرب، (الطبعة الثانية، القاهرة: دار الفجر، 1999/1420).
- 117) القليبي الشاذلي: أهل الذمة في الحضارة الإسلامية، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998/1419).
- 118) الروكي محمد: المغرب مالكي...لماذا، (الرباط: الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2003/1424).
- 119) رضوان السيد: مفاهيم الجماعات في الإسلام، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المنتخب العربي، 1993/1414).
- 120) شارل جنير: المسيحية نشأتها وتطورها، ترجمة: عبد الحليم محمود، (الطبعة الثالثة، القاهرة: دار المعارف).
- 121) شلي هند: القراءات بإفريقية من الفتح الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري، (بيروت: الدار العربية للكتاب، 1983/1404).
- 122) الشنقيطي محمد الأمين: آداب البحث والمناظرة، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية - جدة: مكتبة العلم).
- 123) شقير محمد: تطور الدولة في المغرب - إشكالية التكون والتمركز والهيمنة من القرن الثالث قبل الميلاد إلى القرن العشرين، (بيروت: أفريقيا الشرق).

- 124) شرف الدين عبد التواب: الموسوعة العربية في الوثائق والمكتبات، (الطبعة الأولى، الدوحة: دار الثقافة، 1986/1406).
- 125) التهامي إبراهيم: جهود علماء المغرب في الدفاع عن عقيدة أهل السنة والجماعة، (الطبعة الأولى، الجزائر: دار الرسالة، 2002/ 1422).
- 126) التهانوي محمد علي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، (الطبعة الأولى، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1996/1417).
- 127) تيمور باشا أحمد: نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الأربعة: الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي وانتشارها عند جمهور المسلمين، (الطبعة الأولى، بيروت: دار القادري، 1990 / 1411).
- 128) التليسي بشير رمضان: الاتجاهات الثقافية في بلاد المغرب الإسلامي خلال القرن الرابع الهجري /العاشر الميلادي، (الطبعة الأولى، بيروت: دار المدار الإسلامي، 2003/1424).
- 129) تركي عبد المجيد: مناظرات في أصول الشريعة بين ابن حزم والباجي، ترجمة وتحقيق: عبد الصبور شاهين، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986/1406).
- 130) الخطيب مصطفى عبد الكريم: المصطلحات والألقاب التاريخية، (الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996/1416).
- 131) ابن الخوجة محمد: تاريخ معالم التوحيد في القديم وفي الجديد، تحقيق: الجيلالي بن الحاج يحيى وحمادي الساحلي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1985/1406).
- 132) الخضري بك محمد: تاريخ التشريع الإسلامي، (الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، 1994/1414).
- 133) ضياء الريس محمد: الخراج في الدولة الإسلامية حتى منتصف القرن الثالث الهجري، (الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة نهضة مصر، 1957/1377).
- 134) غارودي رجاء: الإسلام في الغرب، ترجمة: ذوقان قرقوط، (الطبعة الأولى، سوريا: دار دمشق، 1995/1416).
- 135) ابن غلبون (محمد بن خليل الطرابلسي توفي في القرن 12هـ/17م): تاريخ طرابلس المسمى التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخيار، (القاهرة: المطبعة السلفية، 1930/1349).

- الرسائل الجامعية:

- (1) بولطيف لخضر: فقهاء المالكية والتجربة السياسية الموحدية في الغرب الإسلامي (510-668هـ/ 1116-1269م)، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ، 2002/1423.
- (2) إبراهيم بحاز: القضاء في المغرب الإسلامي من تمام الفتح حتى قيام الخلافة الفاطمية (96-296هـ/715-909م)، جامعة قسنطينة: معهد العلوم الاجتماعية، قسم التاريخ، 1416-1417/1996-1997.
- (3) دلال لواتي: عامة القيروان في العصر الأغلي (184-296هـ/800-908)، قسنطينة: جامعة منتوري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ (1422-1423/2001-2002).
- (4) مزيان وشن: مدرسة عبد الله بن أبي زيد المالكية وأثرها العلمي بالمغرب الإسلامي القرن 4هـ/10م، رسالة ماجستير في التاريخ الوسيط، جامعة الجزائر: معهد التاريخ (1427-1428/2006-2007).
- (5) سامعي إسماعيل:
- دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي من ق 2- إلى ق 5هـ/ ق 8 إلى ق 11م، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، جامعة الجزائر: معهد التاريخ، 1415 - 1416/1994-1995.
- النعمان حياته ودوره في نشر الدعوة الإسماعيلية وتطورها في الدور المغربي (313-363هـ/925-973م)، رسالة دكتوراه في التاريخ الإسلامي، قسنطينة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية: قسم التاريخ، 2003/1424.
- (6) يحيى سعدي: مراعاة الخلاف في المذهب المالكي وأثرها في التيسير ورفع الحرج: العبادات والأحوال الشخصية - دراسة تطبيقية -، الجزائر: المعهد الوطني العالي لأصول الدين، رسالة ماجستير، 1418/1997).

- المقالات:

- (1) أجهر عبد الحكيم: «مسألة خلق القرآن ومثال العلاقة بين الأزلي والمخلوق في الفكر الإسلامي»، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي - الإمارات العربية المتحدة -، شوال 1424هـ/ديسمبر 2003م.

- (2) أبو الأحنان محمد بن عبد الهادي: «المدرسة المالكية بإفريقية في عصر سيادة القيروان»، المؤتمر العلمي لدار البحوث، الملتقى الأول: القاضي عبد الوهاب البغدادي، (الإمارات العربية المتحدة - دبي - : انعقد من 13 إلى 19 من المحرم 1424هـ / 16-22 مارس 2003م)، م: 1.
- (3) نجم الدين الهنتاتي:
- «الموطأ والمدونة والنوادر والزيادات في منظور رواد المدرسة الأنجلوسكسونية»، مجلة التاريخ العربي، العدد: 29، 2004/1425.
- «جوانب حضارية في تاريخ الغرب الإسلامي الوسيط من خلال كتب فقهاء المالكية»، مجلة التاريخ العربي، العدد: 24، شتاء 2000/1421.
- (4) زوين علي: علم الوثائق والتوثيق في تراثنا الإسلامي مع تحقيق رسالة التنبيه الفائق على خلل الوثائق للحمزاوي، مجلة آفاق الثقافة والتراث، العدد: (53)، السنة (54).
- (5) بن حمدة وسيلة بلعيد:
- «الرحلة في طلب العلم»، مجلة سيرتا، جامعة قسنطينة: معهد العلوم الاجتماعية، 1980/1400، العدد: (03).
- «المناهج وطرق التعليم لدى المرين التونسيين»، مجلة جامع الزيتونة، العدد: 03، 1994/1415.
- (6) حسن أحمد محمود: «محنة الشيعة بإفريقية في القرن الخامس الهجري»، مجلة كلية الآداب: جامعة فؤاد الأول، 1950/1370، م: 12.
- (7) حسن حسني عبد الوهاب: «العناية بالكتب وجمعها في إفريقية التونسية (من القرن الثالث إلى الخامس للهجرة)»، جامعة الدول العربية: مجلة معهد المخطوطات العربية، 1955/1374.
- (8) بن مامي محمد الباجي: «لمحة تاريخية حول مدينة تونس»، مجلة التاريخ العربي، العدد: 5، 1998/1419.
- (9) محمد الأمين بلغيث: مدرسة مازونة الفقهية وآثارها خلال القرن السابع الهجري/ الخامس عشر الميلادي (قراءة تاريخية)، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، جامعة الجزائر، السنة الأولى 1425هـ / 2004م، العدد: 1.
- (10) مؤنس حسين: «الجغرافية والجغرافيون في الأندلس من البداية إلى الحجارى»، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد، 1959، م: 7.
- (11) سامعي إسماعيل:

- «حركة التعليم في المغرب الإسلامي إبان القرنين 3-4هـ/10-11م»، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، قسنطينة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية، العدد: 01، 2002/1423.
- «الحركة الاقتصادية في المغرب الأوسط من خلال صورة الأرض لابن حوقل القرن 4هـ/10م»، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، العدد: 20، 2006/1427.
- 12) ساعد خميسي: «حول حقيقة التصوف»، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة: دار البعث، 2002/1423، العدد: 12.
- 13) العبادي أحمد مختار: «سياسة الفاطميين نحو المغرب والأندلس»، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد، مدريد: مطبعة الدراسات الإسلامية في مدريد، العدد: 01، 1957/1377.
- 14) عبد الرازق محمود إسماعيل: «المالكية والشيعة بإفريقية إبان قيام الدولة الفاطمية»، المجلة التاريخية المصرية، العدد: 24، 1977/1398.
- 15) بن عميرة محمد: «الصفريّة من ظهورها إلى انقراضها»، مجلة الثقافة، الجزائر: وزارة الإعلام والثقافة، العدد: 61، صفر - ربيع الأول 1401هـ/يناير - فيفيري 1981م.
- 16) فارح عبد العزيز: «صمود المذهب المالكي وبعض أعلامه الكبار بالغرب الإسلامي في فترات عصيبة»، المؤتمر العلمي لدار البحوث، الملتقى الأول: القاضي عبد الوهاب البغدادي، دبي: 13-19 محرم 1424/16-22 مارس 2003.
- 17) أحمد فكري: «مسجد الزيتونة الجامع بحث أثري»، المجلة التاريخية المصرية، م: 22، العدد: 2، 1952/1372.
- 18) عبد الكريم الشبلي: «الأربطة والمرابطة بإفريقيّة من خلال التّوازل المالكيّة (ق8-10م)»، مجلة التاريخ العربي، العدد: 25، 2003/1424.

- المراجع باللغة الأجنبية:

- 1) Ahmed bekir: histoire de l'école malikite en orient jusqu'à la fin du moyen age, paris.
- 2) E.F. GAUTIER: le passé de l'afrique du nord les siècles obscurs, Paris, 1937.
- 3) E. lévi-provençal: lespagne musulmane au x'eme siècle , Paris, 1956.
- 4) Georges Marçais: la berbérie musulmane et l'orient au moyen age, Paris, 1946.

- 5)L.Golvin: le maghrib central a l'époque de zirides recherches d'archéologie et d'histoire, paris:1957.
- 6)Vonder Heyden: La berberie orientale sous la dynastie des Benou , L. arlab (800-909), librairie orientaliste 1927.

.N n

:N n

- مقدمة.

- الفصل الأول: أثر فقهاء المالكية الاجتماعي.....(01- 50)
- أولاً: التوزيع الجغرافي لفقهاء المالكية:.....(05- 12)
- أ) وجودهم في المدن:.....05
- ب) وجودهم في القرى والأرياف والوادي:.....09
- ثانياً: فقهاء المالكية والتركيب العرقية بإفريقية:.....(12- 18)
- أ) انتماء أئمة العرقية:.....12
- ب) موقفهم من التركيب العرقية:.....15
- ثالثاً: مكانة فقهاء المالكية الاجتماعية والعوامل المحددة لها:.....(18- 33)
- أ) مكانتهم الاجتماعية:.....18
- ب) العوامل المحددة لها:.....20
- 1 - الخلفية المادية لفقهاء المالكية:.....21
- ملاك الأراضي والعقارات:.....22
- الحرفيون والتجار:.....24
- المعوزين:.....26
- 2- علاقتهم بالسلطة:.....26
- 3- بعض المناصب التي تبوؤوها:.....27
- القضاء:.....27
- كتابة الوثائق:.....29
- 4- الورع والزهد:.....32
- رابعا: دورهم في الحياة العامة:.....(33- 59)
- أ) مساعدة الفقراء والمحتاجين وتحرير الأرقاء:.....33
- ب) صون الحياة الأسرية وتنظيمها:.....36

- 37.....ج) محاربة الآفات الاجتماعية ورد المظالم:
- 42.....د) تنظيم شؤون الحياة في المدن:
- 42.....1- الحفاظ على سلامة الأبنية العامة والخاصة:
- 43.....2- المحافظة على حرمة البيوت:
- 44.....3- الحرص على راحة السكان وسلامتهم:
- 44.....4- المحافظة على الطرقات:
- 45.....5- التشريع للقضايا المتعلقة بالمياه:
- 46.....6- تنظيم الأسواق:
- الفصل الثاني: أثر فقهاء المالكية في التطور العلمي والنشاط الفكري.....(51- 105)
- أولاً: آثارهم على حركة التعليم:.....(53- 63)
- أ) الإسهام في بلورة طرق التعليم:.....56
- 1- السماع أو الإلقاء:.....56
- 2- قراءة الكتب:.....57
- 3- الحفظ:.....57
- 4- المناظرة:.....58
- 5- الرحلة:.....59
- ب) تنظيم حركة التعليم:.....60
- ج) فرض الرقابة على حركة التعليم:.....62
- ثانياً: إسهاماتهم في العلوم الشرعية:.....(63- 82)
- أ) الفقه:.....63
- 1- فقه المسائل:.....64
- 2- التأليف:.....65
- 3- علم الخلاف الفقهي:.....69
- ب) علم الحديث:.....70
- 1- اعتماده في الفتوى:.....71

72.....	2- الاهتمام بجمع الحديث وروايته وتدريسه:
74.....	3- التأليف:
76.....	ج) القراءات:
79.....	د) التفسير وعلوم القرآن الأخرى:
(97- 82).....	ثالثا: إسهاماتهم في العلوم الإنسانية:
82.....	أ) العلوم اللغوية الأدبية:
84.....	1- الفقهاء اللغويون والنحويون:
85.....	2- الفقهاء الشعراء:
89.....	3- الفقهاء البلغاء:
91.....	ب) الجغرافيا والتاريخ:
91.....	1- الجغرافيا:
92.....	2- التاريخ:
(104- 96).....	رابعا: إسهاماتهم في العلوم العقلية والبحث:
97.....	أ) العلوم العقلية:
97.....	1- الفلسفة:
98.....	2- علم الكلام:
102.....	ب) العلوم البحثية:
102.....	1- الطب:
104.....	2- العلوم البحثية الأخرى:

الفصل الثالث:

علاقة فقهاء المالكية بأهل المذاهب والفرق والذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية (105- 151).	
(117- 109).....	أولا: علاقتهم بأهل المذاهب وآثارها الاجتماعية والثقافية:
109.....	أ) بالأحناف:
115.....	ب) بالشافعية:
(144- 117).....	ثانيا: علاقتهم بأهل الفرق وآثارها الاجتماعية والثقافية:

- أ) بالمعتزلة:..... 118.
- ب) بالخوارج:..... 122.
- ج) بالمرجئة:..... 125.
- د) بالمتصوفة:..... 129.
- ج) بالشيععة الإسماعيلية:..... 133.
- ثالثا: علاقتهم بالذميين وآثارها الاجتماعية والثقافية:..... (151- 144)
- أ) أوضاع أهل الذمة يافريقية:..... 144.
- ب) علاقتهم بفقهاء المالكية وآثارها الاجتماعية والثقافية:..... 146.
- الخاتمة:..... 152.
- الملاحق:..... (187- 156)
- الملحق (01): أبرز فقهاء المالكية وانتماءاتهم العرقية والجغرافية..... 157.
- الملحق (02): خريطة التوزيع الجغرافي لفقهاء المالكية..... 182.
- الملحق (03): مناظرة بين أبو محمد عبد الله بن إسحاق التبان وبعض الدعاة العبيديين..... 183.
- الفهارس:..... (201-185)
- فهرس الآيات القرآنية..... 186.
- فهرس الأحاديث النبوية:..... 187.
- فهرس الأعلام:..... 188.
- فهرس الديانات والفرق والمذاهب:..... 196.
- فهرس القبائل والشعوب:..... 198.
- فهرس الأماكن الجغرافية:..... 199.
- المصادر والمراجع:..... (231-201)
- فهرس المحتويات:..... 232.